NURUOSMA
458
607

٩٠٧

عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن ابي نصر الامام العلامة مفتي الاسلام تقي الدين ابي عمرو بن الامام البارع صلاح الدين ابي القاسم النصري
بالنون والصاد المهملة نسبة الى ابي نصر الكردي الشهرزوري الاصل الموصلي المربا الدمشقي الدار والوفاة ولد سنة سبع وسبعين بتقديم السين فيهما
وخمسمائة بشهرزور وتفقه على والده ثم نقله الى الموصل واشتغل بها مدة وبرع في المذهب قال ابن خلكان بلغني انه كرر على جميع المهذب ولم يطر
شاربه ثم ولي الاعادة عند العماد ابن يونس انتهى وسمع الكثير بالموصل وبغداد ودنيسر ونيسابور ومرو وهمدان ودمشق وحران من خلائق
ودرس بالقدس بالصلاحية فلما خرب المعظم اسواره قدم دمشق ودرس بالرواحية والشامية الجوانية ودار الحديث الاشرفية سنة ثلثين واملى بها
علوم الحديث وهو اول من درس بها وافتى واشتغل وكانت العمدة في زمانه على فتاويه وكان لا يمكن احدا في دمشق من قراءة المنطق
والفلسفة والملوك تطيعه في ذلك وممن اخذ عنه القاضيان ابن رزين وابن خلكان والكمالان سلار واسحق وشمس الدين عبد الرحمن
ابن نوح المقدسي وشهاب الدين ابو شامة وغيرهم قال ابن خلكان كان احد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وله مشاركة
في فنون عدة وكانت فتاويه مسددة وكان من الدين والعلم على قدم حسن وقال ابن الحاجب في معجمه امام ورع وافر العقل حسن السمت
متبحر في الاصول والفروع بالغ في الطلب حتى صار يضرب به المثل واجهد نفسه في الطاعة والعبادة وقال الذهبي كان اماما بارعا حجة
متبحرا في العلوم الدينية بصيرا بالمذهب ووجوهه خبيرا باصوله عارفا بالمذاهب جيد المادة من اللغة والعربية حافظا للحديث متفننا فيه
حسن الضبط كبير القدر وافر الحرمة مع ما هو فيه من الدين والعبادة والنسك والصيانة والورع والتقوى وكان عديم النظير في زمانه
وكان حسن الاعتقاد على مذهب السلف يرى الكف عن التاويل ويؤمن بما جاء عن الله ورسوله على مرادهما ولا يخوض ولا يتعمق
وكان معظما في النفوس حسن السيرة كثير الهيبة يتادب معه السلطان فمن دونه قال بعضهم ويحكى عنه انه قال ما فعلت في عمري توفي
بدمشق في حصار الخوارزمية في ربيع الاخر سنة ثلث واربعين وستمائة ودفن بمقابر الصوفية بطرفها الغربي على الطريق ومن تصانيفه
مشكل الوسيط في مجلد كبير نكت على مواضع متفرقة واكثرها في الربع الاول وكتاب الفتاوى كثير الفائدة وعلوم الحديث وكتاب ادب المفتي
والمستفتي والنكت على المهذب وفوائد الرحلة وهي اجزاء كثيرة مشتملة على فوائد غريبة من انواع العلوم نقلها في رحلته الى خراسان عن كتب
غريبة وطبقات الفقهاء الشافعية واختصره النووي واستدرك عليه واهملا فيه خلائق من المشهورين فانهما كانا يتتبعان التراجم
الغريبة واما المشهورة فالحاقها سهل فاخترمتهما المنية رضي الله عنهما قبل اكمال الكتاب وشرح قطعة من صحيح مسلم اعتمدها النووي
في شرحه وعند فراغها قال عمل النووي وله مصنفات على مسائل مفردة رحمه الله تعالى نقل عنه في الروضة في مواضع من كتاب
الحج ومن كتاب الوقف وغير ذلك رحمه الله تعالى

من طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة

NURUOSMANİYE KÜTÜPHANESİ	
Kısım	N. O.
Yeri	458
Eski Kayıt No.	607
Tasnif No.	297.2 = 927

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
عثمان

وقف عمدة ملوك الدوران وسلسل نخبة آل عثمان مشكوة انوار انواع الاحسان
مصباح مسارج مجالس العرفان محيي السنة امام الامة السلطان ابن السلطان
السلطان ابو المحاسن والمواهب عثمان خان ابن السلطان مصطفى خان
لازالت ايامه مصابيح الافلاك ومساعيه الحميدة مصابيح انوار الادراك
وانا الداعي لدولته الحاج ابراهيم حنيف المفتش
باوقاف الحرمين المحترمين
غفر له

ابراهيم حنيف

٦٠٧

بسم الله الرحمن الرحيم

املاه علينا الشيخ الامام العالم الورع الفاضل العدل الثقة الحافظ المتقن الفقيه المفتي اوحد السنة تقي الدين
ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن ابي نصر النصري الشهرزوري الشافعي المعروف بابن الصلاح
نور الله بالعلم صدره ورفع بالعمل الصالح قدره املاه بمدينة دمشق المحروسة بدار السنة الاشرفية نفع الله
بالعلم موقفها والمعلم والمتعلم فيها والداعي لهم بذلك وكافة المسلمين بمنه وكرمه آمين وكان ابتداء املائه
علينا ونحن نسمع بعد صلوة الجمعة السابع من رمضان المعظم من عام ثلاثين وستمائة فقال رضي الله عنه
ربنا آتنا من لدنك الى آخره هكذا في النسخة المقروءة على المصنف

بسم الله الرحمن الرحيم

رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً
وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا

الحمد لله الهادي من استهداه الواقي من اتقاه الكافي
من تحرى رضاه حمدا بالغا امد التمام ومنتهاه والصلوة
والسلام الاكملان على نبينا والنبيين وآل كل ما رجا
راج مغفرته ورحماه امين امين هذا وان علم
الحديث من افضل العلوم الفاضلة وانفع الفنون
النافعة يحبه ذكور الرجال وفحولهم ويعنى به محققو العلماء
وكملتهم ولا يكرهه من الناس الا رذالتهم وسفلتهم وهو من
اكثر العلوم تولجا في فنونها لا سيما الفقه الذي هو انسان
عيونها ولذلك كثر غلط العاطلين منه من مصنفي
الفقهاء وظهر الخلل في كلام المخلين به من العلماء ولقد كان
شان الحديث فيما مضى عظيما عظيمة جموع طلبته
رفيعة مقادير حفاظه وحملته وكانت علومه بحياتهم

قال ابو عبد الله سمعت ابا نصر احمد بن سهل الفقيه ببخارا
يقول سمعت ابا نصر بن سلام الفقيه يقول ليس شيء
اثقل على اهل الالحاد ولا ابغض اليهم من سماع الحديث
وروايته باسناده من علوم الحديث للحاكم

حية وافنانه بهم نضرة ومغانيه باهله آهلة فلم
يزالوا في انقراض ولم يزل في اندراس حتى آضت به الحال
الى ان صار اهله انما هم شرذمة قليلة العدد ضعيفة العدد
لا تعنى على الاغلب في تحمله باكثر من سماعه غفلا ولا تعنى
في تقييده باكثر من كتابته عطلا مطرحين علومه التي
بها جل قدره مباعدين معارفه التي بها فخم امره فحين
كاد الباحث عن مشكله لا يلقى له كاشفا والسائل عن علمه
لا يلقى به عارفا من الله تبارك وتعالى وله الحمد علي بكتاب
معرفة انواع الحديث هذا الذي باح باسراره الخفية وكشف
عن مشكلاته الابية واحكم معاقده وقعد قواعده وانار معالمه
وبين احكامه وفصل اقسامه واوضح فصوله وشرح فروعه
واصوله وجمع شتات علومه وفوائده وقنص شوارد نكته
وفرائده فالله تعالى الذي بيده الضر والنفع والاعطاء والمنع اسال
واليه اضرع وابتهل متوسلا اليه بكل وسيلة متشفعا اليه
بكل ذلك واملي وافيا بكل ذلك واوفى وان يعظم
الاجر والنفع به في الدارين انه قريب مجيب وما توفيقي
الا بالله عليه توكلت واليه انيب ٥ وهذه فهرسة انواعه

فنونه صح

المغاني بالغين المعجمة هي المواضع التي كان بها اهلوها
جمع مغنى بفتح الميم والنون كذا في ديوان الادب

فخم صح

بكسر الفاء مضارع لقاه وجده

وفيا صح

شفيع ان يجعله عقيبا بذلك صح

صوابه
فهرست الفهرست مجمع الاسماء وهو لغة رومية
وزنه فعليل والفهرسة لحن فاحش ديوان الادب

المتن في اصطلاح المحدثين ما ينتهي اليه غاية السند من الكلام
والسند هو الاخبار عن طريق المتن والاسناد هو رفع الحديث
الى قائله والمحدثون يستعملون السند والاسناد لشيء واحد
علوم الحديث لبدر الدين بن جماعه

فالاول منها معرفة الصحيح من الحديث الثاني
معرفة الحسن منه الثالث معرفة الضعيف منه الرابع معرفة
المسند الخامس معرفة المتصل السادس معرفة المرفوع السابع
معرفة الموقوف الثامن معرفة المقطوع وهو غير المنقطع
التاسع معرفة المرسل العاشر معرفة المنقطع الحادي عشر معرفة
المعضل ويليه تفريعات منها في الاسناد المعنعن ومنها في
التعليق الثاني عشر معرفة التدليس وحكم المدلس الثالث عشر
معرفة الشاذ الرابع عشر معرفة المنكر الخامس عشر معرفة الاعتبار
والمتابعات والشواهد السادس عشر معرفة زيادات الثقات
وحكمها السابع عشر معرفة الافراد الثامن عشر معرفة الحديث المعلل
التاسع عشر معرفة المضطرب من الحديث العشرون معرفة
المدرج في الحديث الحادي والعشرون معرفة الحديث الموضوع
الثاني والعشرون معرفة المقلوب الثالث والعشرون معرفة
صفة من يقبل روايته ومن ترد روايته الرابع والعشرون
معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وفيه بيان انواع الاجازة
واحكامها وسائر وجوه الاخذ والتحمل وعلم جم الخامس
والعشرون معرفة كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده

وفيه

وفيه معارف مهمة رائقة السادس والعشرون معرفة كيفية رواية
الحديث وشرط ادائه وما يتعلق بذلك وفيه كثير من نفائس
هذا العلم السابع والعشرون معرفة آداب المحدث الثامن والعشرون
معرفة آداب طالب الحديث التاسع والعشرون معرفة الاسناد
العالي والنازل النوع الموفي ثلثين معرفة المشهور من الحديث
الحادي والثلثون معرفة الغريب والعزيز من الحديث الثاني
والثلثون معرفة غريب الحديث الثالث والثلثون معرفة المسلسل
الرابع والثلثون معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه الخامس والثلثون
معرفة المصحف من اسانيد الاحاديث ومتونها السادس
والثلثون معرفة مختلف الحديث صح السابع والثلثون معرفة
المزيد في متصل الاسانيد الثامن والثلثون معرفة المراسيل
الخفي ارسالها التاسع والثلثون معرفة الصحابة رضي الله عنهم
الموفي اربعين معرفة التابعين رضي الله عنهم الحادي والاربعون
معرفة الاكابر الرواة عن الاصاغر الثاني والاربعون معرفة
المدبج وما سواه من رواية الاقران بعضهم عن بعض معا الثالث
والاربعون معرفة الاخوة والاخوات من العلماء والرواة الرابع
والاربعون معرفة رواية الآباء عن الابناء الخامس والاربعون

صح في المقوه بالباء الموحدة

صوابه الموفي بسكون الواو وتخفيف الفاء من اوفاه
اتمه ايفاءً قاله المطرزي والزوزني

اشتهر على لسان المحدثين الموفّي بفتح الواو وتشديد الفاء
فالظاهر من قولهم وفّاه حقه اعطاه وافيا وفي هذا قلق
وتكلف ولو جاء وفّاه اتمه لزال ذلك واستقام المعنى
واما اوفاه اتمه فمستفيض وقد اسمعني شيخي سلمه الله الموفّي
بفتح الواو وتشديد الفاء والموفي بسكون الواو وتخفيف
الفاء ايضا فافهم

عكس ذلك معرفة رواية الابناء عن الآباء السادس والاربعون
معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتاخر تباعد
ما بين وفاتيهما السابع والاربعون معرفة من لم يرو عنه الا راو
واحد الثامن والاربعون معرفة من ذكر باسماء مختلفة او نعوت
متعددة التاسع والاربعون معرفة المفردات من اسماء الصحابة
والرواة والعلماء الموفي خمسين معرفة الاسماء والكنى الحادي والخمسون
معرفة كنى المعروفين بالاسماء دون الكنى الثاني والخمسون
معرفة القاب المحدثين الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف
الرابع والخمسون معرفة المتفق والمفترق الخامس والخمسون
نوع يتركب من هذين النوعين السادس والخمسون
معرفة الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتمايزين بالتقديم
والتاخير في الابن والاب السابع والخمسون معرفة المنسوبين
الى غير ابائهم الثامن والخمسون معرفة الانساب التي باطنها
على خلاف ظاهرها التاسع والخمسون معرفة المبهمات الموفي
ستين معرفة تواريخ الرواة في الوفيات وغيرها الحادي
والستون معرفة الثقات والضعفاء من الرواة الثاني
والستون معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات الثالث والستون

معرفة طبقات الرواة والعلماء الرابع والستون معرفة الموالي من
الرواة والعلماء الخامس والستون معرفة الموالي اوطان الرواة
وبلدانهم وذلك آخرها وليس بآخر الممكن في ذلك فانه قابل
للتنويع الى ما لا يحصى اذ لا تحصى احوال رواة الحديث وصفاتهم
ولا احوال متون الحديث وصفاتها وما من حالة منها ولا صفة
الا وهي بصدد ان تفرد بالذكر واهلها فاذا هي نوع على
حياله ولكنه نصب من غير ارب وحسبنا الله ونعم الوكيل ●

النوع الاول من انواع علوم الحديث معرفة الصحيح من الحديث

اعلم علمك الله واياي ان الحديث عند اهله ينقسم
الى صحيح وحسن وضعيف اما الحديث الصحيح فهو الحديث
المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى منتهاه
ولا يكون شاذا ولا معللا وفي هذه الاوصاف احتراز عن المرسل
والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قادحة وما في روايه
نوع جرح وهذه انواع ياتي ذكرها ان شاء الله تبارك وتعالى
فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث
وقد يختلفون في صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود
هذه الاوصاف فيه او لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الاوصاف

الضبط عبارة عن احتياط في باب العلم جامع الاصول

الشاذ من الحديث ان يروي الثقة حديثا يخالف ما روى الناس قاله الشافعي والعلة في الحديث عبارة عن اسباب خفية غامضة قادحة فيه

الحديث المعلل هو الذي اطلع فيه على علة يقدح في صحته مع ان ظاهره السلامة منها العمادي

كما في المرسل ومتى قالوا هذا حديث صحيح فمعناه اتصل
سنده مع سائر الاوصاف المذكورة وليس من شرطه ان يكون
مقطوعا به في نفس الامر اذ منه ما ينفرد برواية عدل واحد
وليس من الاخبار التي اجمعت الامة على تلقيها بالقبول
وكذلك اذا قالوا في حديث انه غير صحيح فليس ذلك قطعاً
بانه كذب في نفس الامر اذ قد يكون صدقا في نفس الامر وانما
المراد به انه لم يصح اسناده على الشرط المذكور والله اعلم ○
فوايد مهمة احداها الصحيح يتنوع الى متفق عليه ومختلف
فيه كما سبق ذكره ويتنوع الى مشهور وغريب وبين ذلك ثم ان
درجات الصحيح تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث
من الصفات المذكورة التي تبتنى الصحة عليها وينقسم
باعتبار ذلك الى اقسام يستعصي احصاؤها على العاد الحاصر
ولهذا نرى الامساك عن الحكم لاسناد او حديث بانه الاصح
على الاطلاق على ان جماعة من ائمة الحديث خاضوا غمرة ذلك
فاضطربت اقوالهم فروينا عن اسحق بن راهويه انه قال اصح
الاسانيد كلها الزهري عن سالم عن ابيه ○ وروينا نحوه
عن احمد بن حنبل وروينا عن عمرو بن علي الفلاس

بالفاء وتشديد اللام

انه

انه قال اصح الاسانيد محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي ... وروينا عن علي صح
بن المديني وروي ذلك عن غيرهما ثم منهم من عين الراوي
عن محمد وجعله ايوب السختياني ومنهم من جعله ابن عون
○ وفيما نرويه عن يحيى بن معين انه قال اجودها الاعمش عن
ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ○ وروينا عن ابي بكر بن ابي
شيبة انه قال اصح الاسانيد كلها الزهري عن علي بن الحسين
عن ابيه عن علي وروينا عن ابي عبد الله البخاري صاحب
الصحيح انه قال اصح الاسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن
عمر ○ وبنى الامام ابو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي
على ذلك ان اجل الاسانيد الشافعي عن مالك عن نافع
عن ابن عمر واحتج باجماع اصحاب الحديث على انه لم يكن
في الرواة عن مالك اجل من الشافعي رضي الله عنهم اجمعين
والله اعلم الثانية اذا وجدنا فيما يروى من اجزاء الحديث
وغيرها حديثا صحيح الاسناد ولم نجده في احد الصحيحين ولا منصوصا
على صحته في شيء من مصنفات ائمة الحديث المعتمدة المشهورة
فانا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته فقد تعذر في هذه الاعصار
الاستقلال بادراك الصحيح بمجرد اعتبار الاسانيد لانه

انما عدل عن قوله اصح الاسانيد هنا الى قوله اجودها لان المصنف نقل هذا من كتاب الحاكم وقد وقع فيه بهذه العبارة وهو انه قال اجتمع احمد بن حنبل
ويحيى بن معين وعلي بن المديني في جماعة معهم فتذاكروا اجود الاسانيد فقال رجل منهم شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عامر اخي ام سلمة
فقال علي بن المديني اجود الاسانيد ابن عون عن محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي وقال ابو عبد الله الزهري عن سالم عن ابيه وقال يحيى الاعمش
عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله انتهى فلما نقل عن يحيى بن معين جوابه فيما تذاكروا اجود الاسانيد قال ما قال

وانما نسب الى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم
قلت مدني والى مدينة منصور مديني والى مدائن
كسرى مدائني للفرق بين النسب لئلا يختلط
قاله الجوهري

في التعبير مرة باصح الاسانيد واخرى باجودها ايماء الى انهما
مترادفان عند المحدثين

مطلب رد ابن حجر الكلام النووي واوضح ... بينه

ما من ذلك الا وجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في
كتابه عرياً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والاتقان
فآل الامر اذاً في معرفة الصحيح والحسن الى الاعتماد على ما نص
عليه ائمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن
فيها لشهرتها من التغيير والتحريف وصار معظم المقصود
بما يتداول من الاسانيد خارجاً عن ذلك ابقاء سلسلة
الاسناد التي خصت بها هذه الامة زادها الله شرفاً امين

الاسناد من صح

قوله ومسلم مع انه الخ لما ادعاه القرطبي في اول كتابه المفهم ان مسلماً اخذ كتاب البخاري فعمله مستخرجاً ... فقال الشيخ ... القرطبي ... اكثر من المشايخ ... والله اعلم

الثالثة اول من صنف الصحيح البخاري ابو عبد الله
محمد بن اسماعيل الجعفي مولاهم وتلاه ابو الحسين مسلم بن
الحجاج النيسابوري القشيري من انفسهم ومسلم مع انه
اخذ عن البخاري واستفاد منه يشاركه في كثير من شيوخه
وكتاباهما اصح الكتب بعد كتاب الله العزيز واما ما روينا
عن الشافعي رضي الله عنه من انه قال ما اعلم في الارض
كتاباً في العلم اكثر صواباً من كتاب مالك ومنهم من رواه
بغير هذا اللفظ فانما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري
ومسلم ثم ان كتاب البخاري اصح الكتابين صحيحاً
واكثرهما فوائد واما ما رويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري

استاذ الحاكم

استاذ الحاكم ابي عبد الله الحافظ من انه قال ما تحت اديم السماء
كتاب اصح من كتاب مسلم ابن الحجاج فهذا وقول من فضل من شيوخ المغرب
كتاب مسلم على كتاب البخاري ان كان المراد به ان كتاب مسلم
يترجح بانه لم يمازجه غير الصحيح فانه ليس فيه بعد خطبته الا الحديث
الصحيح مسروداً غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم ابوابه
من الاشياء التي لم يسندها على الوصف المشروط في الصحيح
فهذا لا بأس به وليس يلزم منه ان كتاب مسلم ارجح فيما يرجع
الى نفس الصحيح على كتاب البخاري وان كان المراد به ان
كتاب مسلم اصح صحيحاً فهذا مردود على من يقوله والله اعلم

الرابعة لم يستوعبا الصحيح في صحيحيهما ولا التزما ذلك فقد
روينا عن البخاري انه قال ما ادخلت في كتاب الجامع
الا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول وروينا عن مسلم
انه قال ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا يعني في كتابه
الصحيح انما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه **قلت** اراد والله اعلم
انه لم يضع في كتابه الا الاحاديث التي وجد عنده فيها شرائط
الصحيح المجمع عليه وان لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم ثم ان
ابا عبد الله ابن الاخرم الحافظ قال قل ما يفوت البخاري

كتاب اصح من كتاب مسلم صح

بكسر الجيم ترجمة

ارجح صح

محمد بن سليمان بن فارس قال سمعت ابا عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم كأني واقف بين يديه وبيدي مروحة اذب عنه فسألت بعض المعبرين فقال انك تذب عنه الكذب فهو الذي حملني على اخراج الصحيح من كتاب الكمال

وملأ مما يثبت من الحديث يعنى فى كتابيهما وللقائل ان يقول
ليس ذلك بالقليل فان المستدرك على الصحيحين للحاكم
ابى عبدالله كتاب كبير يشتمل مما فاتهما على شئ كثير وان يكن
عليه فى بعضه مقال فانه يصفو له منه صحيح كثير وقد قال البخارى
احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتى الف حديث غير صحيح
وجملة ما فى كتابه الصحيح سبعة الآف ومائتان وخمسة وسبعون
حديثا بالاحاديث المكررة وقد قيل انها باسقاط المكررة اربعة
الاف حديث الا ان هذه العبارة قد يندرج تحتها عندهم
اثار الصحابة والتابعين وربما عد الحديث الواحد المروى
باسنادين حديثين ثم ان الزيادة فى الصحيح على ما فى الكتابين
يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه احد المصنفات المعتمدة المشتهرة
لائمة الحديث كابى داود السجستانى وابى عيسى الترمذى وابى
عبد الرحمن النسوى وابى بكر بن خزيمة وابى الحسن الدارقطنى
وغيرهم منصوصا على صحته فيها ولا يكفى فى ذلك مجرد كونه موجودا
فى كتاب ابى داود وكتاب الترمذى وكتاب النسائى وساير
من جمع فى كتابه بين الصحيح وغيره ويكفى مجرد كونه موجودا
فى كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة

وكذلك

قال محمد بن اسمعيل البخارى صنفت كتاب الصحيح لست عشرة سنة خرجته من ستمائة الف حديث وجعلته فيما بينى وبين الله تعالى من كتاب الكمال للعبد الغنى

هكذا اطلق ابن الصلاح عدة احاديثه والمراد بهذا العدد الرواية المشهورة وهى رواية محمد بن يوسف الفربرى فاما رواية حماد بن شاكر فهى دونها بمائتى حديث وانقص الروايات رواية ابراهيم بن معقل فانها تنقص عن رواية الفربرى بثلثمائة حديث ولم يذكر عدة احاديث مسلم وقد ذكرها النووى من زياداته فى التقريب والتيسير فقال ان عدة احاديثه نحو اربعة آلاف باسقاط المكرر انتهى ولم يذكر عدته بالمكرر وهو يزيد على عدة كتاب البخارى لكثرة طرقه وقد رأيت عن ابى الفضل احمد بن سلمة انه اثنا عشر الف حديث قاله سخى

وكذلك ما يوجد فى الكتب المخرجة على كتاب البخارى وكتاب مسلم
ككتاب ابى عوانة الاسفراينى وكتاب ابى بكر الاسماعيلى وكتاب
ابى بكر البرقانى وغيرها من تتمة لمحذوف او زيادة شرح فى كثير من
احاديث الصحيحين وكثير من هذا موجود فى الجمع بين الصحيحين
لابى عبدالله الحميدى واعتنى الحاكم ابو عبدالله الحافظ بالزيادة فى
عدد الحديث الصحيح على ما فى الصحيحين وجمع ذلك فى كتاب
سماه المستدرك اودعه ما ليس فى واحد من الصحيحين
مما رآه على شرط الشيخين قد اخرجا عن رواته فى كتابيهما
او على شرط البخارى وحده او على شرط مسلم وحده وما ادى اجتهاده
الى تصحيحه وان لم يكن على شرط واحد منهما وهو واسع الخطو فى
شرط الصحيح متساهل فى القضاء به فالاولى ان نتوسط
فى امره فنقول ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه صح
لغيره من الائمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن
يحتج به ويعمل به الا ان تظهر فيه علة توجب ضعفه ويقاربه
فى حكمه صحيح ابى حاتم بن حبان البستى رحمهما الله اجمعين
الخامسة الكتب المخرجة على كتاب البخارى او كتاب مسلم
رضى الله عنهما لم يلتزم مصنفوها فيها موافقتهما فى الفاظ
الاحاديث بعينها من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا تلك

الاحاديث من غير جهة البخاري ومسلم طلباً لعلو الاسناد
فحصل فيها بعض التفاوت في الالفاظ وهكذا ما اخرجه المؤلفون
في تصانيفهم المستقلة كالسنن الكبير للبيهقي وشرح السنة
لابي محمد البغوي وغيرهما مما قالوا فيه اخرجه البخاري او مسلم
فلا تستفيد بذلك اكثر من ان البخاري او مسلما اخرج اصل
ذلك الحديث مع احتمال ان يكون بينهما تفاوت في اللفظ
وربما كان تفاوتاً في بعض المعنى فقد وجدت في ذلك ما فيه
بعض التفاوت من حيث المعنى واذا كان الامر في ذلك على
هذا فليس لك ان تنقل حديثاً منها وتقول هو على هذا الوجه
في كتاب البخاري او كتاب مسلم الا ان تقابل لفظه او يكون
الذي خرجه قد قال اخرجه البخاري بهذا اللفظ بخلاف الكتب
المختصرة من الصحيحين فان مصنفيها نقلوا فيها الفاظ
الصحيحين او احدهما غير ان الجمع بين الصحيحين للحميدي
الاندلسي منها يشتمل على زيادة تتمات لبعض الاحاديث
كما قدمنا ذكره فربما نقل من لا يميز بعض ما يجده فيه عن
الصحيحين او احدهما وهو مخطئ لكونه من تلك الزيادات
التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين ثم ان التخاريج

المذكوره

المذكورة على الكتابين يستفاد منهما فائدتان احديهما علو الاسناد
والثانية الزيادة في قدر الصحيح لما يقع فيها من الفاظ زائدة
وتتمات في بعض الاحاديث تثبت صحتها بهذه التخاريج لانها
واردة بالاسانيد الثابتة في الصحيحين او احدهما وخارجة
من ذلك المخرج الثابت والله اعلم السادسة ما اسنده
البخاري ومسلم رحمهما الله في كتابيهما بالاسناد المتصل فذلك
الذي حكما بصحته بلا اشكال واما الذي حذف من مبتدا
اسناده واحدا واكثر واغلب ما وقع ذلك في كتاب البخاري
وهو في كتاب مسلم قليل جدا ففي بعضه نظر ينبغي ان نقول ما كان
من ذلك ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به على من علقه عنه فقد
حكم بصحته عنه مثاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا وكذا قال ابن عباس كذا قال مجاهد كذا قال عفان
كذا قال القعنبي كذا روى ابو هريرة كذا وكذا وما اشبه
ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه على من ذكره عنه
بانه قد قال ذلك ورواه فلن يستجيز اطلاق ذلك الا اذا صح
عنده ذلك عنه ثم اذا كان الذي علق الحديث عنه دون
الصحابة فالحكم بصحته يتوقف على اتصال الاسناد بينه وبين

[interlinear: كقال او فعل او امر وروى وذكر فلان كذا نووي]
[interlinear: اي البخاري]

[illegible]

[margin:]
المعلق هو ما حذف من مبتدا اسناده واحد فاكثر كقول البخاري في
قال نافع او قال ابن عمر او قال النبي صلى الله عليه وسلم وكانه ماخوذ
من تعليق الجدار او الطلاق لاشتراكهما في قطع الاتصال ولم يستعملوه
فيما سقط وسط اسناده او اخره لتسميتها بالمنقطع والمرسل ولا
في غير صيغة الجزم مثل يروى عن فلان ويذكر عنه وشبه ذلك
واورده البخاري كثيرا في صحيحه كما تقدم وليس بخارج من قبيل الصحيح
وان كان على صورة المنقطع قاله ابن جماعه

فقوله قال عفان كذا قال القعنبي كذا في امثلة ما سقط من اول
اسناده واحد مخالف لكلامه الذي قدمنا عنه لان عفان
والقعنبي كلاهما شيخ البخاري حدث عنهما في مواضع من صحيحه
متصلا بالتصريح فيكون قوله قال عفان قال القعنبي محمولا
على الاتصال كالحديث المعنعن

كيروي ويذكر ويحكى ويقال وروي وذكر وحكي عن فلان كذا
وليس هو بواو لا وحاله في الكتاب الموسوم بالتصحيح قال النووي والله اعلم نووي

الصحابي ٥ واما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم مثل روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او روي عن فلان
كذا او جاء في الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
فهذا وما اشبهه من الالفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة
ذلك عن من ذكره عنه لان مثل هذه العبارات تستعمل في
الحديث الضعيف ايضا ومع ذلك فايراده له في اثناء
الصحيح مشعر بصحة اصله اشعارا يؤنس به ويركن اليه والله اعلم
ثم ان ما يتقاعد من ذلك عن شرط الصحيح قليل يوجد في كتاب البخاري
البخاري في مواضع من تراجم الابواب دون مقاصد الكتاب
وموضوعه الذي يشعر به اسمه الذي سماه به وهو الجامع المسند
الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسننه وايامه والى الخصوص الذي بيناه يرجع مطلق قوله
ما ادخلت في كتاب الجامع الا ما صح وكذلك مطلق قول الحافظ
ابي نصر الوائلي السجزي اجمع اهل العلم الفقهاء وغيرهم
ان رجلا لو حلف بالطلاق ان جميع ما في كتاب البخاري
مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قد صح عنه ورسول الله
قد قاله لا شك فيه انه لا يحنث والمرأة بحالها في حبالته وكذلك

انما كذا في المسودة

قاله سح

ماذكره

ما ذكره ابو عبد الله الحميدي في كتابه الجمع بين الصحيحين من قوله
لم نجد من الائمة الماضين رضي الله عنهم اجمعين من افصح
لنا في جميع ما جمعه بالصحة الا هذين الامامين فانما المراد
بكل ذلك مقاصد الكتاب وموضوعه ومتون الابواب
دون التراجم ونحوها لان في بعضها ما ليس من ذلك
قطعا مثل قول البخاري باب ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن
عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه
وسلم الفخذ عورة وقوله في اول باب من ابواب الغسل
وقال بهز عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
الله احق ان يستحيا منه فهذا قطعا ليس من شرطه ولذلك
لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين فاعلم ذلك
فانه مهم خاف صح والله اعلم الرابعة واذا انتهى الامر في معرفة
الصحيح الى ما خرجه الائمة في تصانيفهم الكافلة ببيان ذلك
كما سبق ذكره فالحاجة ماسة الى التنبيه على اقسامه باعتبار
ذلك فاولها صحيح اخرجه البخاري ومسلم جميعا الثاني
صحيح انفرد به البخاري اي عن مسلم الثالث صحيح انفرد به
مسلم اي عن البخاري الرابع صحيح على شرطهما لم يخرجاه الخامس

في باب سح

صح في المسودة عليه بكسر الزاي بلا الف بعدها

والثلثة يفيد القطع سوى احرف وقيل الظن ما لو بتواتر
قاله التركماني

قال الشيخ في علوم الحديث وقد كنت اميل الى ان ما اتفقا عليه فهو مظنون واحسبه مذهبا قويا وقد بان لي الآن انه ليس كذلك وان الصواب انه يفيد العلم وهذا الذي ذكره الشيخ في هذه المواضع خلاف ما قاله المحققون والاكثرون فانهم قالوا احاديث الصحيحين التي ليست بمتواترة انما يفيد الظن فانها احاد والاحاد انما يفيد الظن على تقرر ولا فرق بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك وتلقي الامة بالقبول انما افادنا وجوب العمل بما فيهما وهذا متفق عليه فان اخبار الاحاد التي في غيرهما يجب العمل بها اذا صحت اسانيدها ولا يفيد الا الظن فكذا الصحيحان وانما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحا لا يحتاج الى النظر فيه بل يجب العمل مطلقا وما كان في غيرهما لا يعمل به حتى ينظر ويوجد فيه شروط الصحيح ولا يلزم من اجماع الامة على العمل بما فيهما اجماعهم على انه مقطوع بانه كلام النبي صلى الله عليه وسلم وقد اشتد انكار ابن برهان الامام على من قال بما قاله الشيخ وبالغ في تغليطه
شرح مسلم نووي

صحيح اي على شرط البخاري لم يخرجه السادس صحيح على شرط
مسلم لم يخرجه السابع صحيح عند غيرهما وليس على شرط
واحد منهما هذه امهات اقسامه واعلاها الاول وهو الذي
يقول فيه اهل الحديث كثيرا صحيح متفق عليه يطلقون
ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الامة
عليه لكن اتفاق الامة عليه لازم من ذلك وحاصل معه لاتفاق
الامة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول وهذا القسم جميعه
مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به خلافا لقول
من نفى ذلك محتجا بانه لا يفيد في اصله الا الظن وانما تلقته
الامة بالقبول لانه يجب عليهم العمل بالظن والظن
قد يخطئ وقد كنت اميل الى هذا واحسبه قويا ثم بان
لي ان المذهب الذي اخترناه اولا هو الصحيح لان ظن
من هو معصوم من الخطاء لا يخطئ والامة في اجماعها
معصومة من الخطاء ولهذا كان الاجماع المبني على الاجتهاد
حجة مقطوعا بها واكثر اجماعات العلماء كذلك وهذه نكتة
نفيسة نافعة ومن فوائدها القول بان ما انفرد به البخاري
او مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الامة كل واحد

من كتابيهما

اي ما رواه واحد منهما فهو مقطوع بصحته والعلم القطعي حاصل فيه وخالفه المحققون والاكثرون فقالوا لا يفيد الا الظن ما لم يتواتر قاله النووي والله اعلم

من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي فصلناه من حالهما
فيما سبق سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد من
الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند اهل هذا الشان
والله اعلم الثامنة اذا ظهر بما قدمناه انحصار طريق معرفة
الصحيح والحسن الآن في مراجعة الصحيحين وغيرهما من الكتب
المعتمدة فسبيل من اراد العمل او الاحتجاج بذلك اذا كان
ممن يسوغ له العمل بالحديث او الاحتجاج به لذي مذهب ان يرجع
الى اصل قد قابله هو او ثقة غيره باصول صحيحة متعددة مروية
بروايات متنوعة ليحصل له بذلك مع اشتهار هذه الكتب
وبعدها عن ان تقصد بالتبديل والتحريف الثقة بصحة
ما اتفقت عليه تلك الاصول والله اعلم بالصواب

النوع الثاني معرفة الحسن من الحديث روينا عن ابي
سليمان الخطابي رحمه الله انه قال بعد حكايته ان الحديث
عند اهله ينقسم الى الاقسام الثلثة التي قدمنا ذكرها
الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله قال وعليه مدار اكثر الحديث
وهو الذي يقبله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء وروينا
عن ابي عيسى الترمذي رضي الله عنه انه يريد بالحسن ان لا يكون

قال النووي فان قابلها باصل معتمد محقق اجزاه والله اعلم

في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون حديثاً شاذاً ويروى
عن غير وجهٍ نحو ذلك . وقال بعض المتاخرين الحديث الذي
فيه ضعفٌ قريبٌ محتملٌ هو الحديث الحسن ويصلح للعمل به وليس
فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح
وقد امعنت النظر في ذلك والبحث جامعاً بين اطراف
كلامهم ملاحظاً مواقع استعمالهم فتنقح لي واتضح ان الحديث
الحسن قسمان احدهما الحديث الذي لا يخلو رجال
اسناده من مستورٍ لم تحقق اهليته غير انه ليس مغفلاً
كثير الخطاء فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب في الحديث اي لم يظهر
منه تعمد الكذب في الحديث ولا سبب آخر مفسق ويكون
متن الحديث مع ذلك قد عرف بان روي مثله او نحوه من
وجهٍ آخر او اكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على
مثله او بماله من شاهد وهو ورود حديث آخر بنحوه فيخرج
بذلك عن ان يكون شاذاً او منكراً وكلام الترمذي على هذا
القسم يتنزل القسم الثاني ان يكون راويه من المشهورين
بالصدق والامانة غير انه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه
يقصر عنهم في الحفظ والاتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال

قلت قد لا يشتبه لاشتغالي الغفلة (?)

لم يحقق

اي في اللفظ ... في المعنى

محتمل صح

حاشية
قال الترمذي في الجامع الكبير قال عيسى وما ذكرنا في هذا الكتاب
حديث حسن فانما اردنا حسن اسناده عندنا كل حديث
يروى لا يكون في اسناده من يتوهم بالكذب ولا يكون
الحديث شاذاً ويروى من غير وجهٍ نحو ذلك فهو عندنا
حديث حسن انتهى كلامه

من يعد

من يعد ما ينفرد به من حديثه منكراً ويعتبر في كل هذا مع سلامة
الحديث من ان يكون شاذاً او منكراً سلامته من ان يكون
معللاً وعلى القسم الثاني يتنزل كلام الخطابي فهذا الذي
ذكرناه جامع لما تفرق في كلام من بلغنا كلامه في ذلك .
وكان الترمذي ذكر احد نوعي الحسن وذكر الخطابي
النوع الآخر مقتصراً كل واحد منهما على ما رأى انه يشكل
معرضاً عما رأى انه لا يشكل او انه غفل عن البعض
وذهل والله اعلم هذا تأصيل ذلك ونوضحه بتنبيهات
وتفريعات احدها الحسن يتقاصر عن الصحيح من شرطه
ان يكون جميع رواته قد ثبتت عدالتهم وضبطهم واتقانهم
اما بالنقل الصريح او بطريق الاستفاضة على ما سنبينه
ان شاء الله تعالى وذلك غير مشترط في الحسن فانه يكتفى
فيه بما سبق ذكره من مجيء الحديث من وجوه وغير ذلك
مما تقدم شرحه واذا استبعد ذلك من الفقهاء الشافعية
مستبعد ذكرنا له نص الشافعي رضي الله في مراسيل التابعين
انه يقبل منها المرسل الذي جاء نحوه مسنداً وكذلك لو وافقه
مرسل آخر ارسله من اخذ العلم عن غير رجال التابعي

ثم قال الحسن كالصحيح في الاحتجاج به وان كان دونه في القوة
ولهذا ادرجته طائفة في نوع الصحيح والله اعلم قاله النووي

في ان التصحيح صح

مراسيل صح

الاول في كلام له ذكر فيه وجوها من الاستدلال على صحة
مخرج المرسل لمجيئه من وجه اخر وذكرنا له ايضا ما حكاه الامام
ابو المظفر السمعاني وغيره عن بعض اصحاب الشافعي من انه
تقبل رواية المستور وان لم تقبل شهادة المستور ولذلك
وجه متجه كيف وانا لم نكتف في الحديث الحسن بمجرد رواية
المستور على ما سبق آنفا والله اعلم **الثاني** لعل الباحث
الفهم يقول انا نجد احاديث محكوما بضعفها مع كونها
قد رويت باسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل حديث
الاذنان من الراس ونحوه فهلا جعلتم ذلك وامثاله من
نوع الحسن لان بعض ذلك عضد بعضا كما قلتم في نوع
الحسن على ما سبق آنفا **وجواب** ذلك انه ليس كل
ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه بل ذلك
يتفاوت فمنه ضعف يزيله ذلك بان يكون ضعفه
ناشئا من ضعف حفظ راويه مع كونه من اهل الصدق
والديانة فاذا راينا ما رواه قد جاء من وجه اخر عرفنا انه
مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له وكذلك اذا كان ضعفه
من حيث الارسال زال بنحو ذلك كما في المرسل الذي يرسله

امام

امام حافظ اذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه
اخر ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف
وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته وذلك كالضعف الذي
ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب او كون الحديث شاذا
وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث فاعلم ذلك
فانه من النفائس العزيزة والله اعلم **الثالث** اذا كان راوي
الحديث متاخرا عن درجة اهل الحفظ والاتقان غير انه من المشهورين
بالصدق والستر وروي مع ذلك حديثه من غير وجه فقد اجتمعت
له القوة من الجهتين وذلك يرقي حديثه من درجة الحسن الى درجة
الصحيح **مثاله** حديث محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي
لامرتهم بالسواك عند كل صلوة فمحمد بن عمرو بن علقمة من
المشهورين بالصدق والصيانة لكنه لم يكن من اهل الاتقان
حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ووثقه بعضهم لصدقه
وجلالته فحديثه من هذه الجهة حسن فلما انضم الى ذلك كونه
روي من وجه اخر زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه
وانجبر به ذلك النقص اليسير فصح هذا الاسناد والتحق بدرجة

واما الضعف لفسق الراوي فلا يؤثر فيه موافقة غيره
والله اعلم
وقد مثلوا له بحديث من حفظ على امتي اربعين حديثا نووي
الحديث فان له طرق كثيره الا انه لا ينجبر ضعفه بها

التنويه الرفع يقال نوّه بفلان اذا رفع ذكره وشهره ومنه نوّه رسول الله صلى الله عليه وسلم بذكر اسم زيد وحديث عائشة رضي الله عنها في بنت شبيل القرظية الى ان نوّه ان باسمها ارفع اسمها ومدحها حتى اقرّت انها دكت رحىً على خلاد قاله المطرزي اراقت

حسن صح

البصحيح والله اعلم **الرابع** كتاب ابى عيسى الترمذى رحمه الله اصل فى معرفة الحديث الحسن وهو الذى نوّه باسمه واكثر من ذكره فى جامعه ويوجد فى متفرقات من كلام بعض مشايخه و الطبقة التى قبله كاحمد بن حنبل والبخارى وغيرهما وتختلف النسخ من كتاب الترمذى فى قوله هذا حديث حسن او هذا حديث حسن صحيح ونحو ذلك فينبغى ان تصحح اصلك به بجماعة اصول وتعتمد على ما اتفقت عليه ونص الدارقطنى فى سننه على كثير من ذلك ومن مظانه سنن ابى داود السجستانى رحمه الله روينا عنه انه قال ذكرت فى كتابى الصحيح وما يشبهه ويقاربه وروينا عنه ايضا معناه انه يذكر فى كل باب اصح ما عرفه فى ذلك الباب وقال ما كان فى كتابى من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وما لم اذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها اصح من بعض **قلت** فعلى هذا ما وجدناه فى كتابه مذكورا مطلقا وليس فى واحد من الصحيحين ولا نص على صحته احد ممن يميز بين الصحيح والحسن عرفناه بانه من الحسن عند ابى داود وقد يكون فى ذلك ما ليس بحسن عند غيره

ويقال لابى داود السجستانى نسبة السين الاولى وفتحها والكسر اشهر ولم يذكر السمعانى غيره واقتصر القاضى عياض فى المشارق على الفتح ويقال له السجزى قال ابن ماكولا والسمعانى وغيرهما هى نسبة الى سجستان على غير القياس وسجستان اقليم مشهور بين خراسان وكرمان ذكره الامام النووى فى كتاب الايجاز لشرح سنن ابى داود نقلته من خطه رحمه الله

ولا مندرج فيما حققنا ضبط الحسن به على ما سبق اذ حكى ابو عبد الله بن مندة الحافظ انه سمع محمد بن سعد الباوردى بمصر يقول كان من مذهب ابى عبد الرحمن النسائى ان يخرج عن كل من لم يجمع على تركه قال ابن مندة وكذلك ابو داود السجستانى يأخذ مأخذه ويخرج الاسناد الضعيف اذا لم يجد فى الباب غيره لانه اقوى عنده من رأى الرجال والله اعلم **الخامس** ما صار اليه صاحب المصابيح رحمه الله من تقسيم احاديثه الى نوعين الصحاح والحسان مريدا بالصحاح ما ورد فى احد الصحيحين او فيهما وبالحسان ما اورده ابو داود والترمذى واشباههما فى تصانيفهم فهذا اصطلاح لا يعرف وليس الحسن عند اهل الحديث عبارة عن ذلك وهذه الكتب تشتمل على حسن وغير حسن كما سبق بيانه والله اعلم **السادس** كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة التى هى الصحيحان وسنن ابى داود وسنن النسائى وجامع الترمذى وما جرى مجراها فى الاحتجاج بها والركون الى ما يورد فيها مطلقا كمسند ابى داود الطيالسى ومسند عبيد الله بن موسى ومسند

وفى

الموضوع

كالنسائى وابن ماجه والدارمى وعبد الله بن حميد والله اعلم

قال النووى فليس بصواب لان فى السنن الصحيح والحسن والضعيف والمنكر حاشيه

المسانيد

بعضهم اليها، وينحط في القوة على الصنف

احمد بن حنبل ومسند اسحق بن راهويه ومسند عبد بن
حميد ومسند الدارمي ومسند ابي يعلى الموصلي ومسند الحسن
بن سفيان ومسند البزار ابي بكر واشباهها فهذه عادتهم
فيها ان يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير متقيدين
بان يكون حديثا محتجا به فلهذا تاخرت مرتبتها وان جلت
لجلالة مؤلفيها عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من
الكتب المصنفة على الابواب والله اعلم **السابع** قولهم هذا حديث
صحيح الاسناد دون قولهم هذا حديث صحيح او حديث حسن
لانه قد يقال هذا حديث صحيح الاسناد ولا يصح لكونه شاذا او معللا
غير ان المصنف المعتمد منهم اذا اقتصر على قوله انه صحيح الاسناد
ولم يذكر له علة ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم له بانه صحيح في
نفسه لان عدم العلة والقادح هو الاصل والظاهر والله اعلم
الثامن في قول الترمذي وغيره هذا حديث حسن صحيح
اشكال لان الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق ايضاحه
ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور
واثباته **وجوابه** ان ذلك راجع الى الاسناد فاذا روي الحديث
الواحد باسنادين احدهما اسناد حسن والآخر اسناد

صحيح

او حسن الاسناد صح

اي لا يصح متنه تقرير

اي صحيح المتن تقرير

قال الشيخ رحمه الله تعالى وجدت في اصل الحافظ ابي حازم العبدوي بكتاب الترمذي في حديث معاذ فلم يختصم الملأ الاعلى سألت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقال هذا حديث حسن صحيح حاشيه

اقول اما الاول فيرد عليه الاحاديث التي قيل فيها حديث حسن صحيح مع انه ليس لها الا مخرج واحد ووجه واحد وانما يعتبر اختلاف الاسانيد بالنسبة الى المخارج وهذا موجود في كلام ابي عيسى الترمذي في مواضع يقول هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا او لا نعرفه الا من حديث فلان واما اطلاق الحسن باعتبار معنى اللغوي فيلزم عنه ان تطلق على الحديث الموضوع اذا كان حسن اللفظ انه حسن وذلك لا يقوله احد من اهل الحديث اذا جودوا في الذي اقول في جواب هذا السوال انه لا يشترط في الحسن قيد القصور عن الصحيح وانما يجيئه القصور ويفهم ذلك فيه اذا اقتصر على قوله حسن فالقصور ثابتة من قيد الاقتصار لا من حيث حقيقته وذاته وشرح ذلك وبيانه ان ههنا صفات للرواة تقتضي قبول الرواية ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض كالتيقظ والحفظ والاتقان مثلا فوجود الدرجة الدنيا كالصدق مثلا وعدم التهمة بالكذب لا ينافيه وجود ما هو اعلى منه كالحفظ والاتقان فاذا وجدت الدرجة العليا لم يناف ذلك وجود الدنيا كالحفظ مع الصدق فيصح ان يقال في هذا انه حسن باعتبار وجود الصفة الدنيا وهي الصدق مثلا صحيح باعتبار الصفة العليا وهي الحفظ والاتقان ويلزم على هذا ان يكون كل صحيح حسنا ويلتزم ذلك ويؤيده ورود قولهم هذا حديث حسن في الاحاديث الصحيحة وهذا موجود في كلام المتقدمين والله تعالى اعلم

صحيح استقام ان يقال فيه انه حديث حسن صحيح اي انه
حسن بالنسبة الى اسناد صحيح بالنسبة الى اسناد آخر على انه غير مستنكر
مستنكر ان يكون بعض من قال ذلك اراد بالحسن معناه
اللغوي وهو ما يميل اليه النفس ولا يأباه القلب دون
المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده فاعلم ذلك والله اعلم
التاسع من اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله
مندرجا في انواع الصحيح لاندراجه في انواع ما يحتج به وهو
الظاهر من كلام الحاكم ابي عبد الله الحافظ في تصرفاته واليه
يومي في تسميته كتاب الترمذي بالجامع الصحيح واطلق الخطيب
ابو بكر ايضا عليه اسم الصحيح وعلى كتاب النسائي وذكر
الحافظ ابو طاهر السلفي الكتب الخمسة وقال اتفق على صحتها
علماء الشرق والغرب وهذا تساهل لان فيها ما صرحوا بكونه
ضعيفا او منكرا او نحو ذلك من اوصاف الضعيف وصرح
ابو داود فيما قدمنا روايته عنه بانقسام ما في كتابه الى صحيح
وغيره والترمذي مصرح فيما في كتابه بالتمييز بين الحسن
والصحيح ثم ان من سمى الحسن صحيحا لا ينكر انه دون الصحيح
المقدم المبين اولا فهذا اذا اختلاف في العبارة دون المعنى والله اعلم

في صح

الصنعة

اي تعبير صاحب هذه الصنعة

الحسن الذي هو

علامة والموضوع

سمى صح

فائده

سألت شيخي الحافظ الثقة عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن العراقي جزاه الله عني خيرا عن حديث اذا وقع فيه احد من الضعفاء المذكورين في كتب الضعفاء هل يقال له انه ضعيف فاجاب نعم يقال انه ضعيف من ذلك الطريق مقيدا لا مطلقا والله اعلم فاعلم

اذنه والمودة

النوع الثالث معرفة الضعيف من الحديث

كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن المذكورات فيما تقدم فهو حديث ضعيف واطنب ابو حاتم بن حبان البستي في تقسيمه فبلغ به خمسين قسماً الا واحداً وما ذكرته ضابط جامع لجميع ذلك وسبيل من اراد البسط ان يعمد الى صفة معينة منها فيجعل ما عدمت فيه من غير ان يخلفها جابر على حسب ما تقرر في نوع الحسن قسما واحداً ٥ ثم ما عدمت فيه تلك الصفة مع صفة اخرى معينة قسماً ثانياً ثم ما عدمت فيه صفتين قسماً ثالثاً وهكذا الى ان يستوفي الصفات المذكورات جمع ٥ ثم يعود ويعين من الابتداء بصفة غير التي عينها اولاً ويجعل ما عدمت فيه وحدها قسماً ثم القسم الآخر ما عدمت فيه مع عدم صفة اخرى ولتكن الصفة الاخرى غير الصفة الاولى المبدو بها لكون ذلك سبق في اقسام عدم الصفة الاولى ٥ وهكذا هلم جرا الى آخر الصفات ثم ما عدمت فيه جميع الصفات هو القسم الآخر الارذل وما كان من الصفات له شروط فاعمل في شروطه نحو ذلك فتتضاعف بذلك الاقسام ٥ والذي له لقب خاص معروف من اقسام ذلك الموضوع مبتدا خبر

(حد) ... (لفضا)
وفي حديث ما قاله الآخر هو المؤخر المردود وعني به نفسه وشله في مختصر الكرخي عن علي رضي الله عنه انه سمع المؤذن يقيم مرة مرة الا جعلتها مثنى لا لانم للاخر وهو مقصور والمد خطا والاخير تصحيف قاله المطرزي

المرفوع ما اخبر فيه الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم او فعله فخصصه بالصحابة فيخرج عنه مرسل التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **قلت** ومن جعل من اهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل فقد عنى بالمرفوع المتصل والله اعلم

النوع السابع معرفة الموقوف

وهو ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من اقوالهم او افعالهم ونحوها فيوقف عليهم ولا يتجاوز به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ان منه ما يتصل الاسناد فيه الى الصحابي فيكون من الموقوف الموصول ٥ ومنه ما لا يتصل اسناده فيكون من الموقوف غير الموصول ٥ ومنه ما عرف مثله في المرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم وما ذكرناه من تخصيصه بالصحابي فذلك اذا ذكر الموقوف مطلقاً وقد يستعمل مقيداً في غير الصحابي فيقال حديث كذا وكذا وقفه فلان على عطاء او على طاوس او نحو هذا والله اعلم ٥ وموجود في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين تعريف الموقوف باسم الاثر قال ابو القسم الفوراني منهم فيما بلغنا عنه الفقهاء يقولون الخبر ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم والاثر ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم

على حسب صح

معاً

والمقلوب صح

والمقلوب والشاذ والمعلل والمضطرب والمرسل والمنقطع
والمعضل في انواع سياتي عليها الشرح ان شاء الله
تعالى والملحوظ فيما نورده من الانواع عموم انواع علوم
الحديث لا خصوص انواع التقسيم الذي فرغنا الآن من
اقسامه ونسال الله تبارك وتعالى تعميم النفع به في الدارين والله اعلم

النوع الرابع معرفة المسند

ذكر ابو بكر الخطيب الحافظ رحمه الله ان المسند عند اهل
الحديث هو الذي اتصل اسناده من راويه الى منتهاه
واكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم وذكر ابو عمر بن
عبد البر الحافظ ان المسند ما رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم
خاصة وقد يكون متصلا مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد يكون منقطعا مثل مالك
عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهذا مسند لانه قد اسند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو منقطع لان الزهري لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما
وحكى ابو عمر عن قوم ان المسند لا يقع الا على ما اتصل مرفوعا

المسند هو ما اتصل سنده الى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقيل
هو ما ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم وان كان منقطعا في اثنائه

النوع الثامن معرفة المقطوع وهو غير المنقطع الذي ياتي ذكره ان شاء الله تعالى

والمقاطع صح

ويقال في جمعه المقاطيع وهو ما جاء عن التابعين موقوفا
عليهم من اقوالهم وافعالهم قال الخطيب ابو بكر الحافظ في
جامعه من الحديث المقطوع وقال المقاطيع هي الموقوفات
على التابعين قلت وقد وجدت التعبير بالمقطوع
عن المنقطع غير الموصول في كلام الامام الشافعي وابي
القسم الطبراني وغيرهما تفريعات احدها قول الصحابي
كنا نفعل كذا او كنا نقول كذا ان لم يضفه الى زمان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهو من قبيل الموقوف وان اضافه
الى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فالذي قطع به
ابو عبد الله بن البيع الحافظ وغيره من اهل الحديث
وغيرهم ان ذلك من قبيل المرفوع وبلغني عن ابي بكر
البرقاني انه سال ابا بكر الاسماعيلي الامام عن ذلك
فانكر كونه من المرفوع والاول هو الذي عليه الاعتماد لان
ظاهر ذلك مشعر بان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطلع على ذلك وقررهم عليه وتقريره احد وجوه السنن

المقاطع صح

البيّع بيان

المرفوعة

الى النبي صلى الله عليه وسلم قلت وبهذا قطع الحاكم ابو
عبد الله الحافظ ولم يذكر في كتابه غيره فهذه اقوال ثلثة مختلفة
والله اعلم النوع الخامس معرفة المتصل ويقال فيه ايضا
الموصول ومطلقه يقع على المرفوع والموقوف وهو الذي
اتصل اسناده وكان كل واحد من رواته قد سمعه
ممن فوقه حتى ينتهي الى منتهاه مثال المتصل المرفوع من
الموطا مالك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله
عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثال
المتصل الموقوف مالك عن نافع عن ابن عمر قوله والله اعلم

النوع السادس معرفة المرفوع

وهو ما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة
ولا يقع مطلقه على غير ذلك نحو الموقوف على الصحابة و
غيرهم ويدخل في المرفوع المتصل والمنقطع والمرسل ونحوها
فهو والمسند عند قوم سواء والانقطاع والاتصال يدخلان
عليهما جميعا وعند قوم يفترقان في ان الانقطاع والاتصال
يدخلان على المرفوع ولا يقع المسند الا على المتصل المضاف
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ ابو بكر بن ثابت

المرفوعة فانها انواع منها اقواله صلى الله عليه وسلم ومنها
افعاله ومنها تقريره وسكوته عن الانكار بعد اطلاعه
ومن هذا القبيل قول الصحابي كنا لا نرى باسا بكذا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم فينا او كان يقال كذا وكذا على عهده
او كانوا يفعلون كذا وكذا في حيوته صلى الله عليه وسلم
فكل ذلك وشبهه مرفوع مسند مخرج في كتب المسانيد
وذكر الحاكم ابو عبد الله فيما رويناه عن المغيرة بن شعبة
قال كان اصحاب رسول الله صلى عليه وسلم يقرعون
بابه بالاظافير ان هذا يتوهمه من ليس من اهل الصنعة
مسندا يعني مرفوعا لذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه
وليس بمسند بل هو موقوف وذكر الخطيب ايضا نحو
ذلك في جامعه قلت بل هو مرفوع كما سبق ذكره وهو
بان يكون مرفوعا احرى لكونه احرى باطلاعه صلى الله عليه
وسلم والحاكم معترف بكون ذلك من قبيل المرفوع وقد كنا
عددنا هذا فيما اخذناه عليه ثم تاولناه له على انه اراد انه ليس
بمسند لفظا بل هو موقوف لفظا وكذلك سائر ما سبق
موقوف لفظا وانما جعلناه مرفوعا من حيث المعنى والله اعلم

الثانی قول الصحابی امرنا بکذا او نهینا عن کذا من
نوع المرفوع والمسند عند اصحاب الحدیث وهو قول اکثر
اهل العلم وخالف فی ذلک فریق منهم ابو بکر الاسماعیلی والاول هو
هو الصحیح لان مطلق ذلک ینصرف بظاهره الی من الیه
الامر والنهی وهو رسول الله صلی الله علیه وسلم وهکذا قول
الصحابی من السنة کذا فالاصح انه مسند مرفوع لان الظاهر
انه لا یرید به الا سنة رسول الله صلی الله علیه وسلم وما یجب
اتباعه وکذلک قول انس رضی الله عنه امر بلال ان یشفع
الاذان ویوتر الاقامة وسائر ما جانس ذلک ولا فرق
بین ان یقول ذلک فی زمان رسول الله صلی الله علیه
وسلم وبعده والله اعلم الثالث ما قیل من ان تفسیر
الصحابی حدیث مسند فانما ذلک فی تفسیر یتعلق بسبب نزول
آیة یخبر به الصحابی او نحو ذلک کقول جابر رضی الله عنه کانت
الیهود تقول من اتی امرأته من دبرها فی قبلها جاء
الولد احول فانزل الله عز وجل نساؤکم حرث لکم الآیة
فاما سائر تفاسیر الصحابة التی لا تشتمل علی اضافة
شیء الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فمعدودة فی الموقوفات والله اعلم

الرابع

الرابع من قبیل المرفوع الاحادیث التی قیل فی اسانیدها عند
ذکر الصحابی یرفع الحدیث او یبلغ به او ینمیه او روایةً مثال
ذلک سفیان بن عیینة عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة
روایةً تقاتلون قوما صغار الاعین الحدیث وبه عن ابی هریرة
یبلغ به قال الناس تبع لقریش الحدیث فکل ذلک وامثاله
کنایة عن رفع الصحابی الحدیث الی رسول الله صلی الله علیه وسلم
وحکم ذلک عند اهل العلم حکم المرفوع صریحا قلت واذا قال الراوی
عن التابعی یرفع الحدیث او یبلغ به فذلک ایضا مرفوع
~~مرفوع~~ ولکنه مرفوع مرسل والله اعلم

النوع التاسع معرفة المرسل

وصورته التی لا خلاف فیها حدیث التابعی الکبیر الذی لقی جماعةً
من الصحابة وجالسهم کعبید الله بن عدی بن الخیار ثم سعید بن
المسیب وامثالهما اذا قال قال رسول الله صلی الله علیه
وسلم والمشهور التسویة بین التابعین اجمعین فی ذلک رضی الله
عنهم وله صور اختلف فیها اهی من المرسل ام لا احدها
اذا انقطع الاسناد قبل الوصول الی التابعی فکان فیه روایة
راو لم یسمع من المذکور فوقه فالذی قطع به الحاکم الحافظ ابو عبد الله

وغيره من اهل الحديث ان ذلك لا يسمى مرسلاً وان الارسال
مخصوص بالتابعين بل ان كان من سقط ذكره قبل
الوصول الى التابعي شخصا واحدا يسمى منقطعا فحسب
وان كان اكثر من ذلك يسمى معضلا ويسمى ايضا منقطعا
وسيأتي مثال ذلك ان شاء الله تعالى ٥ والمعروف في الفقه
واصوله ان كل ذلك يسمى مرسلا واليه ذهب من [اهل] الحديث
ابو بكر الخطيب وقطع به وقال الا ان اكثر ما يوصف
بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي
صلى الله عليه وسلم واما ما رواه تابع التابعي
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيسمونه المعضل
والله اعلم **الثانية** قول الزهري وابي حازم
ويحيى بن سعيد الانصاري واشباههم من
اصاغر التابعين قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم حكى ابن عبد البر ان قوما لا يسمونه
مرسلا بل منقطعا لكونهم لم يلقوا من الصحابة الا
الواحد والاثنين واكثر روايتهم عن التابعين
قلت وهذا المذهب فرع لمذهب من لا يسمى

قال شيخنا عفا الله عنه قوله الا الواحد والاثنين
كالمثال في قلة ذلك والا فالزهري قد قيل انه
رأى عشرة من الصحابة ومنهم انس وسهل بن سعد
والسائب بن يزيد ومحمود بن الربيع وسنينا
ابا جميلة وغيرهم ومع ذلك اكثر روايته عن التابعين
والله اعلم

منه المؤلف ابقاه الله تعالى

قبل الوصول

قبل الوصول الى التابعي مرسلا والمشهور التسوية
بين التابعين في اسم الارسال كما تقدم والله
اعلم **الثالثة** اذا قيل في الاسناد فلان
عن رجل او عن شيخ عن فلان او نحو ذلك
فالذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث
انه لا يسمى مرسلا بل منقطعا وهو في
بعض المصنفات المعتبرة في اصول الفقه
معدود من انواع المرسل والله اعلم ٥ ثم اعلم
ان حكم المرسل حكم الحديث الضعيف الا ان
يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر كما سبق بيانه
في نوع الحسن ولهذا احتج الشافعي رضي الله
عنه بمرسلات سعيد بن المسيب رضي الله
عنهما فانها وجدت مسانيد من وجوه
اخر ولا يختص ذلك عنده بارسال ابن
المسيب كما سبق ومن انكر هذا زاعما ان الاعتماد
حينئذ يقع على المسند دون المرسل فيقع لغوا
لا حاجة اليه **فجوابه** انه بالمسند تتبين صحة الاسناد

صح ابيا، وقد روى لجسيرها

الذي فيه الارسال حتى يحكم له مع ارساله بانه
اسناد صحيح تقوم بمثله الحجة على ما مهدنا
سبيله في النوع الثاني وانما ينكر هذا من
لا مذاق له في هذا الشان وما ذكرناه من
من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه
هو المذهب الذي استقر عليه ان اجما
هير حفاظ الحديث ونقاد الاثر وتداولوه
في تصانيفهم وفي صدر صحيح مسلم
المرسل في اصل قولنا وقول اهل
العلم بالاخبار ليس بحجة وابن عبد
البر حافظ المغرب ممن حكى
ذلك عن جماعة اصحاب الحديث
والاحتجاج به مذهب

مالك

الحجة على صح

لا آراء جماهير

مالك وابي حنيفة واصحابهما في طائفة والله اعلم ۵ ثم انا لم نعد
في انواع المرسل ونحوه ما يسمى في اصول الفقه مرسل الصحابي مثل
ما يرويه ابن عباس وغيره من احداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم يسمعوه منه لان ذلك في حكم الموصول المسند لان روايتهم
عن الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة لان الصحابة كلهم عدول

عدول كلهم

والله اعلم ۵ **النوع العاشر معرفة المنقطع** وفيه وفي الفرق
بينه وبين المرسل مذاهب لاهل الحديث وغيرهم **فمنها**
ما سبق في نوع المرسل عن الحاكم صاحب كتاب معرفة انواع
علوم الحديث من ان المرسل مخصوص بالتابعي وان المنقطع
منه الاسناد الذي فيه قبل الوصول الى التابعي راو لم يسمع من
الذي فوقه والساقط بينهما غير مذكور لا معينا ولا مبهما **ومنه**
الاسناد الذي ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل او شيخ
او غيرهما **مثال الاول** ما رويناه عن عبد الرزاق عن سفيان
الثوري عن ابي اسحق عن زيد ابن يثيع عن حذيفة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان وليتموها ابا بكر فقوي امين الحديث فهذا اسناد
اذا تامله الحديثي وجد صورته صورة المتصل وهو منقطع في موضعين
لان عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري وانما سمعه من النعمان ابن ابي شيبة

الجندي عن الثوري ولم يسمعه الثوري أيضاً من أبي إسحاق إنما سمعه من شريك عن أبي إسحاق ۝ **ومثال الثاني** الحديث الذي رويناه عن أبي العلاء بن عبد الله بن الشخير عن رجلين عن شداد بن أوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدعاء في الصلاة اللهم إني أسألك الثبات في الأمر الحديث والله أعلم ۝ **ومنها** ما ذكره ابن عبد البر رحمه الله وهو أن المرسل مخصوص بالتابعين والمنقطع شامل له ولغيره وهو عنده كل ما لا يتصل إسناده سواء كان يعزى إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى غيره ۝ **ومنها** أن المنقطع مثل المرسل وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل إسناده وهذا المذهب أقرب صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم وهو الذي ذكره الحافظ أبو بكر الخطيب في كفايته إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم وأكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه من دون التابعين عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر ونحو ذلك والله أعلم ۝ **ومنها** ما حكاه الخطيب أبو بكر عن بعض أهل العلم بالحديث أن المنقطع ما روي عن التابعي أو من دونه موقوفاً عليه من قوله أو فعله وهذا غريب بعيد والله أعلم

النوع الحادي عشر

معرفة

معرفة المعضل وهو لقب لنوع خاص من المنقطع فكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضلاً وقوم يسمونه مرسلاً كما سبق وهو عبارة عما سقط من إسناده اثنان فصاعداً ۝ وأصحاب الحديث يقولون أعضله فهو معضَل بفتح الضاد وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة ۝ وبحثت فوجدت له قولهم أمر عضيل أي مستغلق شديد ولا التفات في ذلك إلى معضِل بكسر الضاد وإن كان مثل عضيل في المعنى ۝ **ومثاله** ما يرويه تابعي التابعي قائلاً فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك ما يرويه من دون تابعي التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن أبي بكر وعمر وغيرهما غير ذاكر للوسائط بينه وبينهم ۝ وذكر أبو نصر السجزي الحافظ قول الراوي بلغني نحو قول مالك بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته الحديث وقال أصحاب الحديث يسمونه المعضل ۝ **قلت** وقول المصنفين من الفقهاء وغيرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ونحو ذلك كله من قبيل المعضل لما تقدم وسماه الخطيب أبو بكر الحافظ في بعض كلامه مرسلاً وذلك على مذهب من يسمي كل ما لا يتصل مرسلاً كما سبق

حاشية: ثلاثيا وقولهم عضيل على أن في ماضيه عضل فيكون أعضله منه لا من أعضل هو وقد جاء ظلم الليل وأظلم وأظلمه الله وغطش الليل وأغطش وأغطشه الله والله أعلم

عن التابع صح

واذا روى تابع التابع حديثاً موقوفاً عليه وهو حديث
متصل مسنداً الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد جعله
الحاكم ابو عبد الله نوعاً من المعضل **مثاله** ما رويناه
عن الاعمش عن الشعبي قال يقال للرجل يوم القيمة عملت
كذا وكذا فيقول ما عملته فيختم على فيه الحديث فقد اعضله
الاعمش وهو عند الشعبي عن انس عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم متصلاً مسنداً **قلت** هذا جيد حسن لان
هذا الانقطاع بواحد مضموماً الى الوقف يشتمل على الانقطاع
باثنين الصحابي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك
باستحقاق اسم الاعضال اولى والله اعلم **تفريعات**

فيه نظر سماع

احدها الاسناد المعنعن وهو الذي يقال فيه فلان عن
فلان عدّه بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين
(يتبين صح)
اتصاله بغيره والصحيح والذي عليه العمل انه من قبيل الاسناد
المتصل والى هذا ذهب الجماهير من ائمة الحديث وغيرهم واودعه
المشترطون للصحيح في تصانيفهم فيه وقبلوه وكاد ابو عمر بن
عبد البر الحافظ يدعي اجماع ائمة الحديث على ذلك وادعى
ابو عمرو الداني المقرئ الحافظ اجماع اهل النقل على ذلك

وهذا

وهذا بشرط ان يكون الذين اضيفت العنعنة اليهم قد ثبتت ملاقاة
من كلام ابن الصلاح
بعضهم بعضاً مع براءتهم من وصمة التدليس فحينئذ يحمل على ظاهر
الاتصال الا ان يظهر فيه خلاف ذلك وكثر في عصرنا وما قاربه
بين المنتسبين الى الحديث استعمال عن في الاجازة فاذا قال
احدهم قرأت على فلان او نحو ذلك فظن به انه رواه عنه
بالاجازة ولا يخرجه ذلك من قبيل الاتصال على ما لا يخفى
والله اعلم **الثاني** اختلفوا في قول الراوي ان فلاناً
قال كذا وكذا هل هو بمنزلة عن في الحمل على الاتصال اذا ثبت
التلاقي بينهما حتى يتبين فيه الانقطاع **مثاله**
مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب قال كذا فروينا
عن مالك رضي الله عنه انه كان يرى عن فلان وان فلاناً سواء
وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه انهما ليسا سواء وحكى
ابن عبد البر عن جمهور اهل العلم ان عن وان سواء وانه لا اعتبار
بالحروف والالفاظ وانما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة
يعني مع السلامة من التدليس فاذا كان سماع بعضهم
من بعض صحيحاً كان حديث بعضهم عن بعض باي لفظ ورد
محمولاً على الاتصال حتى يتبين فيه الانقطاع وحكى

حاشية
قوله فظن به اه من الظن لا اخبار والله اعلم

عن فلان صح

ربما حصل له تحصيل بجميع اوله بلغه نسبها [illegible]
ربيع [illegible] اربعة عشر وبني البيت [illegible] ايها [illegible] انه اعلم
ويجب [illegible] الى فقط ابو بكر اصحابه ان الحديث كشية وعلى [illegible]
ومنهم من [illegible] بها كتاب [illegible] بسبب [illegible] لكلامهم
نظر الى [illegible] انه [illegible] والله اعلم

ابن عبد البر عن ابي بكر البرديجي ان حرف أنّ محمول على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة اخرى ۝ وقال عندي لا معنى لهذا لاجماعهم على ان الاسناد المتصل بالصحابي سواء فيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال او سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله اعلم ⁘ ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي ابي بكر الحافظ للحافظ الفحل يعقوب ابن شيبة في مسنده الفحل فانه ذكر ما رواه ابو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد علي السلام وجعله مسندا موصولا ۝ وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بن ابي رباح عن ابن الحنفية ان عمارا مر بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فجعله مرسلا من حيث كونه قال ان عمارا فعل ولم يقل عن عمار والله اعلم ۝ ثم ان الخطيب مثل هذه المسألة بحديث نافع عن ابن عمر عن عمر انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب الحديث وفي رواية اخرى عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله الحديث ⁘ ثم قال ظاهر الرواية الاولى يوجب ان يكون من مسند عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية ظاهرها يوجب ان يكون من مسند

كلام ابن الصلاح في هذا المقام منظور فيه ووجهه يعلم مما ذكره العراقي في شرح الالفية

من مسند ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

قلت

ليس هذا المثال مماثلا لما نحن بصدده لان الاعتماد فيه في الحكم بالاتصال على مذهب الجمهور انما هو على اللقاء والادراك وذلك في هذا الحديث مشترك متردد لتعلقه بالنبي صلى الله عليه وسلم وبعمر رضي الله عنه وصحبة الراوي ابن عمر لهما فاقتضى ذلك من جهة كونه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن جهة اخرى كونه رواه عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم ۝

الثالث

قد ذكرنا ما حكاه ابن عبد البر من تعميم الحكم بالاتصال فيما يذكره الراوي عمن لقيه باي لفظ كان وهكذا اطلق ابو بكر الشافعي الصيرفي ذلك فقال كل من علم له سماع من انسان فحدث عنه فهو على السماع حتى يعلم انه لم يسمع منه ما حكاه ⁘ وكل من علم له لقاء انسان فحدث عنه فحكمه هذا الحكم وانما قال هذا فيمن لم يظهر تدليسه ⁘ ومن الحجة في ذلك وفي سائر الباب انه لو لم يكن قد سمعه منه لكان باطلاقه الرواية عنه من غير ذكر الواسطة بينه وبينه مدلسا والظاهر السلامة من وصمة التدليس والكلام فيمن لم يعرف بالتدليس ⁘ ومن امثلة ذلك قوله قال فلان كذا وكذا مثل ان يقول نافع قال ابن عمر وكذلك

عن من هو

لو قال عنه ذكر او فعل او حدث او كان يقول كذا وكذا وما جانس
ذلك فكل ذلك محمول ظاهراً على الاتصال وانه تلقى ذلك منه من غير
واسطة بينهما مهما ثبت لقاؤه له على الجملة ثم منهم من اقتصر
في هذا الشرط المشروط في ذلك ونحوه على مطلق اللقاء او السماع
كما حكيناه آنفاً وقال فيه ابو عمرو المقرئ اذا كان معروفاً بالرواية
عنه وقال فيه ابو الحسن القابسي اذا ادرك المنقول عنه ادراكاً بيناً
وذكر ابو المظفر السمعاني في العنعنة انه يشترط طول الصحبة بينهم
وانكر مسلم ابن الحجاج في خطبة صحيحه على بعض اهل عصره حيث
اشترط في العنعنة ثبوت اللقاء والاجتماع وادعى انه قول مخترع لم يسبق
قائله اليه وان القول الشائع المتفق عليه بين اهل العلم بالاخبار
قديماً وحديثاً انه يكفي في ذلك ان يثبت كونهما في عصر واحد وان لم يات
في خبر قط انهما اجتمعا او تشافها وفيما قاله مسلم نظر وقد قيل ان القول الذي رده مسلم هو الذي صح
عليه ائمة هذا العلم علي ابن المديني والبخاري وغيرهما والله اعلم قلت
وهذا الحكم لا اراه يستمر بعد المتقدمين فيما وجد من المصنفين
في تصانيفهم مما ذكروه عن مشايخهم قائلين فيه ذكر فلان قال
فلان ونحو ذلك فافهم كل ذلك فانه مهم عزيز والله اعلم الرابع
التعليق الذي يذكره ابو عبد الله الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين

وغيره

وغيره من المغاربة في احاديث من صحيح البخاري قطع اسنادها وقد
استعمله الدارقطني من قبل صورته صورة الانقطاع وليس حكمه حكمه
ولا خارجاً ما وجد ذلك فيه منه من قبيل الصحيح الى قبيل الضعيف
وذلك لما عرف من شرطه وحكمه على ما نبهنا عليه في الفائدة السادسة
من النوع الاول ولا التفات الى ابي محمد بن حزم الظاهري
الحافظ في رده ما اخرجه البخاري من حديث ابي عامر او ابي مالك
الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكونن في امتي اقوام
يستحلون الحرير والخمر والمعازف الحديث من جهة ان البخاري
اورده قائلاً فيه قال هشام ابن عمار وساقه باسناده فزعم
ابن حزم انه منقطع فيما بين البخاري وهشام وجعله جواباً
عن الاحتجاج به على تحريم المعازف واخطأ في ذلك من وجوه
والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح والبخاري رحمه الله
قد يفعل مثل ذلك لكون ذلك الحديث معروفاً من جهة الثقات
عن ذلك الشخص الذي علقه عنه وقد يفعل ذلك لكونه قد ذكر
ذلك الحديث في موضع آخر من كتابه مسنداً متصلاً وقد يفعل ذلك
لغير ذلك من الاسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع والله اعلم
وما ذكرناه من الحكم في التعليق المذكور فذلك فيما اورده
منه اصلاً ومقصوداً لا فيما اورده

في موضع الاستشهاد فان الشيء قد يحتمل فيها ما ليس من شرط الصحيح
معلقا كان او موصولا ه ثم ان لفظ التعليق وجدته مستعملا
فيما حذف من مبتدا اسناده واحد فاكثر حتى ان بعضهم استعمله في
حذف كل الاسناد **مثال ذلك** قوله قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس كذا وكذا روى ابو هريرة كذا
وكذا قال سعيد بن المسيب عن ابي هريرة كذا وكذا قال الزهري
عن ابي سلمة عن ابي هريرة كذا وكذا وهكذا الى شيوخ شيوخه
واما ما اورده كذلك عن شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه
قريبا في الثالث من هذه التفريعات ه وبلغني عن بعض
المتاخرين من اهل المغرب انه جعله قسما من التعليق ثانيا واضاف
اليه قول البخاري في غير موضع من كتابه وقال لي فلان وزادنا
فلان فوسم كل ذلك بالتعليق المتصل من حيث الظاهر المنفصل
من حيث المعنى وقال متى رايت البخاري يقول وقال لي وقال لنا
فاعلم انه اسناد لم يذكره للاحتجاج به وانما ذكره للاستشهاد
وكثيرا ما يعبر المحدثون بهذا اللفظ عما جرى بينهم في المذاكرات
والمناظرات واحاديث المذاكرة قل ما يحتجون بها ه **قلت**
وما ادعاه على البخاري مخالف لما قاله من هو اقدم منه واعرف

بالبخاري

بالبخاري وهو العبد الصالح ابو جعفر بن حمدان النيسابوري فقد
روينا عنه انه قال كل ما قال البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة
قلت ولم اجد لفظ التعليق مستعملا فيما سقط فيه بعض
رجال الاسناد من وسطه او من آخره ولا في مثل قوله يروى عن فلان
وما اشبهه مما ليس فيه جزم على من ذكر ذلك عنه بانه قاله وذكره
وكان هذا التعليق ماخوذ من تعليق الجدار وتعليق الطلاق
ونحوه لما يشترك الجميع فيه من قطع الاتصال والله اعلم **الخامس**
الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلا وبعضهم متصلا
اختلف اهل الحديث في انه ملحق بقبيل الموصول او بقبيل المرسل
مثاله حديث لا نكاح الا بولي رواه اسرائيل بن يونس
في آخرين عن جده ابي اسحق السبيعي عن ابي بردة عن ابيه
ابي موسى الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسندا هكذا متصلا
ه ورواه سفيان الثوري وشعبة عن ابي اسحق عن ابي بردة
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا هكذا فحكى الخطيب الحافظ
ان اكثر اصحاب الحديث يرون الحكم في هذا واشباهه للمرسل
وعن بعضهم ان الحكم للاكثر وعن بعضهم ان الحكم للاحفظ فاذا كان
من ارسله احفظ ممن وصله فالحكم لمن ارسله ثم لا يقدح ذلك

ذلك في عدالة من وصله واهليته ومنهم من قال من اسند حديثا
قد ارسله الحفاظ فارسالهم له يقدح في مسنده وفي عدالته
واهليته ومنهم من قال الحكم لمن اسنده اذا كان عدلا ضابطا
فيقبل خبره وان خالفه غيره سواء كان المخالف له واحدا او جماعة
قال الخطيب هذا القول هو الصحيح قلت وما صححه
هو الصحيح في الفقه واصوله وسئل البخاري عن حديث
لا نكاح الا بولي المذكور فحكم لمن وصله وقال الزيادة من الثقة
مقبولة فقال البخاري هذا مع ان من ارسله شعبة وسفيان
وهما جبلان لهما من الحفظ والاتقان الدرجة العالية
ويلتحق بهذا ما اذا كان الذي وصله هو الذي ارسله
وصله في وقت وارسله في وقت وهكذا اذا رفع بعضهم
الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ووقفه بعضهم على الصحابي
او رفعه واحد في وقت ووقفه هو ايضا في وقت اخر
فالحكم على الاصح في كل ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع
لانه مثبت وغيره ساكت ولو كان نافيا فالمثبت مقدم عليه
لانه علم ما خفي عليه ولهذا الفصل تعلق بفصل زيادة الثقة
في الحديث وسياتي ان شاء الله تعالى وهو اعلم

النوع

النوع الثاني عشر معرفة التدليس وحكم المدلس صح

التدليس قسمان احدهما تدليس الاسناد وهو ان يروي
عن من لقيه ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه او عمن عاصره
ولم يلقه موهما انه قد لقيه وسمعه منه ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون اكثر صح ومن شانه
ان لا يقول في ذلك اخبرنا فلان ولا حدثنا وما اشبههما
وانما يقول قال فلان او عن فلان ونحو ذلك مثال
ذلك ما روينا عن علي بن خشرم قال كنا عند ابن عيينة
فقال الزهري فقيل له حدثكم الزهري فسكت ثم
قال الزهري فقيل له سمعته من الزهري فقال لا لم اسمعه
من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري حدثني عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري القسم الثاني تدليس الشيوخ
وهو ان يروي عن شيخ حديثا سمعه منه فيسميه او يكنيه او ينسبه
او يصفه بما لا يعرف به مثاله ما روي لنا عن
ابي بكر بن مجاهد الامام المقرئ انه روى عن ابي
عبد الله بن ابي داود السجستاني فقال حدثنا عبد الله
ابن ابي عبد الله وروى عن ابي بكر محمد بن الحسن النقاش
المفسر المقرئ فقال حدثنا محمد بن سند نسبه الى جد له والله اعلم

يعني ان اداة الرواية وهذا يفعله اهل الحديث كثيرا

[illegible] برسل
من عاصره ولم يلقه لا يسمى مدلسا بل [illegible] لقاؤه اياه فاما
ان اسمع الراوي عمن عاصره [illegible] روى عمن عرف [illegible] الخفي والشيخ [illegible]
خفيا والتدليس [illegible] لقيه [illegible]
ان عاصره ولم يعرف [illegible] العلماء
[illegible]
ابن حجر العسقلاني

اما القسم الاول فمكروه جدا ذمه اكثر العلماء وكان شعبة من اشدهم ذما له فروينا عن الشافعي الامام عنه انه قال التدليس اخو الكذب وروينا عنه انه قال لان ازني احب الي من ان ادلس وهذا من شعبة افراط محمول على المبالغة في الزجر عنه والتنفير ثم اختلفوا في قبول رواية من عرف بهذا التدليس فجعله فريق من اهل الحديث والفقهاء مجروحا بذلك وقالوا لا تقبل روايته بحال بين السماع او لم يبين والصحيح التفصيل وان ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال حكمه حكم المرسل وانواعه وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو سمعت وحدثنا واخبرنا واشباهها فهو مقبول محتج به وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جدا كقتادة والاعمش والسفيانين وهشيم بن بشير وغيرهم وهذا لان التدليس ليس كذبا وانما هو ضرب من الايهام بلفظ محتمل واما القسم الثاني فامره اخف وفيه تضييع للمروي عنه وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله واهليته ويختلف الحال في

كرا

حاشية
وقد قيل ان من عرف بالتدليس من لم يقبل منه
حتى يبين وذكره عن الشافعي رضي الله عنه
ثم وجدته نصا للشافعي والله اعلم

الحكم بانه لا يقبل من المدلس حتى يبين قد اجراه
الشافعي رضي الله عنه فيمن عرفناه دلس مرة
والله اعلم صح في المقروءة على ابن العراقي

كراهة ذلك بحسب الغرض الحامل عليه فقد يحمله على ذلك كون شيخه الذي غير سمته غير ثقة او كونه متأخر الوفاة قد شاركه في السماع منه جماعة دونه او كونه اصغر سنا من الراوي عنه او كونه كثير الرواية عنه فلا يحب الاكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة وتسمح بذلك جماعة من الرواة المصنفين منهم الخطيب ابو بكر فقد كان لهجا به في تصانيفه والله اعلم

النوع الثالث عشر معرفة الشاذ

روينا عن يونس ابن عبد الاعلى قال قال الشافعي ليس الشاذ من الحديث ان يروي الثقة ما لا يروي غيره انما الشاذ ان يروي الثقة حديثا يخالف ما روى الناس وحكى الحافظ ابو يعلى الخليلي القزويني نحو هذا عن الشافعي وجماعة من اهل الحجاز ثم قال الذي عليه حفاظ الحديث ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان او غير ثقة فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به وذكر الحاكم ابو عبد الله الحافظ ان الشاذ هو الحديث الذي يتفرد به ثقة من الثقات وليس له اصل بمتابع لذلك الثقة وذكر انه يغاير المعلل من حيث

ان المعلل وقف على علة دالة على جهة الوهم فيه والشاذ
لم يوقف فيه على علة كذلك **قلت** اما ما حكم الشافعي
عليه بالشذوذ فلا اشكال في انه شاذ غير مقبول ه واما
ما حكيناه عن غيره فيشكل بما ينفرد به العدل الحافظ الضابط
كحديث انما الاعمال بالنيات فانه حديث فرد به عمر رضي الله عنه (تفرد)
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تفرد به عن عمر علقمة
ابن وقاص ثم عن علقمة محمد بن ابرهيم ثم عنه يحيى
ابن سعيد على ما هو الصحيح عند اهل الحديث واوضح
من ذلك في ذلك حديث عبد الله بن دينار
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء
وهبته تفرد به عبد الله بن دينار وحديث مالك
عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
مكة وعلى رأسه المغفر تفرد به مالك عن الزهري
فكل هذه مخرجة في الصحيح مع انه ليس لها الا اسناد واحد
تفرد به ثقة وفي غرائب الصحيح اشباه لذلك غير قليلة ه
وقد قال مسلم بن الحجاج للزهري نحو تسعين حرفا
يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشاركه فيه احد باسانيد

جياد

(هامش: انما حكم باوضحية الامثلة الآتية لان في كون حديث
انما الاعمال بالنيات من الافراد نوع خفاء حتى حكم
القاضي ابو بكر بن العربي رحمه الله بانه ليس
[illegible] ان عمر خطب به على المنبر بحضرة الصحابة [illegible]
فلولا انهم يعرفونه لانكروه [illegible] ابن حجر في شرح النخبة ه
كلام [illegible])

جياد ه فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب ائمة الحديث يبين لك
انه ليس الامر في ذلك على الاطلاق الذي اتى به الخليلي
والحاكم بل الامر في ذلك على تفصيل نبينه فنقول
اذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه فان كان ما انفرد به مخالفا
لما رواه من هو اولى منه بالحفظ لذلك واضبط كان ما انفرد به
شاذا مردودا ه وان لم يكن فيه مخالفة لما رواه غيره وانما
هو امر رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هذا الراوي
المنفرد فان كان عدلا حافظا موثوقا باتقانه وضبطه
قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه كما فيما سبق من الامثلة
ه وان لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه لذلك الذي انفرد
به كان انفراده به خارما له عن حيز الصحيح ه ثم هو بعد ذلك (مزحزحا له)
دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه فان كان
المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول
تفرده استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه الى قبيل الحديث الضعيف
ه وان كان بعيدا من ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل
الشاذ المنكر فخرج من ذلك ان الشاذ المردود قسمان
احدهما الحديث الفرد المخالف والثاني الفرد الذي ليس

في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرا لما يوجبه
التفرد والشذوذ من النكارة والضعف والله اعلم

النوع الرابع عشر معرفة المنكر من الحديث

بلغنا عن ابي بكر احمد بن هرون البرديجي الحافظ انه
الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير
روايته لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه اخر
فاطلق البرديجي ذلك ولم يفصل واطلاق الحكم على التفرد
بالرد او النكارة او الشذوذ موجود في كلام كثير من اهل الحديث
والصواب فيه التفصيل الذي بيناه آنفا
في شرح الشاذ وعند هذا نقول المنكر ينقسم قسمين
على ما ذكرناه في الشاذ فانه بمعناه مثال الاول وهو
المنفرد المخالف لما رواه الثقات رواية مالك عن الزهري
عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن اسامة بن زيد عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم فخالف
مالك غيره من الثقات في قوله عمر بن عثمان بضم العين
وذكر مسلم صاحب الصحيح في كتاب التمييز ان كل من رواه
من اصحاب الزهري قال عمرو بن عثمان يعني بفتح العين
فيه

وذكر

وذكر ان مالكا كان يشير بيده الى دار عمر بن عثمان كانه علم انهم
يخالفونه وعمرو وعمر جميعا ولد عثمان غير ان هذا الحديث انما هو
عن عمرو بفتح العين وحكم مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه والله اعلم
ومثال الثاني وهو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة
والاتقان ما يحتمل معه تفرده ما رويناه من حديث ابي زكير
يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا البلح بالتمر
فان الشيطان اذا رأى ذلك غاظه ويقول عاش ابن ادم حتى
اكل الجديد بالخلق تفرد به ابو زكير وهو شيخ صالح اخرج عنه مسلم
في كتابه غير انه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده والله اعلم

النوع الخامس عشر معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

هذه امور يتداولونها في نظرهم في حال
الحديث هل تفرد به راويه او لا وهل هو معروف او لا
ذكر ابو حاتم محمد بن حبان التميمي الحافظ رحمه الله ان طريق
الاعتبار في الاخبار مثاله ان يروي حماد بن سلمة
حديثا لم يتابع عليه عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم فينظر هل روى ذلك ثقة غير ايوب

عن ابن سيرين فان وجد علم ان للخبر اصلاً يرجع اليه ۞ وان لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن ابي هريرة ۞ والا فصحابي غير ابي هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ۞ فاي ذلك وجد يعلم به ان للحديث اصلاً يرجع اليه والا فلا **قلت** فمثال المتابعة ان يروي ذلك الحديث بعينه عن ايوب غير حماد فهذه المتابعة التامة فان لم يروه احد غيره عن ايوب لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين او عن ابي هريرة او رواه غير ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك قد يطلق عليه اسم المتابعة ايضا لكن تقصر عن المتابعة الاولى بحسب بعدها منها ويجوز ان يسمى ذلك بالشاهد ايضا فان لم يروَ ذلك الحديث اصلاً من وجه من الوجوه المذكورة لكن روي حديث آخر بمعناه ۝ فذلك الشاهد من غير متابعة فان لم يروَ ايضاً بمعناه حديث آخر فقد تحقق فيه التفرد المطلق حينئذ وينقسم عند ذلك الى مردود منكر وغير مردود كما سبق ۝ واذا قالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة وتفرد به عن ابي هريرة ابن سيرين وتفرد به عن ابن سيرين ايوب وتفرد به عن ايوب حماد بن سلمة كان في ذلك اشعار بانتفاء وجوه المتابعات فيه ۝

ثم اعلم انه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدوداً في الضعفاء ۞ وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد ۞ وليس كل ضعيف يصلح لذلك ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به ۞ وقد تقدم التنبيه على نحو ذلك والله اعلم ۝ **مثال** للمتابع والشاهد روينا من حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به ۝ ورواه ابن جريج عن عطاء ولم يذكر فيه الدباغ ۝ فذكر الحافظ احمد البيهقي لحديث ابن عيينة متابعاً وشاهداً اما المتابع فان اسامة بن زيد تابعه عن عطاء وروى باسناده عن اسامة عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا نزعتم جلدها فدبغتموه فاستمتعتم به ۞ واما الشاهد فحديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر والله اعلم ۝

طهر بالفتح والضم في الهاء والفتح افصح والاهاب بكسر الهمزة والله اعلم

النوع السادس عشر معرفة زيادات الثقات

وحكمها وذلك فن لطيف تستحسن العناية به وقد كان
ابو بكر بن زياد النيسابوري وابو نعيم الجرجاني وابو الوليد القرشي
الائمة مذكورين بمعرفة زيادات الالفاظ الفقهية في الاحاديث
ومذهب الجمهور من الفقهاء واصحاب الحديث فيما حكاه الخطيب
ابو بكر ان الزيادة من الثقة مقبولة اذا تفرد بها سواء كان
ذلك من شخص واحد بان رواه ناقصا مرة ورواه مرة اخرى
وفيه تلك الزيادة او كانت الزيادة من غير من رواه ناقصا
خلافا لمن رد من اهل الحديث ذلك مطلقا وخلافا لمن رد
الزيادة منه وقبلها من غيره وقد قدمنا عنه حكاية
عن اكثر اهل الحديث فيما اذا وصل الحديث قوم وارسله قوم
ان الحكم لمن ارسله مع ان وصله زيادة من الثقة وقد
رايت تقسيم ما ينفرد به الثقة الى **ثلاثة اقسام احدها**
ان يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات فهذا حكمه الرد
كما سبق في نوع الشاذ **الثاني** ان لا يكون فيه منافاة
ومخالفة اصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته
ثقة ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة اصلا فهذا مقبول
وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلماء عليه وسبق مثاله في نوع الشاذ

الثالث

مراده بذلك الالفاظ التي يستنبط منها الاحكام الفقهية لا ما زاده الفقهاء دون المحدثين في الاحاديث فان تلك تدخل في المدرج لا في هذا نكت ابن حجر

الثالث ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة
في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث
مثاله ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر من رمضان على
كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين فذكر ابو عيسى
الترمذي ان مالكا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله
من المسلمين وروى عبيد الله بن عمر وايوب وغيرهما هذا الحديث
عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة فاخذ بها غير
واحد من الائمة واحتجوا بها منهم الشافعي واحمد رضي الله عنهم
والله اعلم **ومن امثلة** ذلك حديث جعلت
تربتها لنا طهورا فهذه الزيادة تفرد بها ابو مالك سعد بن
طارق الاشجعي وسائر الروايات لفظها وجعلت
لنا الارض مسجدا وطهورا فهذا وما اشبهه يشبه القسم
الاول من حيث ان ما رواه الجماعة عام وما رواه المنفرد
بالزيادة مخصوص وفي ذلك مغايرة في الصفة ونوع
من المخالفة يختلف به الحكم ويشبه ايضا القسم الثاني
من حيث انه لا منافاة بينهما واما زيادة الوصل

لم يحكم ابن الصلاح على الثالثة بشيء والذي يجري على قواعد المحدثين انهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والرد بل يرجحون بالقرائن كما قدمناه في مسئلة تعارض الوصل والارسال نكت ابن حجر

قوله ان مالكا تفرد بقوله من المسلمين ليس بصحيح بل وافقه عليه عمر بن نافع رواه البخاري في صحيحه ووافقه ايضا الضحاك بن عثمان رواه مسلم في صحيحه

لنا الارض مسجدا وجعلت صح

سعد بن طارق عطف بيان لابو مالك

بالرفع

مع الارسال فان بين الوصل والارسال من المخالفة نحو ما ذكرناه ∴ ويزداد ذلك بان الارسال نوع قدح في الحديث فترجيحه وتقديمه من قبيل تقديم الجرح على التعديل ∴ ويجاب عنه بان الجرح قدم لما فيه من زيادة العلم والزيادة هاهنا مع من وصل والله اعلم

النوع السابع عشر معرفة الافراد

وقد سبق بيان المهم من هذا النوع في الانواع التي تليه قبله لكن افردته بترجمة كما افرده الحاكم ابو عبد الله ولما بقي منه فنقول الافراد منقسمة الى ما هو فرد مطلقاً والى ما هو فرد بالنسبة الى جهة خاصة ٥ اما الاول فهو ما ينفرد به واحد عن كل احد وقد سبقت اقسامه واحكامه قريباً ∴ واما الثاني وهو ما هو فرد بالنسبة فمثل ما ينفرد به ثقة عن كل ثقة وحكمه قريب من حكم القسم الاول بل ... ومثل ما يقال فيه هذا حديث تفرد به اهل مكة او تفرد به اهل الشام او اهل الكوفة او اهل خراسان عن غيرهم او لم يروه عن فلان غير فلان ∴ وان كان مرويا من وجوه عن غير فلان او تفرد به البصريون عن المدنيين او الخراسانيون عن المكيين وما اشبه ذلك ∴ ولسنا نطول بامثلة

ذلك

في قوله تليه نظر وحقه طرحه سماع

لان رواية غير الثقة كلا رواية الا ان يكون قد بلغ رتبة من يعتبر بحديثه فلهذا قال تقرب ولم يجعل حكمه حكم الفرد المطلق من كل وجه

ينون

ذلك فانه مفهوم دونها وليس في شيء من هذا ما يقتضي الحكم بضعف الحديث ∴ الا ان يطلق قائل قوله تفرد به اهل مكة او تفرد به البصريون عن المدنيين او نحو ذلك على ما لم يروه الا واحد من اهل مكة او واحد من البصريين ونحوه ويضيفه اليهم كما يضاف فعل الواحد من القبيلة اليها مجازاً ∴ وقد فعل الحاكم ابو عبد الله هذا فيما نحن فيه فيكون الحكم فيه على ما سبق في القسم الاول والله اعلم

النوع الثامن عشر معرفة الحديث المعلل

ويسميه اهل الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس العلة والمعلول مرذول عند اهل العربية واللغة ٥ اعلم ان معرفة علل الحديث من اجل علوم الحديث وادقها واشرفها وانما يضطلع بذلك اهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب وهي عبارة عن اسباب خفية غامضة قادحة فيه فالحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع ان ظاهره السلامة منها ويتطرق ذلك الى الاسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ويستعان على ادراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قراين تنضم الى ذلك تنبه العارف بهذا الشان على ارسال

امثلة كل ذلك مذكورة في شرح الالفية للعراقي ٥

اي بسبب ان الفرد المقيد بنسبة الى جهة خاصة يقتضي الحكم بضعفها من حيث كونها ... ه

مثاله ما انفرد به ابو زكير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة مرفوعا كلوا البلح بالتمر الحديث قال الحاكم هو من افراد البصريين عن المدنيين تفرد به ابو زكير عن هشام بن عروة اسهل فجعله من افراد البصريين واراد به واحدا منهم ٥

وذلك موجود في كلام الترمذي وابن عدي والدارقطني وابن يعلى الخليلي والحاكم وغيرهم شرح الالفية للعراقي

اضطلع بحمله اي قوي عليه

قال العراقي والاجود في تسميته المعل وكذلك هو في عبارة بعضهم واكثر عباراتهم في الفعل منه انهم يقولون اعله فلان بكذا وقياسه معل وهو المعروف في اللغة قال الجوهري لا اعلك الله اي لا اصابك بعلة واما علله فانما يستعمله اهل اللغة بمعنى الهاه بالشيء وشغله به من تعليل الصبي بالطعام ٥

كما كان كرره قبل الحجة ... عنه او غير ذلك

قوله من الاسباب الطاعنة القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة الى حال الضعف كالكذب والاوهام وغفلته وسوء حفظه عن ما سيذكره الشيخ المصنف فالاولى تاخير بيان هذا السبب وذكره مع سائر الاسباب الظاهرة القادحة كما فعله العراقي والمذكور في هذا المقام كلها اسباب خفية غامضة مثل الارسال في الموصول والوقف في المرفوع ودخول حديث في حديث ووهم واهم فصنيع العراقي اولى واحرى [illegible]

في الموصول او وقفٍ في المرفوع او دخولِ حديثٍ في حديثٍ او وهمِ واهمٍ بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به او يتردد فيتوقف فيه وكلّ ذلك مانعٌ من الحكم بصحة ما وُجِد ذلك فيه ∴ وكثيرا ما يعللون الموصولَ بالمرسَلِ مثل ان يجيء الحديث باسنادٍ موصولٍ ويجيء ايضاً باسنادٍ منقطعٍ اقوى من اسناد الموصول ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه قال الخطيب ابو بكر السبيل الى معرفة علة الحديث ان يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الاتقان والضبط ∴ وروي عن علي بن المديني قال الباب اذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه ثم قد تقع العلة في اسناد الحديث وهو الاكثر وقد تقع في متنه ∴ ثم ما يقع في الاسناد قد تقدح في صحة الاسناد والمتن جميعاً كما في التعليل بالارسال والوقف ∴ وقد تقدح في صحة الاسناد خاصةً من غير قدحٍ في صحة المتن ٥ **فمن امثلة** ما وقعت العلة في اسناده من غير قدح في المتن ما رواه الثقة يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينارٍ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار الحديث ∴ فهذا اسنادٌ متصلٌ بنقل العدل عن العدل

وهو

السماع على لفظ المضارع

مثاله حديث رواه سعيد بن ابي مريم عن مالك عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا الحديث فقوله ولا تنافسوا مدرجة في الحديث ادرجها ابن ابي مريم من حديث آخر لمالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك وليس في الاول ولا تنافسوا وانما هو في الحديث الثاني ٥

وهو معلَّلٌ غير صحيحٍ والمتن على كل حال صحيحٌ والعلة في قوله عن عمرو بن دينار انما هو عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمر هكذا رواه الائمة من اصحاب سفيان عنه فوهم يعلى بن عُبَيد وعدل عن عبد الله بن دينارٍ الى عمرو بن دينارٍ وكلاهما ثقةٌ **ومثال العلة في المتن** ما انفرد مسلم باخراجه في حديث انس من اللفظ المصرّح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم فعلّل قومٌ رواية اللفظ المذكور لما رأوا الاكثرين انما قالوا فيه فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرضٍ لذكر البسملة وهو الذي اتفق البخاري ومسلم على اخراجه في الصحيح ورأوا ان من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له ففهم من قوله كانوا يستفتحون بالحمد انهم كانوا لا يبسملون ∴ فرواه على ما فهم واخطأ لان معناه ان السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة وليس فيه تعرضٌ لذكر التسمية **وانضم** الى ذلك امورٌ **منها** انه ثبت عن انس انه سئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر انه لا يحفظ فيه شيئاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم **ثم اعلم** انه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الاسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة الى

لما بفتح اللام وتشديد الميم ويجوز لِمَا بكسر اللام وتخفيف الميم

لما تقدم ان العلة [illegible] عن اسباب خفية غامضة [illegible] الحديث [illegible] ان [illegible] كالكذب [illegible] الراوي وغفلته وسوء حفظه [illegible]

اعله ابن عبد البر وغيره الحديث بان [illegible] من حفظه [illegible] وجابر [illegible] ان سلمة عن البسملة [illegible] قتادة [illegible] الى [illegible] الفاتحة [illegible] الضالين [illegible]

حال الضعف المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الاصل
ولذلك تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة و
سوء الحفظ ونحو ذلك من انواع الجرح ⁂ وسمّى الترمذي النسخ علة
من علل الحديث ⁂ ثم ان بعضهم اطلق اسم العلة على ما ليس
هو ابو يعلى الخليلي قاله في كتاب الارشاد
بقادح من وجوه الخلاف نحو ارسال الحديث الذي اسنده
الثقة الضابط حتى قال من اقسام الصحيح ما هو صحيح معلول
كما قال بعضهم من الصحيح ما هو صحيح شاذ والله اعلم ○

النوع التاسع عشر معرفة المضطرب من الحديث

المضطرب من الحديث هو الذي
تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم
على وجه آخر مخالف له وانما نسميه مضطربا اذا تساوت
الروايتان اما اذا ترجحت احداهما بحيث لا تقاومها
الاخرى بان يكون راويها احفظ او اكثر صحبة للمروي
عنه او غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة
ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه ○
ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث وقد يقع في
الاسناد وقد يقع ذلك من راو واحد وقد يقع بين رواة

زاد ابن العراقي على المصنف وقال فان اراد الترمذي
انه علة في العمل بالحديث فهو كلام صحيح فاجتنح له
وان اراد انه علة في صحة نقله فلا لان في الصحيح
احاديث كثيرة منسوخة ○

له جماعة ○ والاضطراب موجب ضعف الحديث لاشعاره
رواه ابو داود وابن ماجه ○
بانه لم يضبط والله اعلم ومن امثلته ما رويناه عن اسمعيل
ابن امية عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي
هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المصلي اذا لم يجد عصا
ينصبها بين يديه فليخط خطا ⁂ فرواه بشر بن المفضل
وروح بن القسم عن اسمعيل هكذا ورواه سفيان الثوري
عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ⁂ ورواه حميد بن
الاسود عن اسمعيل عن ابي عمرو بن محمد بن حريث بن سليم صح
عن ابيه عن ابي هريرة ورواه وهيب وعبد الوارث عن اسمعيل
عن ابي عمرو بن حريث عن جده حريث ⁂ وقال عبد الرزاق عن ابن
جريج سمع اسمعيل عن حريث بن عمار عن ابي هريرة وفيه
من الاضطراب اكثر مما ذكرناه والله اعلم ○

النوع العشرون معرفة المدرج في الحديث

وهو اقسام منها
ما ادرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام
بعض رواته بان يذكر الصحابي او من بعده عقيب ما يرويه
من الحديث كلاما من عند نفسه فيرويه من بعده موصولا بالحديث
غير فاصل بينهما بذكر قائله فيلتبس الامر فيه على من لا يعلم حقيقة

مثال الاضطراب في المتن وانما الاضطراب في [illegible]
حديث فاطمة بنت قيس قالت سألت او سئل النبي
صلى الله عليه وسلم عن الزكوة فقال ان في المال لحقا
سوى الزكوة فهذا حديث قد اضطرب لفظه ومعناه
فرواه الترمذي هكذا من رواية شريك عن ابي حمزة
عن الشعبي عن فاطمة ورواه ابن ماجه من هذا الوجه
بلفظ ليس في المال حق سوى الزكوة فهذا اضطراب
لا يحتمل التاويل وقول البيهقي انه لا يحفظ لهذا اللفظ
اسنادا معارض بما ذكره ابن ماجه ○

[illegible]

اعلم ان ابن الصلاح قيد هذا القسم من المدرج بكونه ادرج عقب الحديث لانه الغالب وقد ذكر الخطيب في المدرج ما ادخل في اول الحديث او في وسطه مثال الاول ما رواه من رواية ابي قطن وشبابة فرقهما عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار فقوله اسبغوا الوضوء من قول ابي هريرة وصل بالحديث وان له كذلك رواه البخاري في صحيحه عن آدم ابن اياس عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار ومثال المدرج في وسط الحديث ما رواه الدارقطني في سننه من رواية عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره او انثييه او رفغه فليتوضا قال الدارقطني كذا رواه عبد الحميد عن هشام ووهم في ذكر الانثيين والرفغ وادرجه في حديث بسرة قال والمحفوظ ان ذلك من قول عروة غير مرفوع

احاديث وتوهم ان الجميع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ∴ ومن امثلته المشهورة ما رويناه في التشهد عن ابي خيثمة زهير بن معوية عن الحسن بن الحر عن القسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه التشهد في الصلوة فقال قل التحيات لله فذكر التشهد وفي اخره اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فاذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد ∴ هكذا رواه ابو خيثمة عن الحسن بن الحر فادرج في الحديث قوله فاذا قلت هذا الى آخره وانما هذا من كلام ابن مسعود لا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ∴ ومن الدليل عليه ان الثقة الزاهد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان رواه عن رواية الحسن بن الحر كذلك واتفق حسين الجعفي وابن عجلان وغيرهما في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكر هذا الكلام في آخر الحديث ∴ مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن ابن مسعود على ذلك ورواه شبابة عن ابي خيثمة ففصله ايضا ∴ ومن اقسام المدرج ان يكون وهو القسم الثاني متن الحديث عند الراوي له باسناد الا طرفا منه فانه عنده باسناد ثان فيدرجه من رواه عنه على الاسناد الاول ويحذف

حاشية

قال الحاكم فقد ظهر لمن رزق الفهم ان الذي ميز كلام عبد الله بن مسعود من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قد اتى بالزيادة الظاهرة والزيادة من الثقة مقبولة وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ثقة

الاسناد الثاني ويروي جميعه بالاسناد الاول مثاله حديث ابن عيينة وزائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر في صفة صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي آخره انه جاء في الشتاء فرآهم يرفعون ايديهم من تحت الثياب والصواب رواية من روى عن عاصم بن كليب بهذا الاسناد صفة الصلوة خاصة وفصل ذكر رفع الايدي عنه ∴ فرواه عن عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض اهله عن وائل بن حجر ومنها ان يدرج في متن حديث بعض متن حديث وهو القسم الثالث آخر مخالف للاول في الاسناد ومثاله رواية سعيد بن ابي مريم عن مالك عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا الحديث ∴ فقوله لا تنافسوا ادرجه ابن ابي مريم من متن حديث آخر رواه مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة فيه لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا والله اعلم ومنها ان يروي الراوي حديثا عن جماعة بينهم اختلاف في اسناده فلا يذكر الاختلاف بل يدرج روايتهم على الاتفاق ∴ مثاله رواية عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي

الراوي زهير بن معاوية وابو بدر شجاع بن الوليد فميزا قصة تحريك الايدي من تحت الثياب وفصلاها من الحديث وذكرا اسنادها كما ذكره المصنف قال موسى بن هارون الحمال وهذه رواية مضبوطة اتفق عليها زهير وشجاع بن الوليد فهما اثبت له رواية ممن روى رفع الايدي من تحت الثياب عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل

ومثال المدرج عند رواة الموطا عبد الله بن يوسف القعنبي وقتيبة ويحيى بن يحيى وغيرهم قال الخطيب وقد وهم فيها ابن ابي مريم على مالك عن ابن شهاب وانما يرويه عن ابن شهاب عن انس

عن الثوري عن منصور والأعمش وواصل الأحدب عن أبي وائل
عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قلت يا رسول الله أي الذنب
أعظم الحديث وواصل إنما رواه عن أبي وائل عن عبد الله من غير
ذكر عمرو بن شرحبيل بينهما والله أعلم. واعلم أنه لا يجوز تعمد شيء
من الإدراج المذكور وهذا النوع قد صنف فيه الخطيب أبو بكر كتابه
الموسوم بالفصل للوصل المدرج في النقل فشفى وكفى والله أعلم

النوع الحادي والعشرون معرفة الموضوع

وهو المختلق المصنوع. اعلم أن الحديث الموضوع شر الأحاديث
الضعيفة ولا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا
مقرونا ببيان وضعه بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة
التي يحتمل صدقها في الباطن حيث جاز روايتها في الترغيب
والترهيب على ما نبينه قريبا إن شاء الله تعالى. وإنما
يعرف كون الحديث موضوعا بإقرار واضعه أو ما
يتنزل منزلة إقراره وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي
أو المروي فقد وضعت أحاديث طويلة يشهد بوضعها
ركاكة ألفاظها ومعانيها ولقد أكثر الذي جمع في هذا العصر
الموضوعات في نحو مجلدين فأودع فيها كثيرا مما لا دليل على وضعه

وإنما حقه أن يذكر في مطلق الأحاديث الضعيفة والواضعون
للحديث أصناف وأعظمهم ضررا قوم من المنسوبين إلى الزهد
وضعوا الحديث احتسابا فيما زعموا فتقبل الناس موضوعاتهم
ثقة منهم بهم وركونا إليهم ثم نهضت جهابذة الحديث بكشف
عوارها ومحو عارها والحمد لله. وفيما روينا عن الإمام أبي
بكر السمعاني أن بعض الكرامية ذهب إلى جواز وضع الحديث
في باب الترغيب والترهيب ثم إن الواضع ربما صنع كلاما
من عند نفسه فرواه وربما أخذ كلاما لبعض الحكماء أو غيرهم فوضعه
على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وربما غلط غالط فوقع في شبه
الوضع من غير تعمد كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في حديث
من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار. مثال
روينا عن أبي عصمة وهو نوح بن أبي مريم أنه قيل له من أين لك
عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة فقال إني
رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة
ومغازي محمد بن إسحاق فوضعت هذه الأحاديث حسبة.
وهكذا حال الحديث الطويل الذي يروى عن أبي بن كعب
عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل القرآن سورة فسورة بحث

باحث عن مخرجه حتى انتهى الى من اعترف بانه وجاعة وضعوه
وان اثر الوضع لبيّن عليه ولقد اخطأ الواحدي المفسر
ومن ذكره من المفسرين في ايداعه تفاسيرهم والله اعلم

النوع الثاني والعشرون معرفة المقلوب

هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك
غريباً مرغوباً فيه وكذلك ما روينا ان البخاري رضي الله عنه
قدم بغداد فاجتمع قبل مجلسه قوم من اصحاب الحديث وعمدوا
الى مائة حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متن
هذا الاسناد لاسناد آخر واسناد هذا المتن لمتن آخر ثم حضروا
مجلسه والقوها عليه فلما فرغوا من القاء تلك الاحاديث
المقلوبة التفت اليهم فرد كل متن الى اسناده وكل اسناد
الى متنه فاذعنوا له بالفضل ومن امثلته ويصلح
مثالاً للمعلل ما رويناه عن اسحق بن عيسى الطباع قال ثنا جرير
ابن حازم عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروني قال اسحق
بن عيسى فاتيت حماد بن زيد فسألته عن الحديث فقال
وهم ابو النضر انما كنا جميعاً في مجلس ثابت البناني وحجاج بن

ابن عثمان

ابن عثمان معنا فحدثنا حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله
ابن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت
الصلوة فلا تقوموا حتى تروني فظن ابو النضر انه فيما حدثنا ثابت
عن انس ابو النضر هو جرير بن حازم والله اعلم

فصل

قد وفينا بما سبق الوعد بشرحه من الانواع الضعيفة والحمد لله
فلننبه الآن على امور مهمة احدها اذا رأيت حديثاً
باسناد ضعيف فلك ان تقول هذا ضعيف وتعني انه بذلك
الاسناد ضعيف وليس لك ان تقول هذا ضعيف وتعني به ضعف
متن الحديث بناءً على مجرد ضعف ذلك الاسناد فقد يكون
مروياً باسناد آخر صحيح يثبت بمثله الحديث بل يتوقف
جواز ذلك على حكم امام من ائمة الحديث بانه لم يرو باسناد
يثبت به او بانه حديث ضعيف او نحو هذا مفسراً وجه القدح فيه
فان اطلق ولم يفسر ففيه كلام يأتي ان شاء الله تعالى فاعلم ذلك
فانه مما يغلط فيه والله اعلم

الثاني يجوز عند اهل الحديث
وغيرهم التساهل في الاسانيد ورواية ما سوى الموضوع من انواع
الاحاديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى
صفات الله تعالى واحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما وذلك

كالمواعظ والقصص وفضائل الاعمال وسائر فنون الترغيب
والترهيب وسائر مالا تعلق له بالاحكام والعقائد. وممن
روينا عنه التنصيص على التساهل في ذلك عبد الرحمن بن مهدي
واحمد بن حنبل رضي الله عنهما ه **الثالث** اذا اردت رواية الحديث
الضعيف بغير اسناد فلا تقل فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا وكذا وما اشبه هذا من الالفاظ الجازمة بانه صلى الله عليه وسلم
قال ذلك وانما تقول فيه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا وكذا او بلغنا عنه كذا وكذا او ورد عنه او جاء عنه او روى بعضهم
وما اشبه ذلك. وهكذا الحكم فيما تشك في صحته وضعفه وانما تقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ظهر لك صحته بطريقه الذي
اوضحناه اولا والله اعلم ه

النوع الثالث والعشرون
معرفة من تقبل روايته ومن ترد روايته وما يتعلق بذلك من قدح وجرح وتوثيق وتعديل

ه اجمع جماهير ائمة الحديث والفقه على انه يشترط
فيمن يحتج بروايته ان يكون عدلا ضابطا لما يرويه وتفصيله ان يكون
مسلما بالغا عاقلا سالما من اسباب الفسق وخوارم المروة
متيقظا غير مغفل حافظا ان حدث من حفظه ضابطا لكتابه

صفه صح

بيان لشروط العدالة وهي خمسة ولم يذكر شروطها الحرية وان ذكره الفقهاء في الشهادات لان العبد مقبول الرواية بالشروط المذكورة بالاجماع كما حكاه الخطيب بخلاف الشهادة على ان جماعة من السلف اجازوا شهادة العبد العدل وان كان الجمهور على خلاف ذلك وهذا مما تفترق فيه الرواية والشهادة كما ذكره القاضي ابو بكر وغيره فهذه اذن شروط العدالة في الرواية ومن يقبل ايضا رواية الصبي المميز الموثوق به لم يشترط البلوغ وفي المسئلة وجهان حكاهما البغوي والامام وتبعهما الرافعي الا انه قيد في الوجهين في التيمم بالمراهق وصحح عدم القبول وتبعه عليه النووي وقيده في استقبال القبلة بالمميز وحكى عن الاكثرين عدم القبول وحكى النووي في شرح المهذب عن الجمهور قبول اخبار الصبي المميز فيما طريقه المشاهدة بخلاف ما طريقه النقل كالافتاء ورواية الاخبار ونحوه وسبقه الى ذلك المتولي فتبعه والله اعلم اه

بيان لشروط الضبط

ان حدث

ان حدث من كتابه. وان كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك
ان يكون عالما بما يحيل المعاني والله اعلم ه ونوضح هذه الجملة
بمسائل احداها عدالة الراوي تارة تثبت بتنصيص
معدلين على عدالته وتارة تثبت بالاستفاضة فمن اشتهرت عدالته
بين اهل النقل او نحوهم من اهل العلم وشاع الثناء عليه بالثقة
والامانة استغني فيه بذلك عن بينة شاهدة بعدالته تنصيصا
وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي وعليه الاعتماد في فن اصول الفقه
وممن ذكر ذلك من اهل الحديث ابو بكر الخطيب الحافظ ومثل
ذلك بمالك وشعبة والسفيانين والاوزاعي والليث وابن المبارك
ووكيع واحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي ابن المديني ومن جرى
مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الامر فلا يسأل عن عدالة هؤلاء
وامثالهم وانما يسأل عن عدالة من خفي امره على الطالبين
وتوسع ابن عبد البر الحافظ في هذا فقال كل حامل علم معروف
العناية به فهو عدل محمول في امره ابدا على العدالة حتى يتبين جرحه
لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله وفيما قاله
اتساع غير مرضي والله اعلم ه **الثانية** نعرف كون الراوي
ضابطا بان نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط

اجيب بمن اسند لانه صنف الحديث واريد له ... [illegible]

قلت لعل ابن عبد البر يقول بترجيح الحديث ولو كان ضعيفا على القياس واراد ارجاله وهو مذهب ابي داود صاحب السنن ومذهب ابي حنيفة اولا وغيرها

مما يحفظ جدا
اسمعني شيخي ثبتا بسكون الباء ثم قال الثبت بفتحتين
عند المحدثين يقال للكتاب الذي كتب الشيخ اجازته
والثبت بالسكون يقال للراوي اذا كان ثقة عدلا
عندهم يعني لا يقال للراوي الا بسكون الباء فافهم
تيسر هذا يخالف ما ذكره المطرزي

[illegible]

ولا اتقان فان وجدنا روايته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم
او موافقة لها في الاغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه
ضابطا ثبتا وان وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج
بحديثه والله اعلم **الثالثة** التعديل مقبول من غير ذكر سببه
على المذهب الصحيح المشهور لان اسبابه كثيرة يصعب ذكرها
فان ذلك يحوج المعدل الى ان يقول لم يفعل كذا لم يرتكب
كذا فعل كذا وكذا فيعدد جميع ما يفسق بفعله او بتركه وذلك
شاق جدا واما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبين السبب
لان الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح فيطلق احدهم
الجرح بناء على امر اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الامر
فلا بد من بيان سببه لينظر فيه اهو جرح ام لا وهذا ظاهر
مقرر في الفقه واصوله وذكر الخطيب الحافظ انه مذهب الائمة
من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما ولذلك
احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة مولى
ابن عباس رضي الله عنهما وكاسمعيل ابن ابي اويس وعاصم
ابن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم واحتج مسلم بسويد
ابن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم وهكذا فعل ابو داود

السجستاني

[illegible]

السجستاني وذلك دال على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يثبت
الا اذا فسر سببه ومذاهب النقاد للرجال غامضة مختلفة
وعقد الخطيب بابا في بعض اخبار من استفسر في جرحه
فذكر ما لا يصلح جارحا **منها** عن شعبة انه قيل له لم تركت
حديث فلان فقال رايته يركض على برذون فتركت حديثه
ومنها عن مسلم بن ابرهيم انه سئل عن حديث لصالح
المري فقال ما تصنع بصالح ذكروه يوما عند حماد بن سلمة
فامتخط حماد والله اعلم **قلت** ولقائل ان يقول انما يعتمد
الناس في جرح الرواة ورد حديثهم على الكتب التي صنفها
ائمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل وقل ما يتعرضون
فيها لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف
وفلان ليس بشيء ونحو ذلك او هذا حديث ضعيف وهذا
حديث غير ثابت ونحو ذلك فاشتراط بيان السبب يفضي
الى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الاغلب الاكثر **وجوابه**
ان ذلك وان لم نعتمده في اثبات الجرح والحكم به فقد اعتمدناه
في ان توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك بناء
على ان ذلك اوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها

التوقف ثم من انزاحت عنه الريبة منهم بحث عن حاله او ثبت
الثقة بعد الله قبلنا حديثه ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا
الصحيحين وغيرهما ممن مسّهم مثل هذا الجرح من غيرهم فافهم ذلك
فانه مخلص حسن والله اعلم **الرابعة** اختلفوا في انه هل يثبت
الجرح والتعديل بقول واحد او لا بد من اثنين فمنهم من قال لا يثبت
ذلك الا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات ومنهم من قال
وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب وغيره انه يثبت
بواحد لان العدد لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح راويه
وتعديله بخلاف الشهادات والله اعلم **الخامسة** اذا اجتمع
في شخص جرح وتعديل فالجرح مقدم لان المعدل يخبر عما ظهر
من حاله والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدل فان كان
عدد المعدلين اكثر فقد قيل التعديل اولى والصحيح والذي عليه
الجمهور ان الجرح اولى لما ذكرناه والله اعلم **السادسة**
لا يجزئ التعديل على الابهام من غير تسمية المعدل فاذا قال
حدثني الثقة او نحو ذلك مقتصرا عليه لم يكتف به فيما ذكره
الخطيب الحافظ والصيرفي الفقيه وغيرهما خلافا لمن اكتفى
بذلك وذلك لانه قد يكون ثقة عنده وغيره قد اطلع

على

على جرحه بما هو جارح عنده او بالاجماع فيحتاج الى ان يسميه
حتى يعرف بل اضرابه عن تسميته مريب يوقع في القلوب فيه ترددا
فان كان القائل لذلك عالما اجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه
على ما اختاره بعض المحققين وذكر الخطيب الحافظ ان العالم
اذا قال كل من رويت عنه فهو ثقة وان لم اسمه ثم روى عن من لم
يسمه فانه يكون مزكيا له غير انا لا نعمل بتزكيته هذه وهذا على ما قدمناه
والله اعلم **السابعة** اذا روى العدل عن رجل وسماه لم تجعل
روايته عنه تعديلا منه عند اكثر العلماء من اهل الحديث وغيرهم
قال بعض اهل الحديث وبعض اصحاب الشافعي يجعل ذلك تعديلا
منه لان ذلك يتضمن التعديل والصحيح هو الاول لانه يجوز ان
يروي عن غير عدل فلم تتضمن روايته عنه تعديله وهكذا نقول
ان عمل العالم او فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك
الحديث وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحا منه في صحته ولا في
راويه والله اعلم **الثامنة** في رواية المجهول وهو في غرضنا
ههنا اقسام احدها المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن
جميعا وروايته غير مقبولة عند الجماهير على ما نبهنا عليه اولا
الثاني المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة وهو عدل

في الظاهر وهو المستور فقد قال بعض ائمتنا المستور من يكون عدلا في الظاهر ولا تعرف عدالة باطنه فهذا المجهول يحتج بروايته بعض من رد رواية الاول وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع منهم الامام سليم بن ايوب الرازي قال لان امر الاخبار مبني على حسن الظن بالراوي ولان رواية الاخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر وتفارق الشهادة فانها تكون عند الحكام ولا يتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن **قلت** ويشبه ان يكون العمل على هذا الراي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم والله اعلم

الثالث المجهول العين وقد يقبل رواية المجهول العدالة من لا يقبل رواية المجهول العين ومن روى عنه عدلان وعيناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة وذكر الخطيب البغدادي ابو بكر في اجوبة مسائل سئل عنها ان المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء ولم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر وجبار الطائي وسعيد بن ذي حدان لم يرو عنهم غير ابي اسحق السبيعي ومثل الهزهاز بن ميزن لا راوي عنه غير الشعبي ومثل جري

بن كليب

بن كليب لم يرو عنه الا قتادة **قلت** قد روى عن الهزهاز الثوري ايضا قال الخطيب واقل ما يرتفع به الجهالة ان يروي عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم الا انه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه وهذا مما قدمنا بيانه والله اعلم **قلت** قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس الاسلمي لم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد منهم ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة بن عبد الرحمن وذلك منهما مصير الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد عنه والخلاف في ذلك متجه نحو اتجاه الخلاف المعروف في الاكتفاء بواحد في التعديل على ما قدمناه والله اعلم

التاسعة اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر في بدعته فمنهم من رد روايته مطلقا لانه فاسق ببدعته وكما استوى في الكفر المتاول وغير المتاول يستوي في الفسق المتاول وغير المتاول ومنهم من قبل رواية المبتدع اذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه او لاهل مذهبه سواء كان داعية الى بدعته او لم يكن وعزا بعضهم هذا الى الشافعي لقوله اقبل شهادة

اهل الاهوآء الا الخطابية من الرافضة لانهم يرون الشهادة
بالزور لموافقيهم ۰ وقال قوم يقبل روايته اذا لم يكن داعية
ولا يقبل اذا كان داعية الى بدعته صح وهذا مذهب الكثير او الاكثر
من العلمآء وحكى بعض اصحاب الشافعي رضي الله عنه خلافا بين
اصحابه في قبول رواية المبتدع اذا لم يدع الى بدعته وقال اما
اذا كان داعية فلا خلاف بينهم في عدم قبول روايته ۰ وقال
ابو حاتم ابن حبان البستي احد المصنفين من ائمة الحديث
الداعية الى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند ائمتنا قاطبة لا اعلم
بينهم فيه خلافا ۰ وهذا المذهب الثالث اعدلها واولاها
والاول بعيد مباعد للشايع عن ائمة الحديث فان كتبهم
طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة وفي الصحيحين كثير
من احاديثهم في الشواهد والاصول والله اعلم ۰ **العاشرة**
التايب من الكذب في حديث الناس وغيره من اسباب
الفسق تقبل روايته الا التايب من الكذب متعمدا في حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لا تقبل روايته ابدا وان حسنت
توبته على ما ذكر عن غير واحد من اهل العلم منهم احمد بن حنبل
وابو بكر الحميدي شيخ البخاري ۰ واطلق الامام ابو بكر الصيرفي

الشا

الشافعي فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي فقال كل
من اسقطنا خبره من اهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد
لقبوله بتوبة تظهر ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا بعد ذلك
وذكر ان ذلك مما افترقت فيه الرواية والشهادة ۰ وذكر الامام
ابو المظفر السمعاني المروزي ان من كذب في خبر واحد وجب
اسقاط ما تقدم من حديثه وهذا يضاهي من حيث المعنى
ما ذكره الصيرفي والله اعلم ۰ **الحادية عشرة** اذا روى
ثقة عن ثقة حديثا وروجع المروي عنه فنفاه فالمختار انه ان كان
جازما بنفيه بان قال ما رويته او كذب علي او نحو ذلك فقد تعارض
الجزمان والجاحد هو الاصل فوجب رد حديث فرعه ذلك
ثم لا يكون ذلك جرحا له توجب رد باقي حديثه لانه مكذب
لشيخه ايضا في ذلك وليس قبول جرح شيخه له باولى من قول جرحه
لشيخه فتساقطا ۰ اما اذا قال المروي عنه لا اعرفه او لا اذكره او نحو
ذلك فذلك لا يوجب رد رواية الراوي عنه ۰ ومن روى
حديثا ثم نسيه لم يكن ذلك مسقطا للعمل به عند جمهور اهل الحديث
وجمهور الفقهاء والمتكلمين خلافا لقوم من اصحاب ابي حنيفة
صاروا الى اسقاطه بذلك وبنوا عليه ردهم حديث

سليمن بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نكحت المرأة بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث من اجل ان ابن جريج قال لقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه. وكذا حديث ربيعة الرأي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين فان عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال لقيت سهيلا فسألته عنه فلم يعرفه والصحيح ما عليه الجمهور لان المروي عنه بصدد السهو والنسيان والراوي عنه ثقة جازم فلا يرد بالاحتمال روايته. ولهذا كان سهيل بعد ذلك يقول حدثني ربيعة عني عن ابي ويسوق الحديث. وقد روى كثير من الاكابر احاديث نسوها بعد ما حدثوا بها عمن سمعها منهم فكان احدهم يقول حدثني فلان عني عن فلان بكذا وكذا. وجمع الحافظ الخطيب ذلك في كتاب اخبار من حدث ونسي ولاجل ان الانسان معرض للنسيان كره من كره من العلماء الرواية عن الاحياء منهم الشافعي قال لابن عبد الحكم اياك والرواية عن الاحياء والله اعلم.

الثانية عشرة من اخذ على التحديث اجرا منع ذلك من قبول روايته عند قوم من ائمة الحديث روينا عن اسحق ابن ابرهيم انه سئل عن المحدث يحدث بالاجر فقال لا يكتب عنه

وعن

(هامش: الرأي لقبه)

(هامش: هو ابن راهويه)

وعن احمد بن حنبل وابي حاتم الرازي نحو ذلك وترخص ابو نعيم الفضل ابن دكين وعلي بن عبد العزيز المكي واخرون في اخذ العوض على التحديث وذلك شبيه باخذ الاجرة على تعليم القرآن ونحوه غير ان في هذا من حيث العرف خرما للمروءة والظن يساء بفاعله الا ان يقترن ذلك بعذر ينفي ذلك عنه كمثل ما حدثنيه الشيخ ابو المظفر عن ابيه الحافظ ابي سعد السمعاني ان ابا الفضل محمد بن ناصر السلامي ذكر ان ابا الحسين ابن النقور فعل ذلك لان الشيخ ابا اسحق الشيرازي افتاه بجواز اخذ الاجرة على التحديث لان اصحاب الحديث كانوا يمنعونه عن الكسب لعياله والله اعلم.

الثالثة عشرة لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث او اسماعه كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع وكمن يحدث لا من اصل مقابل صحيح ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين في الحديث ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ والمناكير في حديثه. جاء عن شعبة انه قال لا يجيئك الحديث الشاذ الا من الرجل الشاذ. ولا تقبل رواية من عرف بكثرة السهو في رواياته اذا لم يحدث من اصل صحيح وكل هذا يخرم الثقة بالراوي وبضبطه. وورد عن ابن المبارك واحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم ان من غلط في حديث وبين له غلطه فلم يرجع

(هامش: السلامي منسوب الى دار السلام)

واصرّ على رواية ذلك الحديث سقطت رواياته ولم يكتب عنه
وفي هذا نظر وهو غير مستنكر اذا ظهر ان ذلك منه على جهة العناد
او نحو ذلك والله اعلم **الرابعة عشرة** اعرض الناس في هذه
الاعصار المتأخرة عن اعتبار مجموع ما بيّنا من الشروط في رواة
الحديث ومشايخه فلم يتقيدوا بها في رواياتهم لتعذر الوفاء بذلك
على نحو ما تقدم وكان عليه من تقدم ووجه ذلك ما قدمناه في اول
كتابنا هذا من كون المقصود آل آخرا الى المحافظة على خصيصة هذه
الامة في الاسانيد والمحاذرة من انقطاع سلسلتها فليعتبر من الشروط
المذكورة ما يليق بهذا الغرض على تجرده وليكتف في اهلية الشيخ
بكونه مسلما بالغا عاقلا غير متظاهر بالفسق والسخف وفي ضبطه
بوجود سماعه مثبتا بخط غير متهم وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه
وقد سبق الى نحو ما ذكرناه الحافظ الفقيه ابو بكر البيهقي رحمه الله فانه
ذكر فيما روينا عنه توسع من توسع في السماع من بعض محدثي زمانه
الذين لا يحفظون حديثهم ولا يحسنون قراءته من كتبهم ولا يعرفون
ما يقرأ عليهم بعد ان تكون القراءة عليهم من اصل سماعهم ووجه
ذلك بان الاحاديث التي قد صحت او وقفت بين الصحة والسقم
قد دونت وكتبت في الجوامع التي جمعها ائمة الحديث ولا يجوز ان يذهب
شيء

رجل سخيف وفيه سخف وهو رقة العقل من قولهم ثوب سخيف اذا كان قليل الغزل وقد سخف سخافة قاله المطرزي

شيء منها على جميعهم وان جاز ان يذهب على بعضهم لضمان صاحب الشريعة
حفظها قال فمن جاء اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه
ومن جاء بحديث معروف عندهم فالذي يرويه لا ينفرد بروايته
والحجة قائمة بحديثه برواية غيره والقصد من روايته والسماع منه
ان يصير الحديث مسلسلا بحدثنا واخبرنا وتبقى هذه الكرامة
التي خصت بها هذه الامة شرفا لنبينا المصطفى صلى الله عليه
وعلى آله وسلم **الخامسة عشرة** في بيان الالفاظ المستعملة
من اهل هذا الشأن في الجرح والتعديل وقد رتبها ابو محمد عبد الرحمن
بن ابي حاتم الرازي في كتابه في الجرح والتعديل فاجاد واحسن
ونحن نرتبها كذلك ونورد ما ذكره ونضيف اليه ما بلغنا في ذلك
عن غيره ان شاء الله تعالى **اما الفاظ** التعديل فعلى
مراتب **الاولى** قال ابن ابي حاتم اذا قيل للواحد انه ثقة
او متقن فهو ممن يحتج بحديثه **قلت** وكذا اذا قيل ثبت
او حجة وكذا اذا قيل في العدل انه حافظ او ضابط والله اعلم
الثانية قال ابن ابي حاتم اذا قيل انه صدوق او محله
الصدق او لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي
المنزلة الثانية **قلت** هذا كما قال لان هذه العبارات

الحجة

قوله صلى الله عليه وسلم المقروءة على المصنف ولم يكن ... صاحب الشريعة على الاخبار ... فهم

والله اعلم ... المقروءة على المصنف

لا تشعر

لا تشعر بشريطة الضبط فينظر في حديثه ويختبر حتى يعرف ضبطه
وقد تقدم بيان طريقه في اول هذا النوع وان لم يستوف النظر
المعرف لكون ذلك المحدث في نفسه ضابطاً مطلقاً واحتجنا
الى حديث من حديثه اعتبرنا ذلك الحديث ونظرنا هل له اصل
من رواية غيره كما تقدم بيان طريق الاعتبار في النوع الخامس
عشر ه ومشهور عن عبد الرحمن بن مهدي القدوة في هذا الشان
انه حدث فقال حدثنا ابو خلدة فقيل له اكان ثقة فقال كان
صدوقاً وكان مأموناً وكان خيّراً وفي رواية وكان خياراً
الثقة شعبة وسفيان ∴ ثم ان ذلك يخالف لما ورد عن ابن
ابي خيثمة قال قلت ليحيى ابن معين انك تقول فلان ليس
بأس وفلان ضعيف قال اذا قلت لك ليس به بأس
فهو ثقة واذا قلت لك هو ضعيف فليس هو بثقة لا تكتب
حديثه ∴ قلت ليس في هذا حكاية ذلك عن غيره من اهل
الحديث فانه نسبه الى نفسه خاصة بخلاف ما ذكره ابن
ابي حاتم والله اعلم الثالثة قال ابن ابي حاتم اذا قيل
شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه الا انه
دون الثانية الرابعة قال اذا قيل صالح الحديث فانه يكتب

حديثه

حديثه للاعتبار قلت وجاء عن ابي جعفر احمد بن سنان
قال كان عبد الرحمن بن مهدي ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه
ضعف وهو رجل صدوق فيقول رجل صالح الحديث والله
اعلم واما الفاظهم في الجرح فهي ايضا على مراتب
اولاها قولهم لين الحديث قال ابن ابي حاتم اذا اجابوا في الرجل
بلين الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً ه
قلت وسال حمزة بن يوسف السهمي ابا الحسن الدار قطني
الامام فقال له اذا قلت فلان لين ايش تريد به
قال لا يكون ساقطاً متروك الحديث ولكن مجروحاً بشيء لا يسقط
عن العدالة الثانية قال ابن ابي حاتم اذا قالوا ليس بقوي
فهو بمنزلة الاول في كتب حديثه الا انه دونه الثالثة
قال اذا قالوا ضعيف الحديث فهو دون الثاني لا يطرح حديثه
بل يعتبر به الرابعة قال اذا قالوا متروك الحديث او ذاهب
الحديث او كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي
المنزلة الرابعة ∴ قال الخطيب ابو بكر ارفع العبارات في احوال الرواة
ان يقال حجة او ثقة وادونها ان يقال كذاب ساقط ه
اخبرنا ابو بكر بن عبد المنعم الصاعدي الفراوي قراءة عليه

بنيسابور قال انا محمد بن اسمعيل الفارسي قال انا ابو بكر
احمد بن الحسين البيهقي الحافظ قال *اخبرنا صح* ابو الحسين بن الفضل قال
انا عبدالله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان قال سمعت
احمد بن صالح قال لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع على ترك
حديثه قد يقال فلان ضعيف فاما ان يقال فلان متروك
فلا الا ان يجتمع الجميع على ترك حديثه **ومما** لم يشرحه ابن ابي حاتم
وغيره من الالفاظ المستعملة في هذا الباب قولهم فلان
قد روى الناس عنه فلان وسط فلان مقارب الحديث
هذا والذي بعده من الرتبة الثانية من مراتب الجرح ع
فلان مضطرب الحديث فلان لا يحتج به فلان مجهول فلان
لا شيء فلان ليس بذاك وربما قيل ليس بذاك القوي فلان
من الرتبة الثالثة من مراتب الجرح ع
فيه او في حديثه ضعف وهو في الجرح اقل من قولهم فلان
ضعيف الحديث فلان ما اعلم به بأسا وهو في التعديل
من الرتبة الرابعة من الفاظ التوثيق
دون قولهم لا بأس به وما من لفظة منها ومن اشباهها
الا ولها نظير شرحناه او اصل اصلناه يتنبه ان شاء الله تعالى
به عليها والله اعلم **النوع الرابع والعشرون معرفة كيفية**
سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه اعلم ان طرق
نقل الحديث وتحمله على انواع متعددة ولنقدم على بيانها بيان امور

من الرتبة الثالثة من الرتبة الرابعة وهي الاخيرة من الفاظ التوثيق ع

وهذا والذي قبله من الرتبة الاولى من الفاظ الجرح ع

من الرتبة الرابعة من الفاظ التوثيق ع

قوله مقارب صح بكسر الراء في النسخة المقروءة على المصنف والمعنى يشهد بالكسر والفتح جزاه الله عني خيرا وذكر المطرزي في الاقناع قارب قرب منه وقرب ايضا وشيء مقارب وسط انتهى كلامه

احدها

احدها يصح التحمل قبل وجود الاهلية فتقبل رواية من تحمل
قبل الاسلام وروى بعده وكذلك رواية من سمع قبل البلوغ
وروى بعده ومنع من ذلك قوم فاخطؤا لان الناس قبلوا
رواية احداث الصحابة كالحسن بن علي وابن عباس وابن الزبير
والنعمان بن بشير واشباههم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ
وما بعده ولم يزالوا قديما وحديثا يحضرون الصبيان مجالس الحديث
والسماع ويعتدون بروايتهم لذلك والله اعلم **الثاني**
قال ابو عبدالله الزبيري يستحب كتب الحديث في العشرين لانها
مجتمع العقل قال واحب ان يشتغل دونها بحفظ القرآن والفرائض
وروى عن سفيان الثوري قال كان الرجل اذا اراد ان يطلب
الحديث تعبد قبل ذلك عشرين سنة وقيل لموسى بن اسحق
كيف لم تكتب عن ابي نعيم فقال كان اهل الكوفة لا يخرجون اولادهم
في طلب الحديث صغارا حتى يستكملوا عشرين سنة وقال موسى
بن هرون اهل البصرة يكتبون لعشر سنين واهل الكوفة لعشرين
واهل الشام لثلاثين والله اعلم **قلت** وينبغي بعد ان صار
الملحوظ ابقاء سلسلة الاسناد ان يبكر باسماع الصغير في اول زمان
يصح فيه سماعه واما الاشتغال بكتبة الحديث وتحصيله وضبطه وتقييده

بالحجر والمقروه

فمن حين يتاهل لذلك ويستعد له وذلك يختلف باختلاف الاشخاص وليس ينحصر في سن مخصوص كما سبق ذكره آنفا عن قوم والله اعلم

الثالث اختلفوا في اول زمان يصح فيه سماع الصغير فروينا عن موسى بن هرون الحمال احد الحفاظ النقاد انه سئل متى يسمع الصبي الحديث فقال اذا فرق بين البقرة والدابة وفي رواية بين البقرة والحمار ۝ وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه سئل متى يجوز سماع الصبي للحديث فقال اذا عقل وضبط فذكر له عن رجل انه قال لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة فانكر قوله وقال بئس القول ۝ واخبرني الشيخ ابو محمد عبد الرحمن ابن عبد الله الاسدي عن ابي محمد عبد الله بن محمد الاشيري عن القاضي الحافظ عياض بن موسى السبتي اليحصبي قال قد حدد اهل الصنعة في ذلك ان اقله سن محمود بن الربيع وذكر رواية البخاري في صحيحه بعد ان ترجم متى يصح سماع الصغير باسناده عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو وفي رواية اخرى انه كان ابن اربع سنين ∴ **قلت** التحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل اهل الحديث المتاخرين فيكتبون

لابن خمس فصاعدا سمع ولمن لم يبلغ خمسا حضر او احضر ∴ والذي ينبغي في ذلك ان نعتبر في كل صغير حاله على الخصوص فان وجدناه مرتفعا عن حال من لا يعقل فهما للخطاب وردا للجواب ونحو ذلك صححنا سماعه وان كان دون خمس ∴ وان لم يكن كذلك لم نصحح سماعه وان كان ابن خمس بل ابن خمسين ∴ وقد بلغنا عن ابرهيم بن سعيد الجوهري قال رايت صبيا ابن اربع سنين قد حمل الى المامون قد قرا القرآن ونظر في الرأي غير انه اذا جاع يبكي ∴ وعن القاضي ابي محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني قال حفظت القرآن ولي خمس سنين وحملت الى ابي بكر بن المقري لاسمع منه ولي اربع سنين فقال بعض الحاضرين لا تسمعوا له فيما قرئ فانه صغير فقال لي ابن المقري اقرا سورة الكافرين فقراتها فقال اقرا سورة التكوير فقراتها فقال لي غيره اقرا سورة والمرسلات فقراتها ولم اغلط فيها فقال ابن المقري سمعوا له والعهدة علي ۝ واما حديث محمود بن الربيع فيدل على صحة ذلك من ابن خمس مثل محمود ∴ ولا يدل على انتفاء الصحة فيمن لم يكن ابن خمس ولا على الصحة فيمن كان ابن خمس ولم يميز تمييز محمود رضي الله عنه والله اعلم ∴ **بيان اقسام طرق نقل الحديث وتحمله**

بالفاء والمقروه عن المصنف

فيمن

دن

اصطلح اهل الحديث على ان يجعلوا ما سمعه الصبي بخمس سنين سماعا وما سمعه لدون ذلك حضورا وتمسكوا في ذلك بحديث محمود بن الربيع انه عقل من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهه وهو ابن خمس سنين من دلو وهذا ليس بدليل على ان هذا السن وقت صحة السماع وما دونه ليس كذلك لكنه راجع الى الاصطلاح من المتاخرين والمعتبر في الحقيقة انما هو اهلية الفهم والتمييز حيث وجدت

فائده

اصبهان سمعناها ممن كافتهم في حديث الرجال فيها وفي غيرها بفتح الهمزة وقيدها ابو عبيد البكري بكسرها واهل خراسان يقولونها بالفاء مكان الباء قاله القاضي عياض في مشارق الانوار

والذي يغلب على الظن عدم صحة هذه الحكاية وقد رواها الخطيب في الكفاية باسناده وفي سندها احمد بن كامل القاضي وكان يعتمد على حفظه فيهم وقال الدارقطني كان متساهلا شرهًا لا الفته للعراق

ومجامعها ثمانية اقسام الاول السماع من لفظ
الشيخ وهو ينقسم الى املاء وتحديث من غير املاء وسواء كان
من حفظه او من كتابه وهذا القسم ارفع الاقسام عند الجماهير
٥ وفيما نرويه عن القاضي عياض بن موسى السبتي احد
المتاخرين المطلعين قوله لاخلاف انه يجوز في هذا
ان يقول السامع منه حدثنا واخبرنا وسمعت فلانا (وانبانا)
يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان **قلت** في هذا
نظر وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الالفاظ مخصوصا
بما سمع من غير لفظ الشيخ على ما نبينه ان شاء الله تعالى ان لا (يطلق)
فيما سمع من لفظ الشيخ لما فيه من الايهام والالباس والله
اعلم وذكر الحافظ ابو بكر الخطيب ان ارفع العبارات
في ذلك سمعت ثم حدثنا وحدثني فانه لا يكاد احد يقول
سمعت في احاديث الاجازة والمكاتبة ولا في تدليس ما لم
يسمعه ٭ وكان بعض اهل العلم يقول فيما اجيز له حدثنا
وروي عن الحسن انه كان يقول حدثنا ابو هريرة ويتاول
انه حدث اهل المدينة وكان الحسن اذ ذاك بها الا انه لم يسمع
منه شيئا **قلت** ومنهم من اثبت له سماعا من ابي هريرة

وخبرنا ونبانا ذكرها القاضي واهملها المصنف

قال علي بن المديني في ... قول الحسن ... [illegible]

والله

والله اعلم ثم يتلوا ذلك قول اخبرنا وهو كثير في الاستعمال حتى ان جماعة
من اهل العلم (كانوا) لا يكادون يخبرون عما سمعوه من لفظ
من حدثهم الا بقولهم اخبرنا منهم حماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك
وهشيم بن بشير وعبيد الله بن موسى وعبد الرزاق بن
همام ويزيد بن هرون وعمرو بن عون ويحيى بن يحيى التميمي
واسحق بن راهويه وابو مسعود احمد بن الفرات ومحمد بن
ايوب الرازيان وغيرهم ٭ وذكر الخطيب عن محمد بن رافع
قال كان عبد الرزاق يقول اخبرنا حتى قدم احمد بن حنبل واسحق
ابن راهويه فقالا له قل حدثنا فكل ما سمعت مع هؤلاء
قال حدثنا وما كان قبل ذلك قال اخبرنا وعن محمد بن
ابي الفوارس الحافظ قال هشيم ويزيد بن هرون وعبد الرزاق
لا يقولون الا اخبرنا فاذا رايت حدثنا فهو من خطاء الكاتب
والله اعلم ٭ **قلت** وكان هذا كله قبل ان يشيع تخصيص
اخبرنا بما قرئ على الشيخ **ثم يتلوا** قول اخبرنا قول انبانا
ونبانا وهو قليل في الاستعمال **قلت** حدثنا واخبرنا ارفع
من سمعت من جهة اخرى وهي انه ليس في سمعت دلالة
على ان الشيخ رواه الحديث وخاطبه به وفي حدثنا واخبرنا دلالة على

حاشه
آبندون قرية من قرى جرجان

انه خاطبه به و رواه له او هو ممن فعل به ذلك سأل الخطيب
ابو بكر الحافظ شيخه ابا بكر البرقاني الفقيه الحافظ رحمهما الله
عن السر في كونه يقول فيما رواه لهم عن ابي القسم عبد الله بن
ابرهيم الجرجاني الآبندوني سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا
فذكر له ان ابا القسم كان مع ثقته وصلاحه عسرا في الرواية
فكان البرقاني يجلس بحيث لا يراه ابو القسم ولا يعلم بحضوره
فيسمع منه ما يحدث به الشخص الداخل اليه فلذلك يقول
سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا لان قصده كان الرواية
للداخل اليه وحده واما قوله قال لنا فلان او ذكر لنا فلان
فهو من قبيل قوله حدثنا فلان غير انه لايق بما سمعه منه في المذاكرة
وهو به اشبه من حدثنا وقد حكينا في فصل التعليق عقيب
النوع الحادي عشر عن كثير من المحدثين استعمال ذلك معبرين به
عما جرى بينهم في المذاكرات والمناظرات واوضع العبارات
في ذلك ان يقول قال فلان او ذكر فلان من غير ذكر قوله لي
ولنا ونحو ذلك وقد قدمنا في فصل الاسناد المعنعن ان
ذلك وما اشبهه من الالفاظ محمول عندهم على السماع اذا عرف
لقاؤه له وسماعه منه على الجملة لا سيما اذا عرف من حاله انه

لايقول

لايقول قال فلان الا فيما سمعه منه ثم قد كان حجاج بن محمد الاعور
يروي عن ابن جريج كتبه ويقول فيها قال ابن جريج فحملها الناس
عنه واحتجوا برواياته وكان قد عرف من حاله انه لا يروي
الا ما سمعه وقد خصص الخطيب ابو بكر الحافظ القول بحمل
ذلك على السماع بمن عرف من عادته مثل ذلك والمحفوظ
المعروف ما قدمنا ذكره والله اعلم :: القسم الثاني
من اقسام الاخذ والتحمل القراءة على الشيخ واكثر المحدثين
يسمونها عرضا من حيث ان القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه
كما يعرض القرآن على المقرئ وسواء كنت انت القارئ او
قرأ غيرك وانت تسمع او قرأت من كتاب او من حفظك
او كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه او لا يحفظه لكن يمسك
اصله هو او ثقة غيره ولا خلاف انها رواية صحيحة الا ما حكي
عن بعض من لا يعتد بخلافه والله اعلم واختلفوا في انها مثل السماع
من لفظ الشيخ في المرتبة او دونه او فوقه فنقل عن ابي حنيفة
وابن ابي ذيب وغيرهما ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه
وروي ذلك عن مالك ايضا وروي عن مالك وغيره
انهما سواء وقد قيل ان التسوية بينهما مذهب معظم علماء الحجاز

من انه يكفي كون الراوي معروفا باللقاء
لمن روى عنه وسماعه منه على الجملة ه

والكوفة ومذهب مالك واصحابه واشياخه من علماء المدينة
ومذهب البخاري وغيرهم ⁂ والصحيح ترجيح السماع من لفظ
الشيخ والحكم بان القراءة عليه مرتبة ثانية وقد قيل ان هذا مذهب
جمهور اهل المشرق ⁂ واما العبارة عنها عند الرواية بها فهي
على مراتب اجودها واسلمها ان يقول قرأت على فلان
او قرئ على فلان وانا اسمع فاقر به فهذا سائغ من غير اشكال
⁂ ويتلو ذلك ما يجوز من العبارات في السماع من لفظ
الشيخ مطلقة اذا اتى بها هنا مقيدة بان يقول حدثنا
فلان قراءة عليه او اخبرنا قراءة عليه ونحو ذلك وكذلك
انشدنا قراءة عليه في الشعر ⁂ واما اطلاق حدثنا واخبرنا
في القراءة على الشيخ فقد اختلفوا فيه على مذاهب فمن اهل الحديث
من منع منهما جميعا وقيل انه قول ابن المبارك ويحيى بن
يحيى التميمي واحمد بن حنبل والنسائي وغيرهم ومنهم من ذهب
الى تجويز ذلك وانه كالسماع من لفظ الشيخ في جواز اطلاق
حدثنا واخبرنا وانبانا وقد قيل ان هذا مذهب معظم الحجازيين
والكوفيين وقول الزهري ومالك وسفيان بن عيينة
ويحيى بن سعيد القطان في آخرين من الائمة المتقدمين

ومن

وهو مذهب البخاري صاحب الصحيح في جماعة من المحدثين ⁂
ومن هؤلاء من اجاز فيها ايضا ان يقول سمعت فلانا ⁂ والمذهب
الثالث الفرق بينهما في ذلك والمنع من اطلاق حدثنا وتجويز
اطلاق اخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه وهو منقول
عن مسلم صاحب الصحيح وجمهور اهل المشرق ⁂ وذكر صاحب
كتاب الانصاف محمد بن الحسن التميمي الجوهري المصري ان
هذا مذهب الاكثر من اصحاب الحديث الذين لا يحصيهم احد
وانهم جعلوا اخبرنا علما يقوم مقام قول قائله انا قرأته عليه
لا انه لفظ به لي قال وممن كان يقول به من اهل زماننا
ابو عبد الرحمن النسائي في جماعة مثله من محدثينا **قلت**
وقد قيل ان اول من احدث الفرق بين هذين اللفظين
ابن وهب بمصر وهذا يدفعه ان ذلك مروي عن ابن
جريج والاوزاعي حكاه عنهما الخطيب ابو بكر الا ان يعني انه اول
من فعل ذلك بمصر والله اعلم **قلت** وهذا الفرق بينهما
صار هو الشائع الغالب على اهل الحديث والاحتجاج لذلك
من حيث اللغة عناء وتكلف وخير ما يقال فيه انه اصطلاح
منهم ارادوا به التمييز بين النوعين ثم خصص النوع الاول بقول حدثنا

لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة ومن احسن ما يحكى
عمن يذهب هذا المذهب ما حكاه الحافظ ابو بكر البرقاني
عن ابي حاتم محمد بن يعقوب الهروي احد رؤساء اهل الحديث
بخراسان انه قرأ على بعض الشيوخ عن الفربري صحيح البخاري وكان
يقول له في كل حديث حدثكم الفربري فلما فرغ من الكتاب سمع
الشيخ يذكر انه انما سمع الكتاب من الفربري قراءة عليه فاعاد ابو حاتم
قراءة الكتاب كله وقال له في جميعه اخبركم الفربري والله اعلم **تفريعات**
الاول اذا كان اصل الشيخ عند القراءة عليه بيد غيره وهو موثوق به
مراع لما يقرأ اهل لذلك فان كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه
فهو كما لو كان اصله بيد نفسه وبل اولى لتعاضد ذهني شخصين
عليه وان كان الشيخ لا يحفظ ما يقرأ عليه فهذا مما اختلفوا فيه
فرأى بعض ائمة الاصول ان هذا سماع غير صحيح والمختار ان
ذلك صحيح وبه عمل معظم الشيوخ واهل الحديث واذا كان
الاصل بيد القارئ وهو موثوق به دينا ومعرفة فكذلك
الحكم فيه واولى بالتصحيح واما اذا كان اصله بيد من لا يوثق
بامساكه له ولا يؤمن اهماله لما يقرأ فسواء كان بيد القارئ
او بيد غيره في انه سماع غير معتد به اذا كان الشيخ غير حافظ

للمقرؤ

للمقرؤ عليه والله اعلم **الثاني** اذا قرأ القارئ على الشيخ
قائلا اخبرك فلان او قلت اخبرنا فلان او نحو ذلك والشيخ
ساكت مصغ اليه فاهم لذلك غير منكر له فهذا كاف في ذلك
واشترط بعض الظاهرية وغيرهم اقرار الشيخ نطقا وبه قطع
الشيخ ابو اسحق الشيرازي وابو الفتح سليم الرازي وابو نصر بن
الصباغ من الفقهاء الشافعيين قال ابو نصر ليس له ان
يقول حدثني او اخبرني وله ان يعمل بما قرئ عليه واذا اراد
روايته عنه قال قرأت عليه او قرئ عليه وهو يسمع وفي حكاية
بعض المصنفين للخلاف في ذلك ان بعض الظاهرية شرط
اقرار الشيخ عند تمام السماع بان يقول القارئ للشيخ هو
كما قرأته عليك فيقول نعم والصحيح ان ذلك غير لازم وان سكوت
الشيخ على الوجه المذكور نازل منزلة تصريحه بتصديق القارئ
اكتفاء بالقرائن الظاهرة وهذا مذهب الجماهير من المحدثين
والفقهاء وغيرهم والله اعلم **الثالث** فيما نرويه عن الحاكم
ابي عبد الله الحافظ رحمه الله قال الذي اختاره في الرواية و
عهدت عليه اكثر مشايخي وائمة عصري ان يقول في الذي يأخذه
من المحدث لفظا وليس معه احد حدثني فلان وما يأخذه

وما عرض على المحدث فاجاز له روايته شفاها
يقول فيه انبانا وما كتب اليه المحدث من مدينة ولم يشافهه بالاجازة كتب الي

عن المحدث لفظاً ومعه غيره حدثنا فلان وما قرأ على المحدث
بنفسه اخبرني فلان وما قرئ على المحدث وهو حاضر اخبرنا فلان
∴ وقد روينا نحو ما ذكره عن عبد الله بن وهب صاحب مالك
رضي الله عنهما وهو حسن رائق ∴ فان شك في شيء عنده انه من قبيل — حدثنا او اخبرنا او من قبيل حدثني
حدثني او اخبرني لتردده في انه كان عند التحمل والسماع وحده
او مع غيره فيحتمل ان نقول ليقل حدثني او اخبرني لان عدم غيره
هو الاصل ولكن ذكر علي بن عبد الله بن المديني الامام عن شيخه
يحيى بن سعيد القطان الامام فيما اذا شك ان الشيخ
قال حدثني فلان او قال حدثنا فلان انه يقول حدثنا
وهذا يقتضي فيما اذا شك في سماع نفسه في مثل ذلك
ان يقول حدثنا وهو عندي يتوجه بان حدثني اكمل مرتبة
وحدثنا انقص مرتبة فليقتصر اذا شك على الناقص لان عدم
الزائد هو الاصل وهذا لطيف ثم وجدت الحافظ احمد البيهقي
قد اختار بعد حكايته قول القطان ما قدمته ∴ ثم ان هذا التفصيل
(يعني بنفسه وسماعه)
من اصله مستحب وليس بواجب حكاه الخطيب الحافظ عن
اهل العلم كافة فجائز اذا سمع وحده ان يقول حدثنا او نحوه
لجواز ذلك للواحد في كلام العرب وجائز اذا سمع في جماعة

ان يقول

ان يقول حدثني لان المحدث حدثه وحدث غيره والله اعلم ∴
الرابع روينا عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه انه
قال اتبع لفظ الشيخ في قوله حدثنا وحدثني وسمعت واخبرنا ولا — اتبع سماع
تعدوه ~~قد روي ما الصالعده~~ قلت ليس لك فيما تجده — وقد روي ولا تعده
في الكتب المؤلفة من روايات من تقدمك ان تبدل في نفس
الكتاب ما قيل فيه اخبرنا بحدثنا ونحو ذلك وان كان في اقامة
احدهما مقام الآخر خلاف وتفصيل سبق لاحتمال ان يكون
من قال ذلك ممن لا يرى التسوية بينهما ولو وجدت من
ذلك اسنادا عرفت من مذهب رجاله التسوية بينهما فا
فا قامتك احدهما مقام الآخر من باب تجويز الرواية بالمعنى وذلك
وان كان فيه خلاف معروف فالذي نراه الامتناع من اجراء
مثله في ابدال ما وضع في الكتب المصنفة والمجاميع المجموعة على ما
سنذكره ان شاء الله تعالى ∴ وما ذكره الخطيب ابو بكر في كفايته
من اجراء ذلك الخلاف في هذا محمول عندنا على ما يسمعه الطالب
من لفظ المحدث غير موضوع في كتاب مؤلف والله اعلم ∴
الخامس اختلف اهل العلم في صحة سماع من ينسخ
وقت القراءة فورد عن الامام ابراهيم الحربي وابي احمد بن عدي

الحافظ والاستاد ابي اسحق الاسفرائيني الفقيه الاصولي
وغيرهم نحو ذلك :. وروينا عن ابي بكر احمد بن اسحق الصبغي
احد ائمة الشافعيين بخراسان انه سئل عمن يكتب في السماع
فقال يقول حضرت ولا يقل حدثنا ولا اخبرنا وورد عن موسى
ابن هرون الحمال تجويز ذلك وعن ابي حاتم الرازي قال كتبت
عند عارم وهو يقرا وكتبت عند عمرو بن مرزوق وهو يقرا
:. وعن عبد الله بن المبارك انه قرئ عليه وهو ينسخ شيئا
آخر غير ما يقرا ولا فرق بين النسخ من المسمع :. **قلت**
وخير من هذا الاطلاق التفصيل فنقول لا يصح السماع
اذا كان النسخ بحيث يمتنع معه فهم الناسخ لما يقرا حتى يكون
الواصل الى سمعه كانه صوت غفل ويصح اذا كان بحيث لا يمتنع
معه الفهم كمثل ما رويناه عن الحافظ العالم ابي الحسن الدار
قطني انه حضر في حداثته مجلس اسمعيل الصفار فجلس ينسخ
جزءا كان معه واسمعيل يملي فقال له بعض الحاضرين
لا يصح سماعك وانت تنسخ فقال فهمي للاملاء خلاف
فهمك ثم قال تحفظ كم املى الشيخ من حديث الى الآن
فقال الدارقطني املى ثمانية عشر حديثا فعدت الاحاديث

فوجدت

اسمه محمد بن الفضل وعارم لقب سوء وقع على رجل صالح

النسخ من السامع صح

فوجدت كما قال ثم قال ابو الحسن الحديث الاول منها عن فلان
ومتنه كذا والحديث الثاني عن فلان ومتنه كذا ولم يزل يذكر
اسانيد الاحاديث ومتونها على ترتيبها في الاملاء حتى اتى
على آخرها فتعجب الناس منه والله اعلم :. **التاسع**
ما ذكرناه في النسخ من التفصيل يجري مثله فيما اذا كان الشيخ
او السامع يتحدث او كان القارئ خفيف القراءة يفرط
في الاسراع او كان يهينم بحيث يخفى بعض الكلم او كان السامع
بعيدا عن القارئ وما اشبه ذلك :. ثم الظاهر انه يعفى
في كل ذلك عن القدر اليسير نحو الكلمة والكلمتين ويستحب
للشيخ ان يجيز لجميع السامعين رواية جميع الجزء او الكتاب
الذي سمعوه وان جرى على كله اسم السماع واذا بذل لاحد
منهم خطه بذلك كتب له سمع مني هذا الكتاب واجزت له
روايته عني او كما هذا كما كان بعض الشيوخ يفعل :.
وفيما نرويه عن الفقيه ابي محمد بن ابي عبد الله بن عتاب
الفقيه الاندلسي عن ابيه رحمهما الله انه قال لا غنى في السماع
عن الاجازة لانه قد يغلط القارئ ويغفل الشيخ او يغلط
الشيخ ان كان القارئ ويغفل السامع فينجبر له ما فاته بالاجازة

عن فلان صح

الهينمة الصوت الخفي وقيل كلام لا يفهم قاله المطرزي

يخفى بعض سمع

او الكلمتين سمع

هذا الذي ذكرناه تحقيق حسن ٥ وقد روينا عن صالح بن
احمد بن حنبل رضي الله عنهما قال قلت لابي الشيخ يدغم الحرف
يعرف انه كذا وكذا ولا يفهم عنه ترى ان يروى ذلك
عنه قال ارجوا ان لا يضيق هذا ٥ وبلغنا عن خلف بن
سالم المخرمي قال سمعت ابن عيينة يقول نا عمرو بن
دينار يريد حدثنا عمرو بن دينار لكن اقتصر من حدثنا
على النون والالف فاذا قيل له قل حدثنا عمرو قال لا اقول
لاني لم اسمع من قوله حدثنا ثلاثة احرف وهي حدث لكثرة
الزحام **قلت** قد كان كثير من اكابر المحدثين يعظم
الجمع في مجالسهم جدا حتى ربما بلغ الوفا مؤلفة ويبلغهم عنهم
المستملون فيكتبون عنهم بواسطة تبليغ المستملين
فاجاز غير واحد لهم رواية ذلك عن المملي ٥ روينا عن
الاعمش رضي الله عنه قال كنا نجلس الى ابرهيم فتتسع
الحلقة فربما يحدث بالحديث فلا يسمعه من تنحى عنه فيسال
بعضهم بعضا عما قال ثم يروونه وما سمعوه منه ٥ وعن
حماد بن زيد انه ساله رجل في مثل ذلك فقال يا ابا اسمعيل
كيف قلت فقال استفهم من يليك ٥ وعن ابن عيينة

نسبة الى مخرم محلة ببغداد

حاشيه
اي ابراهيم النخعي

ان ابا مسلم المستملي قال له ان الناس كثير لا يسمعون قال تسمع انت
قال نعم قال فاسمعهم ٥ وابا اخرون ذلك روينا عن خلف
بن تميم قال سمعت من سفيان الثوري عشرة الاف حديث
او نحوها فكنت استفهم جليسي فقلت لزائدة فقال لا تحدث
منها الا بما تحفظ بقلبك وسمع اذنك قال فالقيتها
٥ وعن ابي نعيم انه كان يرى فيما سقط عنه من الحرف
الواحد والاسم مما سمعه من سفيان والاعمش واستفهمه
من اصحابه ان يرويه عن اصحابه لا يرى غير ذلك واسعا
٥ **قلت** الاول تساهل بعيد وقد روينا عن ابي
عبد الله بن منده الحافظ الاصبهاني انه قال لواحد من اصحابه
يا فلان يكفيك من السماع شمه وهذا اما متاول او متروك
على قائله ٥ ثم وجدت عن عبد الغني بن سعيد الحافظ
عن حمزة بن محمد الحافظ باسناده عن عبد الرحمن بن مهدي
انه قال يكفيك من الحديث شمه قال عبد الغني قال لنا حمزة
يعني اذا سئل عن اول شي عرفه وليس يعني التسهل في السماع
السابع يصح السماع ممن هو وراء حجاب اذا عرف صوته
فيما اذا حدث بلفظه واذا عرف حضوره بمسمع منه فيما اذا قرئ

وهو ما روي عن الاعمش وعن ابن عيينة
وعن حماد بن زيد

وهو ما روي عن ابن منده

والله اعلم

بحث لطيف

قيل بينه وبين قوله يصح السماع من وراء الحجاب وبين قوله اذا حدثك المحدث فلم تر وجهه فلا ترو عنه تعارض فقيل التوفيق بينهما ان الاول فيما اذا سمع صوته وعرفه والثاني فيما اذا سمع صوته ولم يعرفه والله اعلم

عليه وينبغي ان يجوز الاعتماد في معرفة صوته وحضوره على خبر من يوثق به ❁ وقد كانوا يسمعون من عائشة وغيرها من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم من وراء حجاب ويروونه عنهن اعتمادا على الصوت واحتج عبد الغني بن سعيد الحافظ في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم ❁ وروى باسناده عن شعبة انه قال اذا حدثك المحدث فلم تر وجهه فلا ترو عنه فلعله شيطان قد تصور في صورته يقول حدثنا واخبرنا والله اعلم

قال شيخي هو مشهور عن شعبة

الثامن من سمع من شيخ حديثا ثم قال له لا تروه عني او لا آذن لك في روايته عني او قال لست اخبرك به او رجعت عن اخباري اياك به فلا تروه عني غير مسند ذلك الى انه اخطأ فيه او شك فيه ونحو ذلك بل منعه من روايته عنه مع جزمه بانه حديثه وروايته فذلك غير مبطل لسماعه ولا مانع له من روايته عنه ❁ وسأل الحافظ ابو سعد ابن عليك النيسابوري الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني رحمهما الله عن محدث خص بالسماع قوما فجاء غيرهم وسمع منه من غير علم المحدث به هل يجوز له رواية ذلك عنه فاجاب بانه يجوز ❁ ولو قال المحدث اني اخبركم ولا اخبر فلانا لم يضره والله اعلم

بفتح العين وكسر اللام وتشديد الياء المثناة من تحتها باثنتين وآخره كاف وبفتح العين وسكون اللام وفتح الياء وتخفيفها هكذا وجدته مضبوطا بالقيدين المذكورين في الاصل المقروء على ابن الصلاح وكذا اسمعني شيخي زين الدين العراقي وقال ابن نقطة البغدادي قيل انه باجتلاس كسرة اللام وفتح الياء وتخفيفها تصغير علي وهو عندي اصح انتهى كلامه فيكون فيه ثلث لغات

القسم الثالث من اقسام طرق نقل الحديث

وتحمله

وتحمله الاجازة وهي متنوعة انواعا **اولها** ان يجيز لمعين في معين مثل ان يقول اجزت لك الكتاب الفلاني او ما اشتملت عليه فهرستي هذه ❁ فهذا اعلى انواع الاجازة المجردة عن المناولة وزعم بعضهم انه لا خلاف في جوازها ولا خالف فيها اهل الظاهر وانما خلافهم في غير هذا النوع ❁ وزاد القاضي ابو الوليد الباجي المالكي فاطلق نفي الخلاف وقال لا خلاف في جواز الرواية بالاجازة من سلف هذه الامة وخلفها وادعى الاجماع من غير تفصيل وحكى الخلاف في العمل بها والله اعلم **قلت** هذا باطل فقد خالف في جواز الرواية بالاجازة جماعات من اهل الحديث والفقهاء والاصوليين وذلك احدى الروايتين عن الشافعي رضي الله عنه ❁ روي عن صاحبه الربيع بن سليمان قال كان الشافعي لا يرى الاجازة في الحديث قال الربيع انا اخالف الشافعي في هذا ❁ وقد قال بابطالها جماعة من الشافعيين منهم القاضيان حسين بن محمد المروذي وابو الحسن الماوردي وبه قطع الماوردي في كتابه الحاوي وعزاه الى مذهب الشافعي وقالا جميعا لو جازت الاجازة لبطلت الرحلة ❁ وروي ايضا هذا الكلام عن شعبة وغيره ❁ وممن ابطلها من اهل الحديث الامام ابرهيم بن اسحق الحربي وابو محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني

بكسر الراء

فهرستي سماعي

الفهرس مجمع الاسماء وهو لفظة رومية وزنه فعليل والفهرست بحسن فاحش قاله ابراهيم بن اسحق بن ابرهيم الفارابي في ديوان الادب

الملقب بابي الشيخ والحافظ ابو نصر الوائلي السجزي وحكى ابو نصر فسادها
عن بعض من لقيه قال ابو نصر وسمعت جماعة من اهل العلم يقولون
قول المحدث قد اجزت لك ان تروي عني تقديره اجزت لك
ما لا يجوز في الشرع لان الشرع لا يبيح رواية ما لم يسمع **قلت**
ويشبه هذا ما حكاه ابو بكر محمد بن ثابت الخجندي احد من ابطل
الاجازة من الشافعية عن ابي طاهر الدباس احد ائمة الحنفية
قال من قال لغيره اجزت لك ان تروي عني ما لم تسمع فكانه يقول
اجزت لك ان تكذب علي **ثم ان** الذي استقر عليه العمل
وقال به جماهير اهل العلم من اهل الحديث وغيرهم القول بتجويز الاجازة
واباحة الرواية بها وفي الاحتجاج لذلك غموض ويتجه ان نقول
اذا اجاز له ان يروي عنه مروياته فقد اخبره بها جملة فهو كما لو اخبره
تفصيلا واخباره بها غير متوقف على التصريح نطقا كما في القراءة
على الشيخ كما سبق وانما الغرض حصول الافهام والفهم وذلك يحصل
بالاجازة المفهمة والله اعلم ٥ ثم انه كما تجوز الرواية بالاجازة يجب العمل
بالمروي بها خلافا لمن قال من اهل الظاهر ومن تابعهم انه لا يجب
العمل به وانه جار مجرى المرسل وهذا باطل لانه ليس في الاجازة
ما يقدح في اتصال المنقول بها وفي الثقة به والله اعلم **النوع**

الثاني

الثاني من انواع الاجازة ان يجيز لمعين في غير معين مثل ان يقول
اجزت لك او لكم جميع مسموعاتي او جميع مروياتي وما اشبه ذلك
فالخلاف في هذا النوع اقوى واكثر والجمهور من العلماء من المحدثين
والفقهاء وغيرهم على تجويز الرواية بها ايضا وعلى ايجاب العمل بما روي
بها بشرطه والله اعلم **النوع الثالث من انواع الاجازة**
ان يجيز لغير معين بوصف العموم مثل ان يقول اجزت للمسلمين
او اجزت لكل احد او اجزت لمن ادرك زماني وما اشبه ذلك
فهذا نوع تكلم فيه المتاخرون ممن جوز اصل الاجازة واختلفوا في
جوازه فان كان ذلك مقيدا بوصف حاصر او نحوه فهو الى الجواز
اقرب وممن جوز ذلك كله ابو بكر الخطيب الحافظ وروينا عن
ابي عبد الله بن منده الحافظ انه قال اجزت لمن قال لا اله الا الله
وجوز القاضي ابو الطيب الطبري احد الفقهاء المحققين فيما حكاه
عنه الخطيب الاجازة لجميع المسلمين من كان منهم موجودا عند
الاجازة ⁖ واجاز ابو محمد بن سعيد احد الجلة من شيوخ الاندلس صح
لكل من دخل قرطبة من طلبة العلم ⁖ ووافقه على ذلك جواز جماعة منهم
منهم ابو عبد الله بن عتاب رضي الله عنهم ⁖ وانباني من سال الحازمي
ابا بكر عن الاجازة العامة هذه صح فكان من جوابه ان من ادركه

كقوله اجزت لمن هو الآن من طلبة العلم ببلد
كذا او لمن قرا علي قبل هذا ... الخ

من الحفاظ كابي العلاء الحافظ وغيره كانوا يميلون الى الجواز
قلت ولم نر ولم نسمع عن احد ممن يقتدى به انه استعمل هذه
الاجازة فروى بها ولا عن الشرذمة المستأخرة الذين سوغوها
والاجازة في اصلها ضعف وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفا
كثيرا لا ينبغي احتماله والله اعلم

النوع الرابع من انواع الاجازه

الاجازة للمجهول او بالمجهول ويتشبث بذيلها الاجازة المعلقة
بالشرط وذلك مثل ان يقول اجزت لمحمد بن خالد الدمشقي
وفي وقته ذلك جماعة مشتركون في هذا الاسم والنسب ثم لا يعين
المجاز له منهم او يقول اجزت لفلان ان يروي عني كتاب السنن
وهو يروي جماعة من كتب السنن المعروفة بذلك ثم لا يعين
فهذه اجازة فاسدة لا فائدة لها وليس من هذا القبيل ما اذا
اجاز لجماعة مسمين معينين بانسابهم والمجيز جاهل باعيانهم غير عارف
بهم فهذا غير قادح كما لا يقدح عدم معرفته به اذا حضر شخصه في السماع
منه والله اعلم وان اجاز للمسمين المنتسبين في الاستجازة
ولم يعرفهم باعيانهم ولا بانسابهم ولم يعرف عددهم ولم يتصفح
اسماءهم واحدا فواحدا فينبغي ان يصح ذلك ايضا كما يصح سماع
من حضر مجلسه للسماع منه وان لم يعرفهم اصلا ولم يعرف عددهم

المشافهة

ولا

ولا تصفح اشخاصهم واحدا واحدا واذا قال اجزت لمن يشاء فلان
او نحو ذلك فهذا فيه جهالة وتعليق بشرط فالظاهر انه لا يصح وبذلك
افتى القاضي ابو الطيب الطبري الشافعي اذ سأله الخطيب
الحافظ عن ذلك وعلل بانه اجازة لمجهول فهو كقوله اجزت
لبعض الناس من غير تعيين وقد يعلل ذلك ايضا بما فيها
من التعليق بالشرط فان ما يفسد بالجهالة يفسد بالتعليق
على ما عرف عند قوم وحكى الخطيب عن ابي يعلى ابن الفراء
الحنبلي وابي الفضل ابن عمروس المالكي انهما اجازا ذلك
وهؤلاء الثلاثة كانوا مشايخ مذاهبهم ببغداد اذ ذاك
وهذه الجهالة ترتفع في ثاني الحال عند وجود المشيئة بخلاف
الجهالة الواقعة فيما اذا اجاز لبعض الناس واذا قال
اجزت لمن شاء فهو كما لو قال اجزت لمن شاء فلان والله
اعلم بل هذه اكثر جهالة وانتشارا من حيث انها معلقة
بمشيئة من لا يحصر عددهم بخلاف تلك ثم هذا فيما اذا اجاز
لمن شاء الاجازة منه له فان اجاز لمن شاء الرواية عنه
فهذا اولى بالجواز من حيث ان مقتضى كل اجازة تفويض
الرواية بها الى مشيئة المجاز له فكان هذا مع كونه بصيغة

كقوله اجزت لمن شاء الرواية عني

التعليق تصريحا بما يقتضيه الاطلاق وحكاية للحال لا تعليقاً
في الحقيقة ⁖ ولهذا اجاز بعض ائمة الشافعيين في البيع
ان يقول بعتك هذا بكذا ان شئت فيقول قبلت
⁖ ووجد بخط ابي الفتح محمد بن الحسين الازدي الموصلي
الحافظ اجزت رواية ذلك لجميع من احب ان يروي
ذلك عني ⁖ اما اذا قال اجزت لفلان كذا وكذا ان شاء
روايته عني او لك ان شئت او احببت او اردت فالاظهر
الاقوى ان ذلك جائز اذ قد انتفت فيه الجهالة وحقيقة
التعليق ولم يبق سوى صيغته والعلم عند الله تعالى

وهذه المسئلة وجهان حكاهما الرافعي وقال اظهرهما انه يفعله

اي لان الشخص المجاز معلوم وحقيقة التعليق منتفية بخلاف ما سبق فان المجاز فيه مبهم فالصحيح عدم الجواز لم تثبت عليه انتهى

النوع الخامس من انواع الاجازة الاجازة للمعدوم

ولنذكر معه الاجازة للطفل الصغير هذا نوع خاض فيه
قوم من المتأخرين واختلفوا في جوازه ومثاله ان يقول اجزت
لمن يولد لفلان ⁖ فان عطف المعدوم في ذلك على الموجود
بان قال اجزت لفلان ومن يولد له او اجزت لك ولولدك
وعقبك ما تناسلوا كان ذلك اقرب الى الجواز من الاول
⁖ ولمثل ذلك اجاز اصحاب الشافعي في الوقف
القسم الثاني دون الاول وقد اجاز اصحاب مالك

وابي

وابي حنيفة او من قال ذلك منهم في الوقف القسمين
كليهما ⁖ وفعل هذا الثاني في الاجازة من المحدثين المتقدمين
ابو بكر بن ابي داود السجستاني فانا روينا عنه انه
سئل الاجازة فقال قد اجزت لك ولاولادك ولحبل
الحبلة يعني الذين لم يولدوا بعد ⁖ واما الاجازة
للمعدوم ابتداءً من غير عطف على موجود فقد اجازها
الخطيب ابو بكر الحافظ وذكر انه سمع ابا يعلى بن الفراء
الحنبلي وابا الفضل بن عمروس المالكي يجيزان ذلك
⁖ وحكى جواز ذلك ايضا ابو نصر بن الصباغ الفقيه فقال
ذهب قوم الى انه يجوز ان يجيز لمن لم يخلق قال وهذا انما
ذهب اليه من يعتقد ان الاجازة اذن في الرواية
لا محادثة ⁖ ثم بين بطلان هذه الاجازة وهو الذي
استقر عليه راي شيخه القاضي ابي الطيب الطبري
الامام وذلك هو الصحيح الذي لا ينبغي غيره لان الاجازة
في حكم الاخبار جملة بالمجاز على ما قدمناه في بيان صحة
اصل الاجازة فكما لا يصح الاخبار للمعدوم لا تصح
الاجازة للمعدوم ⁖ ولو قدرنا ان الاجازة اذن فلا يصح

ايضا ذلك للمعدوم كما لا يصح الاذن في باب الوكالة للمعدوم
لوقوعه في حالة لا يصح فيها المأذون فيه من المأذون له ⁘ وهذا
ايضا يوجب بطلان الاجازة للطفل الصغير الذي لا يصح
سماعه قال الخطيب سألت القاضي ابا الطيب الطبري
عن الاجازة للطفل الصغير هل يعتبر في صحتها سنه او تمييزه
كما يعتبر ذلك في صحة سماعه فقال لا يعتبر ذلك ⁘ قال
فقلت له ان بعض اصحابنا قال لا تصح الاجازة لمن لا يصح
سماعه فقال قد يصح ان يجيز للغائب عنه ولا يصح السماع
له ⁘ واحتج الخطيب لصحتها للطفل بان الاجازة انما هي
اباحة المجيز للمجاز له ان يروي عنه والاباحة تصح للعاقل وغير العاقل
⁘ قال وعلى هذا رأينا كافة شيوخنا يجيزون للاطفال الغيب
عنهم من غير ان يسألوا عن مبلغ اسنانهم وحال تمييزهم
ولم نرهم اجازوا لمن لم يكن مولودا في الحال **قلت**
كانهم رأوا الطفل اهلا لتحمل هذا النوع من انواع تحمل
الحديث ليؤدي به بعد حصول اهليته حرصا على توسيع
السبيل الى بقاء الاسناد الذي اختصت به هذه الامة
وتقريبه من رسول الله صلى الله عليه وسلم **النوع السادس**

صح اختصت الامة

من

من انواع الاجازة اجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله اصلا بعد
ليرويه المجاز له اذا تحمله المجيز بعد ذلك ⁘ اخبرني من اخبر عن القاضي
عياض بن موسى من فضلاء وقته بالمغرب قال هذا لم ار من
تكلم عليه من المشايخ ⁘ ورأيت بعض المتأخرين والعصريين
يصنعونه ⁘ ثم حكى عن ابي الوليد يونس بن مغيث قاضي قرطبة
انه سئل الاجازة لجميع ما رواه الى تاريخها وما يرويه بعد فامتنع
من ذلك فغضب السائل فقال له بعض اصحابه يا هذا يعطيك
ما لم يأخذه هذا محال ⁘ قال عياض وهذا هو الصحيح **قلت**
ينبغي ان يبنى هذا على ان الاجازة في حكم الاخبار بالمجاز جملة او هي
اذن فان جعلت في حكم الاخبار لم تصح هذه الاجازة اذ كيف
يخبر بما لا خبر عنده منه ⁘ وان جعلت اذنا انبنى هذا على الخلاف في تصحيح
الاذن في باب الوكالة فيما لم يملكه الآذن الموكل بعد مثل ان يوكل
في بيع العبد الذي يريد ان يشتريه وقد اجاز ذلك بعض
اصحاب الشافعي ⁘ والصحيح بطلان هذه الاجازة وعلى هذا
يتعين على من يريد ان يروي بالاجازة عن شيخ اجاز له جميع مسموعاته
مثلا ان يبحث حتى يعلم ان ذلك الذي يريد روايته عنه مما سمعه
قبل تاريخ الاجازة ⁘ واما اذا قال اجزت لك ما صح ويصح عندك

من مسموعاتي فهذا ليس من هذا القبيل وقد فعله الدارقطني وغيره
وجايز ان يروي بذلك عنه ما صح عنده بعد الاجازة انه سمعه قبل
الاجازة ويجوز ذلك وان اقتصر على قوله ما صح عندك ولم يقل
وما يصح لان المراد اجزت لك ان تروي عني ما صح عندك
فالمعتبر اذا فيه صحة ذلك عنده حالة الرواية والله اعلم **النوع السابع**
من انواع الاجازه اجازة المجاز مثل ان يقول الشيخ
اجزت لك مجازاتي او اجزت لك رواية ما اجيز لي روايته
فمنع من ذلك بعض من لا يعتد به من المتاخرين والصحيح
والذي عليه العمل ان ذلك جايز ولا يشبه ذلك ما امتنع من
توكيل الوكيل بغير اذن الموكل ⁖ ووجدت عن ابي عمرو السفاقسي
الحافظ المغربي قال سمعت ابا نعيم الحافظ يعني الاصبهاني يقول
الاجازة على الاجازة قوية جايزة وحكى الخطيب الحافظ تجويز ذلك عن ابي نعيم الامام
ابي الحسن الدارقطني والحافظ ابي العباس المعروف بابن عقدة الكوفي
وغيرهما ⁖ وقد كان الفقيه الزاهد نصر بن ابرهيم المقدسي
يروي بالاجازة عن الاجازة حتى ربما والى في روايته بين اجازات
ثلاث **وينبغي** لمن يروي بالاجازة عن الاجازة ان يتامل
كيفية اجازة شيخ شيخه ومقتضاها حتى لا يروي بها ما لم يندرج تحتها

حاشية
كان عبد الوهاب ابن المبارك الانماطي
لا يجوزها وجمع في ذلك شيا وكان من
خيار اهل الحديث في زمنه

فاذا

فاذا كان مثلا صورة اجازة شيخ شيخه اجزت له ما صح عنده من سماعاتي
فرأى شيئا من مسموعات شيخ شيخه فليس له ان يروي ذلك
عن شيخه عنه حتى يستبين انه مما كان قد صح عند شيخه كونه من سماعات
شيخه الذي تلك اجازته ولا يكتفي بمجرد صحة ذلك عنده الآن
عملا بلفظه وتقييده ومن لا يتفطن لهذا وامثاله يكثر عثاره
والله اعلم ⁖ **هذه انواع الاجازه** التي تمس الحاجة الى بيانها
ويتركب منها انواع اخر سيتعرف المتامل حكمها مما امليناه
ان شاء الله تعالى **ثم انا ننبه** على امور **احدها** روينا
عن ابي الحسين احمد بن فارس الاديب المصنف رحمه الله
قال معنى الاجازة في كلام العرب ماخوذ من جواز الماء الذي يسقاه
المال من الماشية والحرث يقال منه استجزت فلانا فاجازني
اذا اسقاك ماء لارضك او ماشيتك كذلك طالب العلم
يسال العالم ان يجيزه علمه فيجيزه اياه **قلت** فللمجيز
على هذا ان يقول اجزت فلانا مسموعاتي او مروياتي فيعديه بغير
حرف جر من غير حاجة الى ذكر لفظ الرواية او نحو ذلك ⁖ ويحتاج
الى ذلك من يجعل الاجازة بمعنى التسويغ والاذن والاباحة
وذلك هو المعروف فيقول اجزت لفلان رواية مسموعاتي مثلا

يكتفى سماع
الى بابها
فيقول بيان

حاشيه
قاله ابو عمر بن عبد البر في كتابه
جامع بيان العلم وفضله والله اعلم

ومن يقول منهم اجزت له مسموعاتي فعلى سبيل الحذف الذي لا يخفى
نظيره والله اعلم **الثاني** انما تستحسن الاجازة اذا كان المجيز
عالماً بما يجيز والمجاز له من اهل العلم لانها توسع وترخيص يتأهل
له اهل العلم لمسيس حاجتهم اليها وبالغ بعضهم في ذلك فجعله شرطاً
فيها وحكاه ابو العباس الوليد بن بكر المالكي عن مالك رضي
الله عنه ❁ وقال الحافظ ابو عمر الصحيح انها لا تجوز الا لماهر بالصناعة
وفي شيء معين لا يشكل اسناده والله اعلم **الثالث** ينبغي للمجيز
اذا كتب اجازته ان يتلفظ بها فان اقتصر على الكتابة كان ذلك
اجازة جائزة اذا اقترن بقصد الاجازة غير انها انقص مرتبة
من الاجازة الملفوظ بها ❁ وغير مستبعد تصحيح ذلك بمجرد هذه الكتابة
في باب الرواية الذي جعلت فيه القراءة على الشيخ مع انه لم يلفظ
بما قرئ عليه اخباراً بما قرئ عليه على ما تقدم بيانه والله اعلم

القسم الرابع من اقسام طرق تحمل الحديث وتلقيه

المناولة وهي على نوعين **احدهما** المناولة المقرونة
بالاجازة وهي اعلى انواع الاجازة على الاطلاق ولها صور **منها**
ان يدفع الشيخ الى الطالب اصل سماعه او فرعاً مقابلاً به ويقول
هذا سماعي او روايتي عن فلان فاروه عني او اجزت لك

روايته

روايته عني ثم يملكه اياه او يقول خذه وانسخه وقابل به ثم رده
الي او نحو هذا **ومنها** ان يجيء الطالب الى الشيخ بكتاب
او جزء من حديثه فيعرضه عليه فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ
ثم يعيده اليه ويقول له وقفت على ما فيه وهو حديثي
عن فلان او روايتي عن شيوخي فيه فاروه عني او اجزت
لك روايته عني وهذا قد سماه غير واحد من ائمة الحديث عرضاً
وقد سبقت حكايتنا في القراءة على الشيخ انها تسمى عرضاً ايضاً
فلنسم ذلك عرض القراءة وهذا عرض المناولة والله اعلم ❁

فليسم سماعا

وهذه المناولة المقترنة بالاجازة حالة محل السماع عند مالك
وجماعة من ائمة اصحاب الحديث ❁ وحكى الحاكم ابو عبد الله
الحافظ النيسابوري في عرض المناولة المذكور عن كثير من المتقدمين
انه سماع وهذا مطرد في سائر ما يماثله من صور المناولة المقرونة
بالاجازة فممن حكى الحاكم ذلك عنهم ابن شهاب الزهري
وربيعة الرأي ويحيى بن سعيد الانصاري ومالك بن انس
الامام في آخرين من المدنيين ومجاهد وابو الزبير وابن عيينة
في جماعة من المكيين وعلقمة وابرهيم النخعيان والشعبي في جماعة
من الكوفيين وقتادة وابو العالية وابو المتوكل الناجي في طائفة

اشهب لقب له واسمه مسكين

من البصريين وابن وهب وابن القسم واشهب في طايفة
من البصريين وآخرون من الشاميين والخراسانيين ورأى
الحاكم طايفة من مشايخه على ذلك ؛ وفي كلامه بعض التخليط من
حيث كونه خلط بعض ما ورد في عرض القراءة بما ورد في عرض المناولة
وساق الجميع مساقاً واحداً ؛ والصحيح ان ذلك غير حال محل
السماع وانه منحط عن درجة التحديث لفظاً والاخبار قراءة ؛
وقد قال الحاكم في هذا العرض اما فقهاء الاسلام الذين افتوا في
الحلال والحرام فانهم لم يروه سماعاً وبه قال الشافعي والاوزاعي
والبويطي والمزني وابو حنيفة وسفيان الثوري واحمد بن
حنبل وابن المبارك ويحيى بن يحيى واسحق بن راهويه
قال وعليه عهدنا ايمتنا واليه ذهبوا واليه نذهب والله اعلم
ومنها ان يناول الشيخ الطالب كتابه ويجيز له روايته
عنه ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه فهذا يتقاعد عما سبق
لعدم احتواء الطالب على ما تحمله وغيبته عنه وجايز له رواية ذلك
عنه اذا ظفر بالكتاب او بما هو مقابل به على وجه يثق معه
بموافقته لما تناولته الاجازة على ما هو معتبر في الاجازات
المجردة عن المناولة ؛ ثم ان المناولة في مثل هذا لا يكاد يظهر

حصول

حصول مزيته بها على الاجازة الواقعة في معين كذلك
من غير مناولة وقد صار غير واحد من الفقهاء والاصوليين
الى انه لا تاثير لها ولا فايدة غير ان شيوخ اهل الحديث في
القديم والحديث او من يحكى ذلك عنه منهم يرون لذلك
مزية معتبرة والعلم عند الله تبارك وتعالى **ومنها**
ان يأتي الطالب الشيخ بكتاب او جزء فيقول هذا روايتك
فناولنيه واجز لي روايته فيجيبه الى ذلك من غير ان ينظر فيه
ويتحقق روايته لجميعه فهذا لا يجوز ولا يصح ؛ فان كان الطالب
موثوقاً بخبره ومعرفته جاز الاعتماد عليه في ذلك وكان ذلك
اجازة جايزة كما جاز في القراءة على الشيخ الاعتماد على الطالب
حتى يكون هو القارئ من الاصل اذا كان موثوقاً به
معرفة وديناً ؛ قال الخطيب ابو بكر رحمه الله ولو قال حدث
بما في هذا الكتاب عني ان كان من حديثي مع براءتي من
الغلط والوهم كان جايزاً حسناً والله اعلم **الثاني**
المناولة المجردة عن الاجازة بان يناوله الكتاب كما تقدم
ذكره اولاً ويقتصر على قوله هذا من حديثي او من سماعاتي
ولا يقول اروه عني او اجزت لك روايته عني ونحو ذلك فهذه

ادرج

مناولة مختلة لا تجوز الرواية بها وعابها غير واحد من
الفقهاء والاصوليين على المحدثين الذين اجازوها وسوغوا
الرواية بها وحكى الخطيب عن طائفة من اهل العلم
انهم صححوها واجازوا الرواية بها ❊ وسنذكر ان شاء الله
سبحانه وتعالى قول من اجاز الرواية بمجرد اعلام الشيخ
الطالب ان هذا الكتاب سماعه من فلان وهذا
يزيد على ذلك ويترجح بما فيه من المناولة فانها لا تخلوا
من اشعار بالاذن في الرواية والله اعلم ❊ **القول**
في عبارة الراوي بطريق المناولة والاجازة حكي
عن قوم من المتقدمين ومن بعدهم انهم جوزوا اطلاق
حدثنا واخبرنا في الرواية بالمناولة حكي ذلك عن الزهري
ومالك وغيرهما وهو لائق بمذهب جميع من سبقت الحكاية
عنهم انهم جعلوا عرض المناولة المقرونة بالاجازة سماعا
وحكي ايضا عن قوم مثل ذلك في الرواية بالاجازة
وكان الحافظ ابو نعيم الاصبهاني صاحب التصانيف
الكثيرة في علم الحديث يطلق اخبرنا فيما يرويه بالاجازة روينا عنه
انه قال انا اذا قلت حدثنا فهو سماعي واذا قلت اخبرنا على

الا

الاطلاق فهو اجازة من غير ان اذكر فيه اجازة او كتابة
او كتب الي او اذن لي في الرواية عنه ❊ وكان ابو عبيد الله
المرزباني الاخباري صاحب التصانيف في علم الخبر يروي
اكثر ما في كتبه اجازة من غير سماع ويقول في الاجازة اخبرنا
ولا يبينها وكان ذلك فيما حكاه الخطيب مما عيب به
❊ والصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور واياه اختار اهل
التحري والورع المنع في ذلك من اطلاق حدثنا
واخبرنا ونحوهما من العبارات وتخصيص ذلك بعبارة
تشعر به بان يقيد هذه العبارات فيقول اخبرنا او حدثنا
فلان مناولة واجازة او اخبرنا اجازة او اخبرنا مناولة او اخبرنا
اذنا او في اذنه او فيما اذن لي فيه او فيما اطلق لي روايته
عنه ❊ او يقول اجاز لي فلان او اجازني فلان كذلك
كذا وكذا او ناولني فلان وما اشبه ذلك من العبارات
❊ وخصص قوم الاجازة بعبارات لم يسلموا فيها من التدليس
او طرف منه كعبارة من يقول في الاجازة اخبرنا مشافهة
اذا كان قد شافهه بالاجازة لفظا وكعبارة من يقول
اخبرنا فلان كتابة او فيما كتب الي او في كتابه اذا كان

قد اجازه بخطه فهذا وان تعارفه في ذلك طائفة من المحدثين
المتأخرين فلا يخلو عن طرف من التدليس لما فيه من
الاشتراك والاشتباه بما اذا كتب اليه ذلك الحديث بعينه
وورد عن الاوزاعي انه خصص الاجازة بقوله خبرنا بالتشديد
والقراءة عليه بقوله اخبرنا واصطلح قوم من المتأخرين على اطلاق
انبانا في الاجازة وهو اختيار الوليد بن بكر صاحب الوجازة في الاجازة
وقد كان انبانا عند القوم فيما تقدم بمنزلة اخبرنا والى هذا نحا الحافظ
المتقن ابو بكر البيهقي اذ كان يقول انبأني فلان اجازة
وفيه ايضا رعاية لاصطلاح المتأخرين والله اعلم ورويناه
عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله انه قال الذي اختاره وعهدت
عليه اكثر مشايخي وائمة عصري ان يقول فيما عرض على المحدث فاجاز له
روايته شفاها انبأني فلان وفيما كتب اليه المحدث من مدينة
ولم يشافهه بالاجازة كتب الي فلان ورويناه عن ابي عمرو بن
ابي جعفر بن حمدان النيسابوري قال سمعت ابي يقول
كل ما قال البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة قلت
وورد عن قوم من الرواة التعبير عن الاجازة بقول اخبرنا فلان
ان فلانا حدثه او اخبره وبلغنا ذلك عن الامام ابي سليمان

الخطا

وفي بعض النسخ وفيه رعاية

الخطابي انه اختاره او حكاه وهذا اصطلاح بعيد بعيد عن الاشعار
بالاجازة وهو فيما اذا سمع منه الاسناد فحسب واجاز له ما رواه
قريب فان كلمة ان في قوله اخبرني فلان ان فلانا اخبره فيها اشعار
بوجود اصل الاخبار وان اجمل المخبر به ولم يذكره تفصيلا قلت
وكثيرا ما يعبر الرواة المتأخرون عن الاجازة الواقعة في روايته
من فوق الشيخ المسمع بكلمة عن فيقول احدهم اذا سمع على شيخ
باجازته عن شيخه قرأت على فلان عن فلان وذلك قريب
فيما اذا كان قد سمع منه باجازته عن شيخه ان لم يكن سماعا فانه
شاك وحرف عن مشترك بين السماع والاجازة صادق عليهما
والله اعلم ثم اعلم ان المنع من اطلاق حدثنا واخبرنا في
الاجازة لا يزول باباحة المجيز لذلك كما اعتاده قوم من المشايخ
من قولهم في اجازاتهم لمن يجيزون له ان شاء قال حدثنا وان شاء
قال اخبرنا فليعلم ذلك والعلم عند الله تبارك وتعالى

القسم الخامس من اقسام طرق نقل

الحديث وتلقيه المكاتبة وهي ان يكتب الشيخ الى الطالب
وهو غائب شيئا من حديثه بخطه او يكتب له ذلك وهو حاضر
ويلتحق بذلك ما اذا امر غيره بان يكتب ذلك عنه اليه وهذا القسم

ينقسم ايضا الى نوعين احدهما ان تتجرد المكاتبة عن الاجازة
والثاني ان تقترن بالاجازة بان يكتب اليه ويقول اجزت لك
ما كتبته اليك او نحو ذلك من عبارات الاجازة اما الاول
وهو ما اذا اقتصر على المكاتبة فقد اجاز الرواية بها كثير من المتقدمين
والمتأخرين منهم ايوب السختياني ومنصور والليث بن سعد
وقاله غير واحد من الشافعيين وجعلها ابو المظفر السمعاني
منهم اقوى من الاجازة واليه صار غير واحد من الاصوليين وابى ذلك
قوم آخرون واليه صار من الشافعيين القاضي الماوردي قطع به
في كتابه الحاوي والمذهب الاول هو الصحيح المشهور بين اهل الحديث
وكثيرا ما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم قولهم كتب الي فلان
قال حدثنا فلان والمراد به هذا وذلك معمول به عندهم معدود
في المسند الموصول وفيها اشعار قوي بمعنى الاجازة فهي وان لم
تقترن بالاجازة لفظا فقد تضمنت الاجازة معنى ثم يكفي في ذلك
ان يعرف المكتوب اليه خط الكاتب وان لم تقم البينة عليه
ومن الناس من قال الخط يشبه الخط فلا يجوز الاعتماد على ذلك
وهذا غير مرضي لان ذلك نادر والظاهر ان خط الانسان
لا يشتبه بغيره ولا يقع فيه الالباس ثم ذهب غير واحد من علماء

لك او ما كتبته به

المحدثين

المحدثين واكابرهم منهم الليث بن سعد ومنصور الى جواز اطلاق
حدثنا واخبرنا في الرواية بالمكاتبة والمختار قول من يقول فيها
كتب الي فلان قال حدثنا فلان بكذا وكذا وهذا هو الصحيح
اللايق بمذاهب اهل التحري والنزاهة وهكذا لو قال اخبرني به
مكاتبة او نحو ذلك من العبارات والله اعلم اما المكاتبة
او كتابة صح
المقرونة بلفظ الاجازة فهي في الصحة والقوة شبيهة بالمناولة
المقرونة بالاجازة والله اعلم القسم السادس من اقسام
الاخذ ووجوه النقل اعلام الراوي للطالب بان هذا الحديث
او هذا الكتاب سماعه من فلان او روايته مقتصرا على ذلك
من غير ان يقول اروه عني او اذنت لك في روايته او نحو ذلك
فهذا عند كثيرين طريق مجوز لروايته ذلك عنه ونقله حكي ذلك
عن ابن جريج وطوائف من المحدثين والفقهاء والاصوليين
والظاهريين وبه قطع ابو نصر بن الصباغ من الشافعيين واختاره
ونصره ابو العباس الوليد بن بكر الغمري المالكي في كتاب الوجازة
في تجويز الاجازة وحكى القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي
صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعي عن بعض
اهل الظاهر انه ذهب الى ذلك واحتج له وزاد فقال لو قال له

ذكر ابو سعد السمعاني انه منسوب الى بني الغمر
بطن من غافق والله اعلم رضيه ذلك
وفي النفس منه شي والله اعلم

هذه روايتي لكن لا ترووها عني كان له ان يرويها عنه كما لو سمع منه
حديثا ثم قال له لا تروه عني ولا اجيزه لك لم يضره ذلك ووجه
مذهب هؤلاء اعتبار ذلك بالقراءة على الشيخ فانه اذا قرأ عليه
شيئا من حديثه واقر بانه روايته عن فلان بن فلان جاز له
ان يرويه عنه وان لم يسمعه من لفظه ولم يقل له اروه عني
او اذنت لك في روايته عني والله اعلم والمختار ما ذكر عن
غير واحد من المحدثين وغيرهم من انه لا يجوز الرواية بذلك
وبه قطع الشيخ ابو حامد الطوسي من الشافعيين ولم يذكر
غير ذلك وهذا لانه قد يكون ذلك مسموعه وروايته ثم لا يأذن
في روايته عنه لكونه لا يجوز روايته لخلل يعرفه فيه ولم يوجد
منه التلفظ به ولا ما يتنزل منزلة تلفظه به وهو تلفظ القارئ
عليه وهو يسمع ويقر به حتى يكون قول الراوي عنه السامع
ذلك حدثنا واخبرنا صدقا وان لم يأذن له فيه ❀ وانما هذا
كالشاهد اذا ذكر في غير مجلس الحكم شهادته بشيء فليس
لمن سمعه ان يشهد على شهادته اذا لم يأذن له ولم يشهده على شهادته
❀ وذلك مما تساوت فيه الشهادة والرواية لان المعنى
يجمع بينهما في ذلك وان افترقتا في غيره ثم انه يجب عليه العمل

بما ذكره

(في الهامش: والظاهر انه اراد به ابا حامد الغزالي قاله في المستصفى [?])

بما ذكره له اذا صح اسناده وان لم تجز له روايته عنه لان ذلك
يكفي فيه صحته في نفسه والله اعلم **القسم السابع من اقسام
الاخذ والتحمل** الوصية بالكتب بان يوصي الراوي
بكتاب يرويه عند موته او سفره لشخص فروي عن بعض السلف
رضي الله عنهم انه جوز بذلك رواية الموصى له لذلك عن
الموصي الراوي وهذا بعيد جدا وهو اما زلة عالم او متأول
على انه اراد الرواية على سبيل الوجادة التي يأتي شرحها ان
شاء الله تعالى ❀ وقد احتج بعضهم لذلك فشبهه بقسم الاعلام
وقسم المناولة ولا يصح ذلك فان لقول من جوز الرواية
بمجرد الاعلام والمناولة مستندا ذكرناه لا يتقرر مثله ولا قريب
منه هاهنا والله اعلم **القسم الثامن الوجادة**
وهي مصدر لوجد يجد مولد غير مسموع من العرب روينا
عن المعافى بن زكريا النهرواني العلامة في العلوم ان المولدين
فرعوا قولهم وجادة فيما اخذ من العلم من صحيفة من غير سماع
ولا اجازة ولا مناولة من تفريق العرب بين مصادر وجد
للتمييز بين المعاني المختلفة يعني قولهم وجد ضالته وجدانا ومطلوبه
وجودا وفي الغضب موجدة وفي الغنى وجدا وفي الحب وجدا

(في الهامش: للتمييز بينها)

مثال الوجادة ان يقف على كتاب شخص فيه
احاديث يرويها بخطه ولم يلقه او لقيه ولكن لم يسمع منه
ذلك الذي وجده بخطه ولا له منه اجازة ولا نحوها فله ان
يقول وجدت بخط فلان او قرأت بخط فلان او في كتاب
فلان بخطه اخبرنا فلان ابن فلان ويذكر شيخه ويسوق
سائر الاسناد والمتن :: او يقول وجدت او قرأت بخط
فلان عن فلان ويذكر الذي حدثه ومن فوقه هذا الذي
استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب المنقطع والمرسل
غير انه اخذ شوبا من الاتصال بقوله وجدت بخط فلان :: وربما
دلس بعضهم فذكر الذي وجد خطه وقال فيه عن فلان
او قال فلان وذلك تدليس قبيح اذا كان بحيث
يوهم سماعه منه على ما سبق في نوع التدليس وجازف
بعضهم فاطلق فيه حدثنا واخبرنا وانتقد ذلك على فاعله ::
واذا وجد حديثا في تأليف شخص وليس بخطه فله ان يقول
ذكر فلان او قال فلان اخبرنا فلان او ذكر فلان عن فلان
وهذا منقطع لم يأخذ شوبا من الاتصال وهذا كله
اذا وثق بانه خط المذكور او كتابه فان لم يكن كذلك

فليقل

فليقل بلغني عن فلان او وجدت عن فلان او نحو ذلك
من العبارات او ليفصح بالمستند فيه بان يقول ما قاله
بعض من تقدم قرأت في كتاب فلان بخطه واخبرني فلان
انه بخطه :: او يقول وجدت في كتاب ظننت انه بخط فلان
او في كتاب ذكر كاتبه انه فلان بن فلان او في كتاب قيل
انه بخط فلان :: واذا اراد ان ينقل من كتاب منسوب
الى مصنف فلا يقل قال فلان كذا الا اذا وثق بصحة النسخة
بان قابلها هو او ثقة غيره باصول متعددة كما نبهنا عليه في اخر النوع
الاول :: واذا لم يوجد ذلك ونحوه فليقل بلغني عن فلان انه
ذكر كذا وكذا او وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني وما اشبه
هذا من العبارات وقد تسامح اكثر الناس في هذه الازمان
باطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحرّ وتثبت فيطالع احدهم
كتابا منسوبا الى مصنف معين وينقل منه عنه من غير ان يثق بصحة
النسخة قائلا قال فلان كذا وكذا او ذكر فلان كذا وكذا والصواب
ما قدمناه فان كان المطالع عالما فطنا بحيث لا يخفى عليه
في الغالب مواضع الاسقاط والسقط وما احيل عن جهته
من غيرها رجونا ان يجوز له اطلاق اللفظ الجازم فيما يحكيه من ذلك

وجدت بخط

شيخ صح

السَقَط بفتحتين الخطأ في الكتابة ومنه
سقط المصحف قاله المطرزي
ماله الحاشية
وما لامرئ خير في حياته اذا ما عُدّ من سقط المتاع

والى هذا فيما احسب استروح كثير من المصنفين فيما نقلوه من
كتب الناس والعلم عند الله تعالى **هذا** كله كلام في كيفية
النقل بطريق الوجادة **واما جواز** العمل اعتمادا على ما يوثق
منها فقد روينا عن بعض المالكية ان معظم المحدثين والفقهاء
من المالكيين وغيرهم لا يرون العمل بذلك وحكي عن الشافعي
وطائفة من نظار اصحابه جواز العمل به **قلت** قطع
بعض المحققين من اصحابه في اصول الفقه بوجوب العمل به
عند حصول الثقة به وقال لو عرض ما ذكرناه على جملة المحدثين
لابوه وما قطع به هو الذي لا يتجه غيره في الاعصار المتاخرة فانه
لو توقف العمل فيها على الرواية لانسد باب العمل بالمنقول
لتعذر شرط الرواية فيها على ما تقدم في النوع الاول والله اعلم

النوع الخامس والعشرون في كتابة الحديث

وكيفية ضبط الكتاب وتقييده اختلف الصدر
الاول رضي الله عنهم في كتابة الحديث فمنهم من كره كتابة الحديث
والعلم وامروا بحفظه ومنهم من اجاز ذلك وممن روينا عنه
كراهة ذلك عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وابو موسى وابو سعيد
الخدري في جماعة آخرين من الصحابة والتابعين وروينا عن ابي سعيد

الخدري

قوله لابوه صح بالبا الموحدة روايه ودرايه وفيه نظر
لانه لا يوافق المتقدم والصواب لاتوه بالتا
بنقطتين من تحت سماع

الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيئا الا القرآن
ومن كتب عني شيئا غير القرآن فليمحه اخرجه مسلم في صحيحه وممن روينا عنه
اباحة ذلك او فعله علي وابنه الحسن وانس وعبد الله بن عمرو بن
العاص في جمع آخرين من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم اجمعين
ومن صحيح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الدال على جواز ذلك
حديث ابي شاه اليمني في التماسه من رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يكتب له شيئا سمعه من خطبته عام فتح مكة وقوله صلى الله
عليه وسلم اكتبوا لابي شاه ولعله صلى الله عليه وسلم اذن في الكتابة
عنه لمن خشي عليه النسيان ونهى عن الكتابة عنه من وثق بحفظه
مخافة الاتكال على الكتاب او نهى عن كتابة ذلك عنه حين خاف
عليهم اختلاط ذلك بصحف القرآن العظيم واذن في كتابته حين
امن ذلك واخبرنا ابو الفتح بن عبد المنعم الفراوي قراءة عليه
بنيسابور جبرها الله اخبرنا ابو المعالي الفارسي انا الحافظ ابو بكر
البيهقي انا ابو الحسين بن بشران انا ابو عمرو بن السماك
حدثنا حنبل بن اسحق ثنا سليمان بن احمد ثنا الوليد هو ابن
مسلم قال كان الاوزاعي يقول كان هذا العلم كريما يتلاقاه
الرجال بينهم فلما دخل في الكتب دخل فيه غير اهله ثم انه زال

عبد الله بن عمرو بن العاص صح

حاشية
قال الشيخ العاصمي بالياء
[illegible]

يعني نسخ النهي عن الكتابة

حاشية
هو سليمان بن احمد ابو محمد الدمشقي
نزيل واسط والله اعلم

ذلك الخلاف واجمع المسلمون على تسويغ ذلك واباحته
ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الاعصر الآخرة والله اعلم
ثم ان على كتبة الحديث وطلبته صرف الهمة الى ضبط
ما يكتبونه او يحصلونه بخط الغير من مروياتهم على الوجه الذي
رووه شكلا ونقطا يؤمن معهما الالتباس ٥ وكثيرا ما يتهاون
بذلك الواثق بذهنه وتيقظه وذلك وخيم العاقبة
فان الانسان معرض للنسيان واول ناس اول الناس
٥ واعجام المكتوب يمنع من استعجامه وشكله يمنع من اشكاله
٥ ثم لا ينبغي ان يتعنى بتقييد الواضح الذي لا يكاد يلتبس
وقد احسن من قال انما يشكل ما يشكل ٥ وقرأت بخط صاحب
كتاب سمات الخط ورقومه علي بن ابرهيم البغدادي فيه
ان اهل العلم يكرهون الاعجام والاعراب الا في الملتبس
ط وحكى غيره عن قوم انه ينبغي ان يشكل ما يشكل وما لا
يشكل وذلك لان المبتدئ وغير المتبحر في العلم لا يميز
ما يشكل مما لا يشكل ولا صواب الاعراب من خطائه والله
اعلم **وهذا بيان امور** مفيدة في ذلك
احدها ينبغي ان يكون اعتناؤه من بين

ما

ما يشكل صح

اشكل الا في الملتبس مونه

ما يلتبس بضبط الملتبس من اسماء الناس اكثر فانها لا تستدرك
بالمعنى ولا يستدل عليها بما قبل وبعد **الثاني** يستحب
في الالفاظ المشكلة ان يكرر ضبطها بان يضبطها في متن
الكتاب ثم يكتبها قبالة ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة
فان ذلك ابلغ في ابانتها وابعد من التباسها ٥ وما ضبطه
في اثناء الاسطر ربما داخله نقط غيره وشكله مما فوقه وتحته لا
سيما عند دقة الخط وضيق الاسطر وبهذا جرى رسم جماعة
من اهل الضبط والله اعلم **الثالث** يكره الخط الدقيق من
غير عذر يقتضيه روينا عن حنبل بن اسحق قال رآني احمد بن
حنبل وانا اكتب خطا دقيقا فقال لا تفعل احوج ما تكون
اليه يخونك وبلغنا عن بعض المشايخ انه كان اذا رأى
خطا دقيقا قال هذا خط من لا يوقن بالخلف من الله
والعذر في ذلك هو مثل ان لا يجد في الورق سعة او يكون
رحالا يحتاج الى تدقيق الخط ليخف عليه محمل كتابه ونحو هذا
الرابع يختار له في خطه التحقيق دون المشق والتعليق
بلغنا عن ابن قتيبة قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
شر الكتابة المشق وشر القراءة الهذرمة واجود الخط ابينه والله اعلم

مثلا يكتب [illegible] في المتن ويكتب في الحاشية [illegible]
[illegible] بعض تصانيفه عليه
[illegible] عند قراءة [illegible]

قال القاضي عياض رح وقال الآخرون يجب شكل ما يشكل
وما لا يشكل وهذا هو الصواب لا سيما للمبتدي وغير المتبحر
فانه لا يميز ما يشكل مما لا يشكل ولا صواب وجه الاعراب
للكلمة من خطائه وقد يقع النزاع بين الرواة فيها فاذا
جاء عند الخلاف وسئل كيف ضبطه في هذا الحرف وقد اهمل
بقي متحيرا وقد وقع الخلاف بين العلماء بسبب اختلافهم
في الاعراب كاختلافهم في قوله ذكاة الجنين ذكاة امه
فالحنفية ترجح فتح ذكاة الثانية على مذهبه في انه يذكى مثل
ذكاة امه وغيرهم من المالكية والشافعية ترجح الرفع
لاسقاطهم ذكاته وكذلك قوله عليه السلام لا نورث
ما تركناه صدقة فالجماعة ترجح روايتها برفع صدقة على خبر
المبتدا على مذهبها في ان الانبياء لا تورث وغيرهم
من الامامية ترجح الفتح على التمييز ما تركوه صدقة انه
لا يورث دون غير ما تركوا صدقة واذا كان هذا
لم يلزم ذلك بينهم [illegible]

[illegible]

الخامس كما تضبط الحروف المعجمة بالنقط كذلك ينبغي
ان تضبط المهملات غير المعجمة بعلامة الاهمال لتدل على عدم
اعجامها وسبيل الناس في ضبطها مختلف فمنهم من يقلب
النقط الذي فوق المعجمات تحت ما يشاكلها من المهملات
فينقط تحت الراء والصاد والطاء والعين ونحوها من المهملات
وذكر بعض هؤلاء ان النقط التي تحت السين المهملة تكون
مبسوطة صفا والتي فوق الشين المعجمة تكون كالاثافي ومن الناس
من يجعل علامة الاهمال فوق الحروف المهملة كقلامة الظفر مضجعة
على قفاها ومنهم من يجعل تحت الحاء المهملة حاء مفردة صغيرة
وكذا تحت الدال والطاء والصاد والسين والعين وسائر
الحروف المهملة الملتبسة مثل ذلك فهذه وجوه من علامات
الاهمال شائعة معروفة وهناك من العلامات ما هو
موجود في كثير من الكتب القديمة ولا يفطن له كثيرون
كعلامة من يجعل فوق الحرف المهمل خطا صغيرا وكعلامة
من يجعل تحت الحرف المهمل مثل الهمزة والله اعلم السادس
لا ينبغي ان يصطلح مع نفسه في كتابه بما لا يفهمه غيره
فيوقع غيره في حيرة كفعل من يجمع في كتابه بين

فيجعل النقط صح
استثنى الواو الحاء ه

روايات مختلفة ويرمز الى رواية كل راو بحرف واحد
من اسمه او حرفين وما اشبه ذلك فان بين في اول كتابه
او آخره مراده بتلك العلامات والرموز فلا بأس
ومع ذلك فالاولى ان يتجنب الرمز ويكتب عند كل
رواية اسم راويها بكماله مختصرا ولا يقتصر على العلامة ببعضه
والله اعلم السابع ينبغي ان يجعل بين كل حديثين دارة
تفصل بينهما وتميز وممن بلغنا عنه ذلك من الائمة ابو الزناد
واحمد بن حنبل وابراهيم بن اسحق الحربي ومحمد بن جرير
الطبري رضي الله عنهم ٥ واستحب الحافظ ان تكون
الدارات غفلا فاذا عارض فكل حديث يفرغ من عرضه
ينقط في الدارة التي تليه نقطة او يخط في وسطها خطا قال
وقد كان بعض اهل العلم لا يعتد من سماعه الا بما كان
كذلك او في معناه والله اعلم الثامن يكره له في مثل
عبد الله بن فلان ان يكتب عبد في آخر سطر
والباقي في اول السطر الآخر وكذلك يكره في عبد الرحمن بن فلان
وفي سائر الاسماء المشتملة على التعبيد لله تعالى ان يكتب
عبد في آخر سطر واسم الله مع سائر النسب في اول السطر

او دارة
الخطيب صح
فيكون صور الدارات مثلها هكذا ٥ ٥ ٥

الآخر وهكذا يكره ان يكتب قال رسول في اخر سطر ويكتب
في اول السطر الذي يليه الله صلى الله عليه وسلم وما اشبه ذلك
والله اعلم **التاسع** ينبغي له ان يحافظ على كتبة الصلوة
والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكره ولا يسأم
من تكرير ذلك عند تكرره فان ذلك من اكبر الفوائد
التي يتعجلها طلبة الحديث وكتبته ومن اغفل ذلك حرم
حظا عظيما ⁖ وقد روينا لاهل ذلك منامات صالحة
وما يكتبه من ذلك فهو دعاء يثبته لا كلام يرويه فلذلك
لا يتقيد فيه بالرواية ولا يقتصر فيه على ما في الاصل ⁖ وهكذا
الامر في الثناء على الله سبحانه عند ذكر اسمه نحو عز وجل وتبارك
وتعالى وما ضاهى ذلك واذا وجد شيء من ذلك
قد جاءت به الرواية كانت العناية باثباته وضبطه اكثر ⁖
وما وجد في خط ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه
من اغفال ذلك عند ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم
فلعل سببه انه كان يرى التقييد في ذلك بالرواية
وعز عليه اتصالها في ذلك في جميع من فوقه من الرواة
⁖ قال الخطيب ابو بكر وبلغني انه كان يصلي على النبي

صلى

ومن سمع اسم الله يجب ان يعظمه فيقول سبحان الله تعالى
وتبارك الله لان تعظيم اسمه واجب في كل زمان
والصلوة عند ذكر النبي عليه السلام عند الطحاوي
يجب في كل مرة وعند الكرخي لا يجب في العمر الا مرة
وقيل يكفي في المجلس مرة كسجدة التلاوة وبه يفتى
وبقي الصلوة دينا في الذمة فيقضي بخلاف
ذكر الله تعالى لانه لكل وقت محل الا اداء الله ذكر
فلا يكون محل القضاء سمع بعض كتب ولا يجب
الرضوان عند ذكر الصحابة عند الصحاوي لذا كم

صلى الله عليه وسلم نطقا لا خطا ⁖ قال وقد خالفه غيره من الائمة
المتقدمين في ذلك وروي عن علي بن المديني وعباس
بن عبد العظيم العنبري قالا ما تركنا الصلوة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم في كل حديث سمعناه وربما عجلنا فنبيض
الكتاب في كل حديث حتى نرجع اليه والله اعلم ⁖ ثم ليتجنب
في اثباتها نقصين احدهما ان يكتبها منقوصة صورة رامزا
اليها بحرفين او نحو ذلك ⁖ والثاني ان يكتبها منقوصة معنى
بان لا يكتب وسلم وان وجد ذلك في خط بعض المتقدمين
⁖ سمعت ابا القسم منصور بن عبد المنعم وام المؤيد بنت ابي
القسم بقراءتي عليهما قالا سمعنا ابا البركات عبد الله بن
محمد الفراوي لفظا قال سمعت المقرئ ظريف ابن محمد
يقول سمعت عبد الله بن محمد بن اسحق الحافظ قال سمعت
ابي قال صح سمعت حمزة الكناني يقول كنت اكتب الحديث وكنت
اكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه ولا اكتب وسلم فرأيت
النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي ما لك لا تتم الصلوة
علي قال فما كتبت بعد ذلك صلى الله عليه الا كتبت وسلم ⁖
وقع في الاصل في شيخ المقرئ ظريف عبد الله وانما هو عبيد الله

ثم ليتجنب

صح والمودة

اي فظ صنعة لابيه فلذلك جر رباه

ابو حمزة ابن محمد حافظ مصر

حاشية
روينا عن البخاري قال لي ابو بكر بن الاسود كان
عبد الرحمن بن مهدي يستحب ان يقال صلى الله
عليه وسلم ويقول عليه السلام تحية الموتى ٥

بالتصغير ومحمد بن اسحق ابوه هو ابو عبدالله بن مندة فقوله
الحافظ اذاً مجرور **قلت** ويكره ايضاً الاقتصار على قول
عليه السلام والله اعلم **العاشر** على الطالب مقابلة
كتابه باصل سماعه وكتاب شيخه الذي يرويه عنه وان كان
اجازة ⁘ روينا عن عروة بن الزبير رضي الله عنهما انه
قال لابنه هشام كتبت قال نعم قال عرضت كتابك
قال لا قال لم تكتب ٥ وروينا عن الشافعي الامام وعن
يحيى بن ابي كثير قالا من كتب ولم يعارض كمن دخل
الخلا ولم يستنج ٥ وعن الاخفش قال اذا نسخ الكتاب
ولم يعارض ثم نسخ ولم يعارض خرج اعجمياً ⁘ ثم ان افضل
المعارضة ان يعارض الطالب بنفسه كتابه بكتاب
الشيخ مع الشيخ في حال تحديثه اياه من كتابه لما يجمع ذلك
من وجوه الاحتياط والاتقان من الجانبين ⁘ وما لم يجمع فيه
هذه الاوصاف نقص من مرتبته بقدر ما فاته
منها ⁘ وما ذكرناه اولى من اطلاق ابي الفضل الجار
الحافظ الهروي قوله اصدق المعارضة مع نفسك
⁘ ويستحب ان ينظر معه في نسخته من حضر من السامعين

صوابه عن الاوزاعي قاله العراقي

ودي

ممن

ممن ليس معه نسخة لا سيما اذا اراد النقل منها ⁘ وقد روي
عن يحيى بن معين انه سئل عمن لم ينظر في الكتاب
والمحدث يقرأ هل يجوز ان يحدث بذلك عنه فقال اما عندي
فلا يجوز ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم **قلت**
وهذا من مذاهب اهل التشديد في الرواية وسيأتي
ذكر مذهبهم ان شاء الله تعالى ⁘ والصحيح ان ذلك لا يشترط
وانه يصح السماع وان لم ينظر اصلاً في الكتاب حالة القراءة
وانه لا يشترط ان يقابله بنفسه بل يكفيه مقابلة نسخته باصل
الراوي وان لم يكن ذلك حالة القراءة وان كانت المقابلة
على يدي غيره اذا كان ثقة موثوقاً بضبطه **قلت**
وجائز ان تكون مقابلته بفرع قد قوبل المقابلة المشروطة
باصل شيخه اصل السماع وكذلك اذا قابل باصل اصل
اصل الشيخ المقابل به اصل الشيخ لان الغرض المطلوب
ان يكون كتاب الطالب مطابقاً لاصل سماعه
وكتاب شيخه فسواء حصل ذلك بواسطة او بغير واسطة
⁘ ولا يجزئ ذلك عند من قال لا تصح مقابلته مع احد
غير نفسه ولا يقلد غيره ولا يكون بينه وبين كتاب الشيخ

حرفاً
واسطة وليقابل نسخته بالاصل بنفسه حرفاً حتى يكون على ثقة
ويقين من مطابقتها له وهذا مذهب متروك وهو
من مذاهب اهل التشديد المرفوضة في اعصارنا والله
اعلم ه اما اذا لم يعارض كتابه بالاصل اصلاً فقد سئل
الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني عن جواز روايته منه
فاجاز ذلك واجازه الحافظ ابو بكر الخطيب ايضاً وبيّن
شرطه فذكر انه يشترط ان تكون نسخته نقلت من الاصل
وان يبيّن عند الرواية انه لم يعارض ❁ وحكى عن شيخه
ابي بكر البرقاني انه سأل ابا بكر الاسمعيلي هل للرجل
ان يحدث بما كتب عن الشيخ ولم يعارض باصله فقال نعم
ولكن لا بد ان يبيّن انه لم يعارض ❁ قال وهذا هو مذهب
ابي بكر البرقاني ايضاً فانه روى لنا احاديث كثيرة قال فيها
اخبرنا فلان ولم اعارض بالاصل **قلت** ولا بد من شرط
ثالث وهو ان يكون ناقل النسخة من الاصل غير سقيم
النقل بل صحيح النقل قليل السقط والله اعلم **ثم انه**
ينبغي ان يراعي في كتاب شيخه بالنسبة الى
من فوقه مثل ما ذكرنا انه يراعيه من كتابه ولا يكونن

كما

كطائفة من الطلبة اذا ارادوا اسماع شيخ لكتاب قراءة
عليه من اي نسخة اتفقت والله اعلم **الحادي عشر**
المختار في كيفية تخريج الساقط في الحواشي ويسمى اللحق
بفتح الحاء ان يخط من موضع سقوطه من السطر خطاً
صاعداً الى فوق ثم يعطفه بين السطرين عطفة يسيرة
الى جهة الحاشية التي يكتب فيها اللحق ويبدأ في الحاشية
بكتبة اللحق مقابلاً للخط المنعطف وليكن ذلك في حاشية
ذات اليمين وان كانت تلي وسط الورقة ان اتسعت
له وليكتبه صاعداً الى اعلى الورقة لا نازلاً به الى اسفل
قلت واذا كان اللحق سطرين او سطوراً فلا يبتدي
بسطوره من اسفل الى اعلى بل يبتدئها من اعلى الى اسفل
بحيث يكون منتهاها الى جهة باطن الورقة اذا كان التخريج
في جهة اليمين واذا كان في جهة الشمال وقع منتهاها
الى جهة طرف الورقة ثم يكتب عند انتهاء اللحق صح
ومنهم من يكتب مع صح رجع ومنهم من يكتب في آخر
اللحق الكلمة المتصلة به داخل الكتاب في موضع التخريج
ليؤذن باتصال الكلام وهذا اختيار بعض اهل الصنعة

وبعضهم يكتب انتهى اللحق الماع

من اهل المغرب واختيار القاضي ابي محمد بن خلاد صاحب
كتاب الفاصل بين الراوي والواعي من اهل المشرق مع طائفه
وليس ذلك بمرضي اذ رب كلمة تجيء في الكلام مكررة حقيقة
فهذا التكرير يوقع بعض الناس في توهم مثل ذلك في بعضه
ه واختار القاضي ابن خلاد ايضا في كتابه ان يمد عطفة خط
التخريج من موضعه حتى يلحقه باول اللحق في الحاشيه وهذا ايضا
غير مرضي فانه وان كان فيه زيادة بيان فهو تسخيم للكتاب
وتسويد له لاسيما عند كثرة الالحاقات والله اعلم
وانما اخترنا كتبة اللحق صاعدا الى اعلى الورقة لئلا يخرج
بعده نقص آخر فلا يجد ما يقابله من الحاشيه فارغا له
لو كان كتب الاول نازلا الى اسفل واذا كتب الاول
صاعدا فما يجد بعد ذلك من نقص يجد ما يقابله من
الحاشية فارغا له وقلنا ايضا يخرجه في جهة اليمين
لانه لو خرجه الى جهة الشمال فربما ظهر بعده في السطر نفسه
نقص اخر فان خرجه قدامه الى الشمال ايضا وقع بين التخريجين
اشكال وان خرج الثاني الى جهة اليمين التقت
عطفة تخريج جهة الشمال وعطفة تخريج جهة اليمين او تقابلتا

فاشبه

فاشبه ذلك الضرب على ما بينهما بخلاف ما اذا خرج الاول
الى جهة اليمين فانه حينئذ يخرج الثاني الى جهة الشمال فلا يلتقيان
ولا يلزم اشكال اللهم الا ان يتأخر النقص الى اخر السطر
فلا وجه حينئذ الا تخريجه الى جهة الشمال لقربه منها ولانتفاء العلة
المذكوره من حيث انا لا نخشى ظهور نقص بعده :: واذا كان
النقص في اول السطر تأكد تخريجه الى جهة اليمين لما ذكرنا
من القرب مع ما سبق ه واما ما يخرج في الحواشي من شرح
او تنبيه على غلط او اختلاف رواية او نسخة او نحو ذلك
مما ليس من اصل فقد ذهب القاضي الحافظ عياض
رحمه الله الى انه لا يخرج لذلك خط تخريج لئلا يدخل اللبس
ويحسب من الاصل وانه لا يخرج الا لما هو من نفس
الاصل لكن ربما جعل على الحرف المقصود بذلك
التخريج علامة كالضبة او التصحيح ايذانا به قلت
التخريج اولى وادل وفي نفس هذا المخرج ما يمنع الالباس
ثم هذا التخريج يخالف التخريج لما هو من نفس الاصل في ان
خط ذلك التخريج يقع بين الكلمتين اللتين بينهما سقط
الساقط وخط هذا التخريج يقع على نفس الكلمة التي من اجلها

مُخرج المُخرّج في الحاشية والله اعلم ه الثاني عشر من شأن
الحُذاق المتقنين العناية بالتصحيح والتضبيب والتمريض
اما التصحيح فهو كتابة صح على الكلام او عنده ولا يُفعل ذلك
الا فيما صح رواية ومعنىً غير انه عُرِضة للشك او الخلاف
فيكتب عليه صح ليُعرف انه لم يُغفل عنه وانه قد ضُبط وصح على
ذلك الوجه ه واما التضبيب ويسمى ايضاً التمريض
فيجعل على ما صح وروده كذلك من جهة النقل غير انه
فاسد لفظاً او معنىً او ضعيف او ناقص مثل ان يكون غير
جايزٍ من حيث العربية او يكون شاذاً عند اهلها يأباه
اكثرهم او مصحّفاً او ينقص من جملة الكلام كلمة او اكثر وما اشبه
ذلك فيُمدّ على ما هذا سبيله خط اوله مثل الصاد ولا يُلزق
بالكلمة المعلَّم عليها كيلا يُظنّ ضرباً وكانه صاد التصحيح
بمدتها دون حائها كتبت كذلك ليُفرق بين ما صح مطلقاً
من جهة الرواية وغيرها وبين ما صح من جهة الرواية دون
غيرها فلم يُكمل عليه التصحيح وكتب حرف ناقص على حرف
ناقص اشعاراً بنقصه ومرضه مع صحة نقله وروايته وتنبيهاً
بذلك لمن ينظر في كتابه على انه قد وقف عليه ونقله على ما هو عليه

المعلّم عليها والمقودة ... كتبت بمدتها وحذفت حاؤها ...

ولعل

يُخرّج له
بعد ذلك ما لم يظهر صح

ولعل غيره قد يُخرّج له وجهاً صحيحاً او يظهر له الآن ه ولو غيّر ذلك
واصلحه على ما عنده لكان متعرضاً لما وقع فيه غير واحد من المتجاسرين
الذين غيّروا وظهر الصواب فيما انكروه والفساد فيما اصلحوه
واما تسمية ذلك ضبة فقد بلغنا عن ابي القسم ابرهيم بن
محمد اللغوي المعروف بابن الافليلي ان ذلك لكون حرف
مقفلاً بها لا يتجه لقراءة كما ان الضبة مقفل بها والله اعلم
قلت ولانها لما كانت على كلام فيه خلل اشبهت
الضبة التي تجعل على كسر او خلل فاستعير لها اسمها ومثل
ذلك غير مستنكر في باب الاستعارات ومن مواضع
التضبيب ان يقع في الاسناد ارسال او انقطاع
وذلك من قبيل ما سبق ذكره من التضبيب على
الكلام الناقص ويوجد في بعض اصول الحديث القديمة
في الاسناد الذي يجتمع فيه جماعة معطوفة اسماؤهم
بعضها على بعض علامة تشبه الضبة فيما بين اسمائهم
فيتوهم من لا خبرة له انها ضبة وليست بضبة وكانها علامة
وصل فيما بينها اثبتت تأكيداً للعطف خوفاً من ان
تجعل عن مكان الواو والعلم عند الله تعالى ه ثم ان بعضهم

حاشية
ثبت ابن الافليلي بهمزة بالفاء وكسر الهمزة من
اهل الاندلس كان صدراً بها في علم الادب
الزبيدي والله اعلم ه

فربما وهم تضبيب موضع الارسال والانقطاع صح

ربما اختصر علامة التصحيح فجاءت صورتها تشبه صورة التضبيب والفطنة من خير ما اوتيه الانسان والله اعلم: الثالث عشر اذا وقع في الكتاب ما ليس منه فانه ينفى عنه بالضرب او الحك او المحو او غير ذلك والضرب خير من الحك والمحو: روينا عن القاضي ابي محمد بن خلاد رحمه الله قال قال اصحابنا الحك تهمة: واخبرني من اخبر عن القاضي عياض قال سمعت شيخنا ابا بحر سفيان بن العاص الاسدي يحكي عن بعض شيوخه انه كان يقول كان الشيوخ يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر شيء لان ما يبشر منه ربما يصح في رواية اخرى: وقد يسمع الكتاب مرة اخرى على شيخ آخر يكون ما بشر وحك من رواية هذا صحيحا في رواية الآخر فيحتاج الى الحاقه بعد ان بشر: وهو اذا خط عليه من رواية الاول وصح عند الآخر اكتفى بعلامة الآخر عليه بصحته: ثم انهم اختلفوا في كيفية الضرب فروينا عن ابي محمد بن خلاد قال اجود الضرب ان لا يطمس المضروب عليه بل يخط من فوقه خطا جيدا بينا يدل على ابطاله ويقرأ من تحته ما خط عليه: روينا

قال العراقي تهمة بضم التاء وفتح الهاء وقد وقع في الموءودة بسكون الهاء وقال الفارابي في باب فعلة بضم الفاء وسكون العين وهي التهمة وقد تحرك انتهى كلامه قلت فالاسكان هو الاكثر والله اعلم

التهمة اصلها وهمة اسم من الاتهام بمعنى الظنة فابدلت واوها تاء يقال ظننته واظننته اذا اتهمته ظننته لذا والمكوب

عن

عن القاضي عياض ما معناه ان اختيارات الضابطين اختلفت في الضرب فاكثرهم على مد الخط على المضروب عليه مختلطا بالكلمات المضروب عليها ويسمى ذلك الشق ايضا: ومنهم من لا يخلطه ويثبته فوقه لكنه يعطف طرفي الخط على اول المضروب عليه وآخره ٥ ومنهم من يستقبح هذا ويراه تسويدا وتطليسا بل يحوق على اول الكلام المضروب عليه بنصف دائرة وكذلك في آخره: واذا كثر الكلام المضروب عليه فقد يفعل ذلك في اول كل سطر منه وآخره وقد يكتفي بالتحويق على اول الكلام وآخره اجمع ٥ ومن الاشياخ من يستقبح الضرب والتحويق ويكتفي بدائرة صغيرة اول الزيادة وآخرها ويسميها صفرا كما يسميها اهل الحساب ٥ وربما كتب بعضهم عليه لا في اوله والى في آخره ومثل هذا يحسن فيما صح في رواية وسقط في رواية اخرى والله اعلم: واما الضرب على الحرف المكرر فقد تقدم بالكلام فيه القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي رحمه الله على تقدمه فروينا عنه قال قال بعض اصحابنا اولاهما بان يبطل الثاني لان الاول كتب على صواب والثاني كتب على الخطاء فالخطأ اولى بالابطال: وقال آخرون انما الكتاب علامة لما يقرأ فاولى الحرفين

قلت وربما كتب بعضهم عليها في اولها زاي وفي آخرها والله اعلم وبعضهم كتب زمن في اولها والى في آخرها

ومعناه خلو موضعها عندهم عن عدد وكذا هنا يشعر بخلو ما بينهما عن صحة السماع

بالابقاء اولهما عليه واجودهما صورة ❁ وجاء القاضي عياض
آخرا ففصل تفصيلاً حسناً فرأى ان تكرر الحرف ان كان في
اول سطر فليضرب على الثاني صيانة لاول السطر عن التسويد والتشويه
وان كان في آخر سطر فليضرب على اولهما صيانة لآخر السطر
فان سلامة اوائل السطر واواخرها عن ذلك اولى فان
اتفق احدهما في آخر سطر والآخر في اول سطر اخر فليضرب على الذي
في اخر السطر فان اول السطر اولى بالمراعاة ❁ فان كان التكرر
في المضاف او المضاف اليه او في الموصوف او نحو ذلك
لم نراع الاتصال حينئذ اول السطر وآخره بل نراعي الاتصال بين
المضاف والمضاف اليه ونحوهما في الخط فلا نفصل بالضرب بينهما
ونضرب على الحرف المتطرف من المتكرر دون المتوسط ❁
واما المحو فيقارب الكشط في حكمه الذي تقدم ذكره وتتنوع
طرقه ومن اغربها مع انه اسلمها ما روي عن سحنون بن سعيد
التنوخي الامام المالكي انه كان ربما كتب الشي ثم لعقه ❁ والى
هذا يومي ما روينا عن ابرهيم النخعي رضي الله عنه انه كان يقول
من المروة ان يرى في ثوب الرجل وشفتيه مداد والله اعلم
الرابع عشر ليكن فيما تختلف فيه الروايات قايماً بضبط

ما تختلف

ما تختلف فيه في كتابه جيد التمييز بينها كيلا تختلط وتشتبه فيفسد عليه
امرها وسبيله ان يجعل اولاً متن كتابه على رواية خاصة ثم ما كانت
من زيادة لرواية اخرى الحقها او من نقص اعلم عليه او من خلاف
كتبه اما في الحاشية واما في غيرها معيناً في كل ذلك من رواه
ذاكراً اسمه بتمامه فان رمز اليه بحرف او اكثر فعليه ما قدمنا ذكره
من انه يبين المراد بذلك في اول كتابه او آخره كيلا يطول عهده
به فينسى او يقع كتابه الى غيره فيقع من رموزه في حيرة وعمى ❁
وقد يدفع الى الاقتصار على الرموز عند كثرة الروايات المختلفة
❁ واكتفى بعضهم في التمييز بان خص الروايات الملحقة بالحمرة فعل
ذلك ابو ذر الهروي من المشارقة وابو الحسن القابسي
من المغاربة مع كثير من المشايخ واهل التقييد ❁ فاذا كان
في الرواية الملحقة زيادة على التي في متن الكتاب كتبها بالحمرة
وان كان فيها نقص والزيادة في الرواية التي في متن الكتاب حوق
عليها بالحمرة ❁ ثم على فاعل ذلك تبيين من له الرواية المعلمة
بالحمرة في اول الكتاب او آخره على ما سبق والله اعلم الخامس
عشر غلب على كتبة الحديث الاقتصار على الرمز في قولهم حدثنا
واخبرنا غير انه شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبس اما حدثنا

خلاف صح

فيكتب منها شطرها الاخير وهو الثاء والنون والالف وربما اقتصر على الضمير
فيها وهو النون والالف ❊ واما اخبرنا فيكتب منها الضمير المذكور مع الالف
اولا وليس بحسن ما تفعله طائفة من كتابة اخبرنا بالف مع علامة
حدثنا المذكورة اولا وان كان الحافظ البيهقي ممن فعله ❊
وقد يكتب في علامة اخبرنا راء بعد الالف وفي علامة حدثنا دال
في اولها ❊ وممن رايت في خطه الدال في علامة حدثنا الحافظ ابو
عبد الله الحاكم وابو عبد الرحمن السلمي والحافظ احمد بن البيهقي
رضي الله عنهم والله اعلم ❊ واذا كان للحديث اسنادان او اكثر
فانهم يكتبون عند الانتقال من اسناد الى اسناد ما صورته ح
وهي حاء مفردة مهملة ولم ياتنا عن احد ممن يعتمد بيان لامرها
غير اني وجدت بخط الاستاذ الحافظ ابي عثمان الصابوني و
الحافظ ابي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري والفقيه المحدث ابي
سعد الخليلي رحمهم الله في مكانها بدلا عنها صح صريحة وهذا يشعر
بكونها رمزا الى صح وحسن اثبات صح ههنا لئلا يتوهم ان
حديث هذا الاسناد سقط ولئلا يركب الاسناد الثاني
على الاسناد الاول فيجعلا اسنادا واحدا ❊ وحكى لي بعض
من جمعتني واياه الرحلة بخراسان عمن وصفه بالفضل من الاصبهانيين

انها

بلغ
وقد وقع الاقتصار على حرف ادر
منها بخط ثقة في سنن ابن ماجه وصورته
ح اشارة الى حدثني وهي حاء مفردة
مهملة فاعلم والله اعلم

تنبيه وقد وقع الاقتصار في علامة
اخبرنا بخط ثقة في سنن ابن ماجه على حرفين
منها وصورتها اخ وهي الف بعدها
خاء معجمة فاعلم والله اعلم

يلتبس انها حاء مهملة من التحويل اي من اسناد الى اسناد آخر ❊
وذاكرت فيها بعض اهل العلم من اهل الغرب وحكيت له عن بعض
من لقيت من اهل الحديث انها حاء مهملة اشارة الى قولنا
الحديث فقال لي اهل المغرب وما عرفت بينهم اختلافا يجعلونها حاء
مهملة ويقول احدهم اذا وصل اليها الحديث ❊ وذكر لي انه سمع
[اشارة الى قولنا الحديث] [ايضا سماع]
بعض البغداديين يذكر ايضا انها حاء مهملة وان منهم من يقول
اذا انتهى اليها في القراءة حا ويمر وسالت انا الحافظ الرحال ابا محمد عبد
القادر بن عبد الله الرهاوي رحمه الله عنها فذكر انها حاء من حائل
[كالتعوذ بين الحديثين سماع]
اي تحول بين الاسنادين قال ولا يلفظ بشيء عند الانتهاء اليها
في القراءة ❊ وانكر كونها من الحديث وغير ذلك ولم يعرف غير هذا
عن احد من مشايخه وفيهم عدد كانوا حفاظ الحديث في وقته
واختار انا والله الموفق ان يقول القارئ عند الانتهاء
اليها حا ويمر فانه احوط الوجوه واعدلها والعلم عند الله تعالى ❊
السادس عشر ذكر الخطيب الحافظ انه ينبغي للطالب
ان يكتب بعد البسملة اسم الشيخ الذي سمع الكتاب منه وكنيته
ونسبه ثم يسوق ما سمعه منه على لفظه قال واذا كتب الكتاب
المسموع فينبغي ان يكتب فوق سطر التسمية اسماء من سمعه

ذكر كيفية القراءة ولم يتعرض لما عبر به عنها لانه
غير معلوم لابن الصلاح ولهذا قال والعلم
عند الله تعالى سماع

وتاريخ وقت السماع وان احب كتب ذلك في حاشية اول ورقة
من الكتاب فكلاً قد فعله شيوخنا والله اعلم **قلت**
كتبة التسميع حيث ذكره احوط له واحرى بان لا يخفى على من يحتاج
اليه ولا بأس بكتبته آخر الكتاب وفي ظهره وحيث لا يخفى
موضعه وينبغي ان يكون التسميع بخط شخص موثوق به غير مجهول
الخط ولا ضير حينئذ في ان لا يكتب الشيخ المسمع خطه بالتصحيح
وهكذا لا بأس على صاحب الكتاب اذا كان موثوقاً به ان
يقتصر على اثبات سماعه بخط نفسه فطالما فعل الثقات
ذلك ⁘ وقد حدثني بمرو الشيخ ابو المظفر ابن الحافظ ابي سعد
المروزي عن ابيه عمن حدثه من الاصبهانية ان عبد الرحمن
بن ابي عبد الله بن منده قرأ ببغداد جزءاً على ابي احمد الفرضي
وسأله خطه ليكون حجة له فقال له ابو احمد يا بني عليك بالصدق
فانك اذا عرفت به لا يكذبك احد وتصدق فيما تقول
وتنقل واذا كان غير ذلك فلو قيل لك ما هذا خط ابي
احمد الفرضي ماذا تقول لهم ⁘ **ثم ان** على كاتب التسميع
التحري والاحتياط وبيان السامع والمسموع منه بلفظ غير
محتمل ومجانبة التساهل فيمن يثبت اسمه والحذر من اسقاط

اسم احد منهم لغرض فاسد فان كان مثبت السماع غير حاضر
في جميعه لكن اثبته معتمداً على اخبار من يثق بخبره من حاضريه فلا بأس
بذلك ان شاء الله تعالى ⁘ **ثم ان** من ثبت سماعه في كتابه
فقبيح به كتمانه اياه ومنعه من نقل سماعه ومن نسخ الكتاب و
اذا اعاره اياه فلا يبطئ به ⁘ روينا عن الزهري انه قال
اياك وغلول الكتب قيل له وما غلول الكتب قال حبسها
عن اصحابها ⁘ وروينا عن الفضيل بن عياض رضي
الله عنه انه قال ليس من فعال اهل الورع ولا من فعال
الحكماء ان يأخذ سماع رجل فيحبسه عنه ومن فعل ذلك
فقد ظلم نفسه ⁘ وفي رواية ولا من فعال العلماء ان يأخذ
سماع رجل وكتابه فيحبسه عليه فان منعه اياه فقد روينا
ان رجلاً ادعى على رجل بالكوفة سماعاً منعه اياه فتحاكما
الى قاضيها حفص بن غياث فقال لصاحب الكتاب
اخرج الينا كتبك فما كان من سماع هذا الرجل بخط
يدك الزهاك وما كان بخطه اعفيناك منه قال ابن [margin: الزمناك صح]
خلاد سألت ابا عبد الله الزبيري عن هذا فقال لا يجي في هذا
الباب حكم احسن من هذا لان خط صاحب الكتاب دال على

على رضاه باستماع صاحبه معه قال ابن خلاد وقال
غيره ليس بشيء ٭ وروى الخطيب الحافظ ابو بكر عن
اسمعيل بن اسحق القاضي انه تحوكم اليه في ذلك فاطرق
مليا ثم قال للمدعى عليه ان كان سماعه في كتابك
بخط غيرك فانت اعلم قلت حفص بن غياث
معدود في الطبقة الاولى من اصحاب ابي حنيفة
وابو عبد الله الزبيري من ايمة اصحاب الشافعي واسمعيل
ابن اسحق لسان اصحاب مالك وامامهم وقد
تعاضدت اقوالهم في ذلك ويرجع حاصلها الى ان سماع
غيره اذا ثبت في كتابه برضاه فيلزمه اعارته اياه وقد
كان لا يتبين لي وجهه ثم وجهتها بان ذلك بمنزلة شهادة
عنده فعليه اداؤها بما حوته وان كان فيه بذل ماله
كما يلزم متحمل الشهادة اداؤها وان كان فيه بذل
نفسه بالسعي الى مجلس الحكم لادائها والعلم عند الله
تبارك وتعالى ثم اذا نسخ الكتاب فلا ينقل
سماعه الى نسخته الا بعد المقابلة المرضية وهكذا لا ينبغي
لاحد ان ينقل سماعا الى شيء من النسخ او يثبته فيها

عند ايتبته

عند السماع ابتداء الا بعد المقابلة المرضية بالمسموع كيلا يغتر
احد بتلك النسخة غير المقابلة الا ان يبين مع النقل وعنده
كون النسخة غير مقابلة والله اعلم

النوع السادس والعشرون في صفة رواية الحديث

وشرط ادائه وما يتعلق بذلك وقد سبق بيان كثير
منه في ضمن النوعين قبله شدد قوم في الرواية فافرطوا
وتساهل فيها اخرون ففرطوا ومن مذاهب التشديد
مذهب من قال لا حجة الا فيما رواه الراوي من حفظه
وتذكره وذلك مروي عن مالك وابي حنيفة رضي
الله عنهما وذهب اليه من اصحاب الشافعي ابو بكر الصيدلاني
المروزي ٭ ومنها مذهب من اجاز الاعتماد في الرواية
على كتابه غير انه لو اعار كتابه واخرجه من يده لم ير الرواية
منه لغيبته عنه ٭ وقد سبقت حكايتنا لمذاهب عن اهل
التساهل وابطالها في ضمن ما تقدم من شرح وجوه الاخذ
والتحمل ٭ ومن اهل التساهل قوم سمعوا كتبا مصنفة وتهاونوا
حتى اذا طعنوا في السن واحتيج اليهم حملهم الجهل والشره على
ان رووها من نسخ مشتراة او مستعارة غير مقابلة فعدهم

الحاكم ابو عبد الله الحافظ في طبقات المجروحين قال وهم يتوهمون
انهم في روايتها صادقون وقال هذا مما كثر في الناس وتعاطاه
قوم من اكابر العلماء والمعروفين بالصلاح :: قلت
ومن المتساهلين عبد الله بن لهيعة المصري ترك الاحتجاج
بروايته مع جلالته لتساهله ذكر عن يحيى بن حسان انه راى
قوما معهم جزء سمعوه من ابن لهيعة فنظر فيه فاذا ليس
فيه حديث واحد من حديث ابن لهيعة فجاء الى ابن لهيعة
فاخبره بذلك فقال ما اصنع يجيئوني بكتاب فيقولون هذا
من حديثك فاحدثهم به :: ومثل هذا واقع من شيوخ زماننا
يجيء الى احدهم الطالب بجزء او كتاب فيقول هذا روايتك
فيمكنه من قراءته عليه مقلدا له من غير ان يبحث بحيث تحصل
له الثقة بصحة ذلك والصواب ما عليه الجمهور وهو
التوسط بين الافراط والتفريط فاذا قام الراوي في الاخذ
والتحمل بالشرط الذي تقدم شرحه وقابل كتابه وضبط سماعه
على الوجه الذي سبق ذكره جازت له الرواية منه وان اعاره
وغاب عنه اذا كان الغالب من امره سلامته من التغيير
والتبديل لاسيما اذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب لو غير

شي

شيء منه وبدل تغييره وتبديله وذلك لان الاعتماد في باب الرواية
على غالب الظن فاذا حصل اجزأ ولم يشترط مزيد عليه والله
اعلم :: تفريعات احدها اذا كان الراوي ضريرا
ولم يحفظ حديثه من فم من حدثه واستعان بالمامونين في ضبط
سماعه وحفظ كتابه ثم عند روايته في القراءة منه عليه واحتاط
في ذلك على حسب حاله بحيث يحصل معه الظن بالسلامة
من التغيير صحت روايته غير انه اولى بالخلاف والمنع من مثل ذلك
من البصير :: قال الخطيب الحافظ والسماع من البصير الامي
والضرير اللذين لم يحفظا من المحدث ما سمعاه منه لكنه كتب
لهما بمثابة واحدة قد منع منه غير واحد من العلماء ورخص فيه
بعضهم والله اعلم :: الثاني اذا سمع كتابا ثم اراد روايته
من نسخة ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة بنسخة سماعه غير انه
سمع منها على شيخه لم يجز له ذلك قطع به الامام ابو نصر بن
الصباغ الفقيه فيما بلغنا عنه وكذلك لو كان فيها سماع
والمقوده بالتنوين
شيخه او روى منها ثقة عن شيخه فلا يجوز له الرواية منها
اعتمادا على مجرد ذلك اذ لا يؤمن ان يكون فيها زوائد
ليست في نسخة سماعه ثم وجدت الخطيب قد حكى مصداق ذلك

عن الشيخ صح

عن اكثر اهل الحديث فذكر فيما اذا وجد اصل المحدث ولم يكتب
فيه سماعه او وجد نسخة كتبت فيه سماعه تسكن نفسه الى صحتها
انّ عامة اصحاب الحديث منعوا من روايته من ذلك
وجاء ايوب السختياني ومحمد بن بكر البرساني الترخص فيه
قلت اللهم الا ان يكون له اجازة من شيخه عامة لمروياته
او نحو ذلك فيجوز له حينئذ الرواية منها اذ ليس فيه اكثر من رواية
تلك الزيادات بالاجازة بلفظ اخبرنا او حدثنا من غير بيان
للاجازة فيها والامر في ذلك قريب يقع مثله في محل التسامح
وقد حكينا فيما تقدم انه لا غنى في كل سماع عن الاجازة ليقع
ما يسقط في السماع على وجه السهو وغيره من كلمات او اكثر مرويا
بالاجازة وان لم يذكر لفظها فان كان الذي في النسخة
سماع شيخ شيخه او هي مسموعة على شيخ شيخه او مروية عن
شيخ شيخه فينبغي له حينئذ في روايته منها ان تكون له اجازة
شاملة من شيخه ولشيخه اجازة شاملة من شيخه وهذا تيسير
حسن هدانا الله له وله الحمد والحاجة اليه ماسة في زماننا
جداً والله اعلم الثالث اذا وجد الحافظ في كتابه
خلاف ما يحفظه نظر فان كان انما حفظ ذلك من كتابه

فلير

فليرجع الى ما في كتابه وان كان حفظه من فم المحدث فليعتمد
حفظه دون ما في كتابه اذا لم يتشكك وحسن ان يذكر
الامرين في روايته فيقول حفظي كذا وفي كتابي كذا هكذا
فعل شعبة وغيره وهكذا اذا خالفه فيما يحفظه بعض الحفاظ
فليقل حفظي كذا وكذا وقال فيه فلان او قال فيه غيري
كذا وكذا او شبه هذا من الكلام كذلك فعل سفين الثوري
وغيره والله اعلم الرابع اذا وجد سماعه في كتابه وهو غير
ذاكر لسماعه ذلك فعن ابي حنيفة وبعض اصحاب الشافعي

انه لا يجوز له روايته ومذهب الشافعي صح

واكثر اصحابه وابي يوسف ومحمد انه يجوز له روايته قلت
هذا الخلاف ينبغي ان يبنى على الخلاف السابق قريبا في جواز
اعتماد الراوي على كتابه في ضبط ما سمعه فان ضبط اصل
السماع كضبط المسموع فكما كان الصحيح وما عليه اكثر اهل الحديث
تجويز الاعتماد على الكتاب المصون في ضبط المسموع حتى يجوز
له ان يروي ما فيه وان كان لا يذكر احاديثه حديثا حديثا كذلك

حديثا صح

ليكن هذا اذا وجد شرطه وهو ان يكون السماع بخطه او بخط من
يثق به والكتاب مصون بحيث يغلب على الظن سلامة ذلك
من تطرق التزوير والتغيير اليه على نحو ما سبق ذكره في ذلك

وهذا اذا لم يتشكك فيه وسكنت نفسه الى صحته فان تشكك
فيه لم يجز الاعتماد عليه والله اعلم : **الخامس** اذا اراد
رواية ما سمعه على معناه دون لفظه فان لم يكن عالماً
عارفاً بالالفاظ ومقاصدها خبيراً بما يحيل معانيها بصيراً
بمقادير التفاوت بينها فلا خلاف انه لا يجوز له ذلك
وعليه ان لا يروي ما سمعه الا على اللفظ الذي سمعه من غير
تغيير : فاما اذا كان عالماً عارفاً بذلك فهذا مما اختلف
فيه السلف واصحاب الحديث وارباب الفقه والاصول
فجوزه اكثرهم ولم يجوزه بعض المحدثين وطايفة من الفقهاء
والاصوليين من الشافعيين وغيرهم : ومنعه بعضهم
في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واجازه في غيره
والاصح جواز ذلك في الجميع اذا كان عالماً بما وصفناه
قاطعاً بانه ادى معنى اللفظ الذي بلغه لان ذلك هو
الذي تشهد به احوال الصحابة والسلف الاولين وكثيراً
ما كانوا ينقلون معنىً واحداً في امرٍ واحدٍ بالفاظٍ مختلفةٍ
وما ذلك الا لان معولهم كان على معنى دون اللفظ
: ثم ان هذا الخلاف لا نراه جارياً ولا اجراه الناس

فيما

فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب فليس لاحد ان يغير
لفظ شيءٍ من كتاب مصنفٍ ويثبت بدله فيه لفظاً
آخر بمعناه فان الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص
لما كان عليهم في ضبط الالفاظ والجمود عليها من الحرج
والنصب وذلك غير موجودٍ فيما اشتملت عليه بطون
الاوراق والكتب : ولانه ان ملك تغيير اللفظ فليس
يملك تغيير تصنيف غيره والله اعلم : **السادس**
ينبغي لمن روى حديثاً بالمعنى ان يتبعه بان يقول
او كما قال او نحو هذا او ما اشبه ذلك من الالفاظ روي
ذلك من الصحابة عن ابن مسعودٍ وابي الدرداء
وانسٍ رضي الله عنهم : قال الخطيب والصحابة ارباب
اللسان واعلم الخلق بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون
ذلك الا تخوفاً من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى
من الخطر **قلت** واذا اشتبه على القاري فيما يقراه
لفظة فقراها على وجهٍ يشك فيه ثم قال او كما قال
فهذا حسن وهو الصواب في مثله لان قوله او كما قال
يتضمن اجازةً من الراوي واذناً في روايته صوابها عنه

اذا بان ثم لا يشترط افراد ذلك بلفظ الاجازة لما بيناه قريبا
والله اعلم **السابع** هل يجوز اختصار الحديث الواحد
وروايه بعضه دون بعض اختلف اهل العلم فيه فمنهم
من منع من ذلك مطلقا بنا على القول بالمنع من النقل
بالمعنى مطلقا ومنهم من منع من ذلك مع تجويزه النقل
بالمعنى اذا لم يكن قد رواه على التمام مرة اخرى ولم يعلم
ان غيره قد رواه على التمام ومنهم من جوز ذلك واطلق
ولم يفصل وقد روينا عن مجاهد انه قال انقص من الحديث
ما شيت ولا تزد فيه والصحيح التفصيل وانه يجوز ذلك
من العالم العارف اذا كان ما تركه متميزا عما نقله غير متعلق
به بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك
ما تركه فهذا ينبغي ان يجوز وان لم يجز النقل بالمعنى لان الذي
نقله والذي تركه والحالة هذه بمنزلة خبرين منفصلين
في امرين لا تعلق لاحدهما بالاخر ثم هذا اذا كان رفيع
المنزلة بحيث لا يتطرق اليه في ذلك تهمة نقله اولا
تاما ثم نقله ناقصا او نقله اولا ناقصا ثم نقله تاما
فاما اذا لم يكن كذلك فقد ذكر الخطيب الحافظ ان من

روى

روى حديثا على التمام وخاف ان رواه مرة اخرى
على النقصان ان يتهم بانه زاد في اول مرة ما لم يكن سمعه
او انه نسي في الثاني باقي الحديث لقلة ضبطه وكثرة غلطه فواجب عليه
ان ينفي هذه الظنة عن نفسه وذكر الامام ابو الفتح سليم
بن ايوب الرازي الفقيه ان من روى بعض الخبر ثم اراد
ان ينقل تمامه وكان ممن يتهم بانه زاد في حديثه كان ذلك
عذرا له في ترك الزيادة وكتمانها **قلت** من كان
هذا حاله فليس له من الابتداء ان يروي الحديث غير
تام اذا كان قد تعين عليه اداء تمامه لانه اذا رواه اولا ناقصا
اخرج باقيه عن حيز الاحتجاج به ودار بين ان لا يرويه اصلا
فيضيعه راسا وبين ان يرويه متهما فيه فيضيع ثمرته لسقوط الحجة
فيه والعلم عند الله تعالى **واما** تقطيع المصنف متن الحديث
الواحد وتفريقه في الابواب فهو الى الجواز اقرب ومن المنع
ابعد وقد فعله مالك والبخاري وغير واحد من ايمة الحديث ولا
يخلوا من كراهية والله اعلم **الثامن** ينبغي للمحدث ان لا يروي
حديثه بقراءة لحان او مصحف روينا عن النضر بن شميل قال كانت
هذه الاحاديث عن الاصل معربة واخبرنا ابو بكر بن ابي المعالي

الظنة بالظا التهمة قاله الفارابي

الفراوي قراءة عليه انا الامام ابو جدي ابو عبد الله محمد بن الفضل
الفراوي انا ابو الحسين عبد الغافر بن الفارسي انا الامام
ابو سليمن حمد بن محمد بن معاذ قال انا بعض اصحابنا عن ابي
داود السنجي قال سمعت الاصمعي يقول ان اخوف ما اخاف
على طالب العلم اذا لم يعرف النحو ان يدخل في جملة قول النبي
صلى الله عليه وسلم من كذب علي فليتبوا مقعده
من النار لانه لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت فيه
كذبت عليه **قلت** فحق على طالب الحديث ان يتعلم
من النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتحريف
ومعرتهما روينا عن شعبة قال من طلب الحديث ولم يبصر
العربية فمثله مثل رجل عليه برنس ليس له راس او كما قال
وعن حماد بن سلمة قال مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف
النحو مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها **واما التصحيف**
فسبيل السلامة منه الاخذ من افواه اهل العلم والضبط
فان من حرم ذلك وكان اخذه وتعلمه من بطون
الكتب كان من شانه التحريف ولم يفلت من التبديل
والتصحيف والله اعلم **التاسع** اذا وقع في روايته

الخطابي حدثني محمد صح

توفي جده ابي عمرو رحمه الله علم وطاه المتوفى

ما اخاف

الضبط سماعهم

لحن

لحن او تحريف فقد اختلفوا فمنهم من كان يرى
انه يرويه على الخطاء كما سمعه وذهب الى ذلك
من التابعين محمد بن سيرين وابو معمر عبد الله بن
سخبرة وهذا غلو في مذهب اتباع اللفظ والمنع من الرواية
بالمعنى ومنهم من راى تغييره واصلاحه وروايته
على الصواب روينا ذلك عن الاوزاعي وابن
المبارك وغيرهما وهو مذهب المحصلين والعلماء
من المحدثين والقول به في اللحن الذي لا يختلف به
المعنى وامثاله لازم على مذهب تجويز رواية الحديث
بالمعنى وقد سبق انه قول الاكثرين واما اصلاح
ذلك وتغييره في كتابه واصله فالصواب تركه وتقرير
ما وقع في الاصل على ما هو عليه مع التضبيب عليه
وبيان الصواب خارجا في الحاشية فان ذلك
اجمع للمصلحة وانفى للمفسدة وقد روينا ان بعض
اصحاب الحديث رؤي في المنام وكانه قد مر من شفته
او لسانه شيء فقيل له في ذلك فقال لفظة من حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرتها برايي ففعل بي هذا

او ذهب

وكثيراً ما نرى ما يتوهمه كثير من اهل العلم خطأً وربما غيروه
صواباً ذا وجهٍ صحيح وان خفي واستغرب لا سيما فيما يعدونه
خطأً من جهة العربية وذلك لكثرة لغات العرب وتشعبها
وروينا عن عبد الله بن احمد بن حنبل قال كان
ابي اذا مر بابي لحنٌ فاحشٌ غيره واذا كان لحناً سهلاً
تركه وقال كذا قال الشيخ واخبرني بعض اشياخنا
عمن اخبره عن القاضي الحافظ عياض بما معناه واختصاره
ان الذي استمر عليه عمل اكثر الاشياخ ان ينقلوا الرواية
كما وصلت اليهم ولا يغيروها في كتبهم حتى في احرف
من القرآن استمرت الرواية فيها في الكتب على خلاف
التلاوة المجمع عليها ومن غير ان يجيء ذلك في الشواذ
ومن ذلك ما وقع في الصحيحين والموطأ وغيرهما
لكن اهل المعرفة منهم ينبهون على خطئها عند السماع
والقراءة وفي حواشي الكتب مع تقريرهم ما في الاصول
على ما بلغهم ومنهم صح من جسر على تغيير الكتب واصلاحها منهم ابو الوليد
هشام بن احمد الكناني الوقشي فانه لكثرة مطالعته
وافتنانه وثقوب فهمه وحدة ذهنه جسر على الاصلاح كثيراً

وغلط

الوقشي

وغلط في اشياء من ذلك وكذلك غيره ممن سلك
مسلكه والاولى سد باب التغيير والاصلاح لئلا يجسر صح على ذلك
من لا يحسن وهو اسلم مع التبيين فيذكر ذلك عند السماع
كما وقع ثم يذكر وجه صوابه اما من جهة العربية واما من جهة الرواية
وان شاء قرأه اولاً على الصواب ثم قال وقع عند شيخنا او في
روايتنا او من طريق فلان كذا وكذا وهذا اولى من الاول
كيلا يتقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل
واصلح ما يعتمد عليه في الاصلاح ان يكون ما يصلح به الفاسد
قد ورد في احاديث اخر فان ذاكره آمنٌ من ان يكون
متقولاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم **العاشر**
اذا كان الاصلاح بزيادة شيء قد سقط فان لم يكن
في ذلك مغايرة في المعنى فالامر فيه على ما سبق وذلك
كنحو ما روي عن مالك رضي الله عنه انه قيل له ارأيت
حديث النبي صلى الله عليه وسلم يزاد فيه الواو والالف
والمعنى واحد فقال ارجو ان يكون خفيفاً وان كان
الاصلاح بالزيادة يشتمل على معنى مغاير لما وقع في الاصل
تأكد فيه الحكم بانه يذكر ما في الاصل مقروناً بالتنبيه على ما سقط

ليسلم من معرة الخطأ ومن أن يقول على شيخه ما لم يقل حدث
أبو نعيم الفضل بن دكين عن شيخ له بحديث قال فيه عن بحينة فقال أبو نعيم إنما هو ابن بحينة صح
ولكنه قال بحينة ❁ وإذا كان من دون موضع الكلام الساقط
معلوما أنه قد أتي به وإنما أسقطه من بعده ففيه وجه آخر وهو
أن يلحق الساقط في موضعه من الكتاب مع كلمة يعني كما فعل
الخطيب الحافظ إذ روى عن أبي عمر بن مهدي عن القاضي
المحاملي بإسناده عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن يعني
عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدني إلي رأسه فأرجله ❁ قال الخطيب كان في أصل ابن مهدي
عن عمرة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني
إلي رأسه فألحقنا فيه ذكر عائشة إذ لم يكن منه بد وعلمنا
أن المحاملي كذلك رواه وإنما سقط من كتاب شيخنا أبي عمر
وقلنا فيه يعني عن عائشة لأجل أن ابن مهدي لم يقل لنا ذلك
❁ وهكذا رأيت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا ثم ذكر
بإسناده عن أحمد بن حنبل رضي الله عنه قال سمعت وكيعا
يقول أنا أستعين في الحديث بيعني **قلت** وهذا إذا كان
شيخه قد رواه له على الخطأ فأما إذا وجد ذلك في كتابه

وغلب

وغلب على ظنه أن ذلك من الكتاب لا من شيخه فيتجه هاهنا
إصلاح ذلك في كتابه وفي روايته عند تحديثه به معا ❁ ذكر أبو داود
أنه قال لأحمد بن حنبل وجدت في كتابي حجاج عن جريج عن
أبي الزبير يجوز لي أن أصلحه ابن جريج فقال أرجو أن يكون
هذا لا بأس به والله أعلم ❁ وهذا من قبيل ما إذا درس
من كتابه بعض الإسناد أو المتن فإنه يجوز له استدراكه من كتاب
غيره إذا عرف صحته وسكنت نفسه إلى أن ذلك هو الساقط من
كتابه ❁ وإن كان في المحدثين من لا يستجيز ذلك وممن فعل ذلك
نعيم بن حماد فيما روي عن يحيى بن معين عنه قال الخطيب
الحافظ ولو بين ذلك في حال الرواية كان أولى وهكذا الحكم
في استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره أو من حفظه
وذلك مروي عن غير واحد من أهل الحديث منهم عاصم وأبو عوانة
وأحمد بن حنبل وكان بعضهم يبين ما ثبته فيه غيره فيقول حدثنا
فلان وثبتني فلان كما روي عن يزيد بن هارون أنه قال
أخبرنا عاصم وثبتني شعبة عن عبد الله بن سرجس ❁ وهكذا الأمر
فيما إذا وجد في أصل كتابه كلمة من غريب العربية أو غيرها غير مقيدة
وأشكلت عليه فجائز أن يسأل عنها أهل العلم بها ويرويها

على ما يخبرونه به • روي مثل ذلك عن اسحق بن راهويه
واحمد بن حنبل وغيرهما رضي الله عنهم والله اعلم **الحادي
عشر** اذا كان الحديث عند الراوي عن اثنين او اكثر وبين
روايتهما تفاوت في اللفظ والمعنى واحد كان له ان يجمع بينهما
في الاسناد ثم يسوق الحديث على لفظ احدهما خاصة ويقول
اخبرنا فلان وفلان واللفظ لفلان او وهذا لفظ
فلان قال او قالا انا فلان او ما اشبه ذلك من العبارات
ولمسلم صاحب الصحيح مع هذا في ذلك عبارة اخرى حسنة مثل قوله
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج كلاهما عن ابي خالد
قال ابو بكر نا ابو خالد الاحمر عن الاعمش وساق الحديث فاعادته
ثانيا ذكر احدهما خاصة اشعار بان اللفظ المذكور له • واما اذا لم يخص
لفظ احدهما بالذكر بل اخذ من لفظ هذا ومن لفظ ذاك
وقال انا فلان وفلان وتقاربا في اللفظ قالا انا فلان
فهذا غير ممتنع على مذهب تجويز الرواية بالمعنى • وقول ابي داود
صاحب السنن نا مسدد وابو توبة المعنى قالا نا ابو الاحوص مع
اشباه لهذا في كتابه يحتمل ان يكون من قبيل الاول فيكون
اللفظ لمسدد ويوافقه ابو توبة في المعنى ويحتمل ان يكون

من

من قبيل الثاني فلا يكون قد اورد لفظ احدهما خاصة بل رواه
بالمعنى عن كليهما • وهذا الاحتمال يقرب في قوله نا مسلم بن
ابرهيم وموسى بن اسمعيل المعنى واحد قالا نا ابان • واما
اذا جمع بين جماعة رواة قد اتفقوا في المعنى وليس ما اورده
لفظ كل واحد منهم وسكت عن البيان لذلك فهذا مما عيب
البخاري او غيره ولا بأس به على مقتضى مذهب تجويز الرواية
بالمعنى • واذا سمع كتابا مصنفا من جماعة ثم قابل نسخته باصل
بعضهم دون بعض واراد ان يذكر جميعهم في الاسناد ويقول
واللفظ لفلان كما سبق فهذا يحتمل ان يجوز كالاول لان ما
اورده قد سمعه بنصه ممن ذكر انه بلفظه • ويحتمل ان لا يجوز لانه
لا علم عنده بكيفية رواية الآخرين حتى يخبر عنها بخلاف
ما سبق فانه اطلع على رواية غير من نسب اللفظ اليه
وعلى موافقتها من حيث المعنى فاخبر بذلك والله اعلم
الثاني عشر ليس له ان يزيد في نسب من فوق شيخه
من رجال الاسناد على ما ذكره شيخه مدرجا عليه من غير
فصل مميز فان اتى بفصل جاز مثل ان يقول هو ابن فلان
الفلاني او يعني ابن فلان ونحو ذلك وذكر الحافظ الامام

[Marginal notes: ابن يونس ابي داود — بالتوصيف — جماعة رواة بالاضافة سماع]

ابو بكر البرقاني رحمه الله في كتاب اللقط له باسناده عن علي بن
المديني قال اذا حدثك الرجل فقال حدثنا فلان ولم ينسبه
فاحببت ان تنسبه فقل حدثنا فلان ان فلان بن فلان حدثه
والله اعلم **واما** اذا كان شيخه قد ذكر نسب شيخه او صفته في اول كتاب
او جزءٍ عند اول حديث منه واقتصر فيما بعده من الاحاديث
على ذكر اسم الشيخ او بعض نسبه مثاله ان اروي جزءاً عن الفراوي
واقول في اوله اخبرنا ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله
الفراوي قال اخبرنا فلان واقول في باقي احاديثه اخبرنا منصور — اخبرنا منصور صح
فهل يجوز لمن سمع ذلك الجزء مني ان يروي عني الاحاديث
التي بعد الحديث الاول متفرقة ويقول في كل واحد منها اخبرنا
فلان قال اخبرنا ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله
الفراوي قال اخبرنا فلان وان لم اذكر له ذلك في كل واحد منها
اعتماداً على ذكري له اولاً فهذا قد حكى الخطيب الحافظ عن
اكثر اهل العلم انهم اجازوه وعن بعضهم ان الاولى ان يقول
يعني ابن فلان وروي باسناده عن احمد بن حنبل رضي الله عنه
انه كان اذا جا اسم الرجل غير منسوب قال يعني ابن فلان
وروى عن البرقاني باسناده عن علي بن المديني

ما قدمنا

ما قدمنا ذكره عنه ثم ذكر انه هكذا راى ابا بكر احمد بن علي
الاصبهاني نزيل نيسابور يفعل وكان احد الحفاظ المجودين
ومن اهل الورع والدين وانه ساله عن احاديث كثيرة
رواها له فيها اخبرنا ابو عمرو بن حمدان ان ابا يعلى بن المثنى الموصلي — احمد بن علي بن المثنى
اخبرهم واخبرنا ابو بكر بن المقرئ قال ان اسحق بن احمد بن نافع
حدثهم واخبرنا ابو احمد الحافظ ان ابا يوسف محمد بن سفيان
الصفار اخبرهم فذكر له انها احاديث سمعها قراءة على شيوخه
في جملة نسخ نسبوا الذين حدثوهم بها في اولها واقتصروا في
بقيتها على ذكر اسمائهم قال وكان غيره يقول في مثل هذا
اخبرنا فلان قال اخبرنا فلان هو ابن فلان ثم يسوق نسبه الى منتهاه
قال وهذا الذي استحبه لان قوماً من الرواة كانوا يقولون
فيما اجيز لهم اخبرنا فلان ان فلاناً حدثهم **قلت** جميع هذه
الوجوه جائز واولاها ان يقول هو ابن فلان او يعني ابن فلان
ثم ان يقول ان فلان بن فلان ثم ان يذكر المذكور
في اول الجزء بعينه من غير فصل والله اعلم **الثالث عشر**
جرت العادة بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد خطاً
ولا بد من ذكره حالة القراءة لفظاً ومما قد يغفل عنه من ذلك

ابو بكر المقرئ باسقاط ابن
والمقروءة على المؤلف

ما اذا كان في اثناء الاسناد قرئ على فلان اخبرك فلان
فينبغي للقارئ ان يقول فيه قيل له اخبرك فلان ووقع
في بعض ذلك قرئ على فلان حدثنا فلان فهذا يذكر فيه
قال فيقال قرئ على فلان قال حدثنا فلان وقد جاء هذا
مصرحا به خطا هكذا في بعض ما رويناه ⁘ واذا تكررت
كلمة قال كما في قوله في كتاب البخاري حدثنا صالح بن حيان
قال قال عامر الشعبي حذفوا احداهما في الخط وعلى القارئ
ان يلفظ بهما جميعا والله اعلم الرابع عشر النسخ المشهورة
المشتملة على احاديث باسناد واحد كنسخة همام بن
منبه عن ابي هريرة رواية عبد الرزاق عن معمر عنه ونحوها
من النسخ والاجزاء منهم من يجدد ذكر الاسناد في اول كل
حديث منها ويوجد هذا في كثير من الاصول القديمة وذلك
احوط ⁘ ومنهم من يكتفي بذكر الاسناد في اولها عند
اول حديث منها او في اول كل مجلس من مجالس
سماعها ويدرج الباقي عليه ويقول في كل حديث
بعده وبالاسناد او به وذلك هو الاغلب الاكثر ⁘
واذا اراد من كان سماعه على هذا الوجه تفريق

تلك

تلك الاحاديث ورواية كل حديث منها بالاسناد المذكور في اولها
جاز له ذلك عند الاكثرين منهم وكيع بن الجراح ويحيى بن معين
وابو بكر الاسمعيلي وهذا لان الجميع معطوف على الاول
فالاسناد المذكور اولا في حكم المذكور في كل حديث وهو بمثابة
تقطيع المتن الواحد في ابواب باسناده المذكور في اوله
والله اعلم ⁘ ومن المحدثين من ابى افراد شيء من تلك الاحاديث
المدرجة بالاسناد المذكور اولا وراه تدليسا وسال بعض اهل
الحديث الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي عن ذلك
فقال لا يجوز ⁘ وعلى هذا من كان سماعه على هذا الوجه
فطريقه ان يبين ويحكي ذلك كما جرى كما فعله مسلم في صحيحه
في صحيفة همام ابن منبه كقوله ثنا محمد بن رافع قال حدثنا
عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا
ابو هريرة وذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ادنى مقعد احدكم في الجنة ان يقول له تمن
الحديث وهكذا فعل كثير من المؤلفين والله اعلم الخامس
عشر اذا قدم ذكر المتن على الاسناد او ذكر المتن
وبعض الاسناد ثم ذكر الاسناد عقيبه على الاتصال مثل

ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او يقول
روى عمرو بن دينار عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا وكذا ثم يقول اخبرنا به فلان قال اخبرنا فلان ويسوق الاسناد
حتى يتصل بما قدمه فهذا يلتحق بما اذا قدم الاسناد في كونه يصير به
مسندا للحديث لا مرسلا له فلو اراد من سمعه منه هكذا ان يقدم
الاسناد ويؤخر المتن ويلفقه كذلك فقد ورد عن بعض من تقدم
من المحدثين انه جوز ذلك **قلت** ينبغي ان يكون فيه
خلاف نحو الخلاف في تقديم بعض متن الحديث على بعض
وقد حكى الخطيب المنع من ذلك على القول بان الرواية
على المعنى لا تجوز والجواز على القول بان الرواية على المعنى تجوز
ولا فرق بينهما في ذلك والله اعلم **واما** ما يفعله بعضهم
من اعادة ذكر الاسناد في آخر الكتاب او الجزء بعد ذكره اولا
فهذا لا يرفع الخلاف الذي تقدم ذكره في افراد كل حديث
بذلك الاسناد عند روايتها لكونه لا يقع متصلا بكل واحد منها
ولكنه يفيد تاكيدا واحتياطا ويتضمن اجازة بالغة من اعلى
انواع الاجازات والله اعلم **السادس عشر** اذا روى
المحدث الحديث باسناد ثم اتبعه باسناد آخر وقال عند انتهائه

كان ينبغي للمصنف ان يذكر هذا الكلام في آخر التفريع
الرابع عشر لا في آخر التفريع الخامس عشر كما فعله
الامام النووي في التقريب

مثله فاراد الراوي عنه ان يقتصر على الاسناد الثاني ويسوق لفظ
الحديث المذكور عقيب الاسناد الاول فالاظهر المنع من ذلك
وروينا عن ابي بكر الخطيب الحافظ رحمه الله قال كان شعبة
لا يجيز ذلك وقال بعض اهل العلم يجوز ذلك اذا عرف ان المحدث
ضابط متحفظ يذهب الى تمييز الالفاظ وعد الحروف فان لم يعرف
ذلك منه لم يجز ذلك وكان غير واحد من اهل العلم اذا روى
مثل هذا يورد الاسناد ويقول مثل حديث قبله متنه كذا وكذا
ثم يسوقه وكذلك اذا كان المحدث قد قال نحوه قال وهذا
هو الذي اختاره اخبرنا ابو احمد عبد الوهاب بن ابي منصور
علي بن علي البغدادي شيخ الشيوخ بها بقراءتي عليه بها اخبرنا
والدي رحمه الله اخبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد الصريفيني اخبرنا ابو القسم
ابن حبابة حدثنا ابو القسم عبد الله بن محمد البغوي حدثنا عمرو بن
محمد الناقد ثنا وكيع قال قال شعبة فلان عن فلان مثله لا يجزي
قال وكيع وقال سفيان الثوري يجزي واما اذا قال نحوه فهو
في ذلك عند بعضهم كما اذا قال مثله نبئنا باسناد عن وكيع
قال قال سفيان اذا قال نحوه فهو حديث وقال شعبة
نحوه شك وعن يحيى بن معين انه اجاز ما قدمنا ذكره في قوله

غ ف كذا ضبط في الاصل الذي فيه السماع
عن الخطيب وفي الاصل الآخر ه

الصيريفيني معا

مثله ولم يجزه في قوله نحوه قال الخطيب وهذا القول على مذهب
من لم يجز الرواية على المعنى فاما على مذهب من اجازها فلا فرق
بين مثله ونحوه **قلت** هذا له تعلق بما رويناه عن مسعود
بن علي السجزي انه سمع الحاكم ابا عبد الله الحافظ يقول ان مما يلزم
المحدث من الضبط والاتقان ان يفرق بين ان يقول مثله او يقول نحوه
فلا يحل له ان يقول مثله الا بعد ان يعلم انهما على لفظ واحد
ويحل ان يقول نحوه اذا كان على مثل معانيه والله اعلم
السابع عشر اذا ذكر الشيخ اسناد الحديث ولم يذكر من متنه
الا طرفا ثم قال وذكر الحديث او قال وذكر الحديث بطوله
فاراد الراوي عنه ان يروي عنه الحديث بكماله وبطوله فهذا
اولى بالمنع مما سبق ذكره في قوله مثله او نحوه فطريقه ان يبين
ذلك بان يقتص ما ذكره الشيخ على وجهه ويقول قال
وذكر الحديث بطوله ثم يقول والحديث بطوله هو كذا وكذا
ويسوقه الى آخره ۝ وسال بعض اهل الحديث ابا اسحق
ابرهيم بن محمد الشافعي المقدم في الفقه والاصول عن ذلك
فقال لا يجوز لمن سمع على هذا الوصف ان يروي الحديث
بما فيه من الالفاظ على التفصيل ۝ وسال ابو بكر البرقاني

الحافظ

الحافظ الفقيه ابا بكر الاسمعيلي الحافظ الفقيه عمن قرا اسناد
حديث على الشيخ ثم قال وذكر الحديث هل يجوز ان يحدث
بجميع الحديث فقال اذا عرف المحدث والقارئ ذلك الحديث
فارجو ان يجوز ذلك والبيان اولى ان يقول كما كان
قلت اذا جوزنا ذلك فالتحقيق فيه انه بطريق الاجازة
فيما لم يذكره الشيخ لكنها اجازة اكيدة قوية من جهات عديدة
فجاز لهذا مع كون اوله سماعا ادراج الباقي عليه من غير افراده
بلفظ الاجازة والله اعلم **الثامن عشر** الظاهر انه لا يجوز
تغيير عن النبي الى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب
وكتب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ۝ وقال الخطيب
ابو بكر هذا غير لازم وانما استحب احمد اتباع المحدث في لفظه
والا فمذهبه الترخيص في ذلك ثم ذكر باسناده عن
صالح بن احمد بن حنبل قال قلت لابي يكون في الحديث
قال رسول الله فيجعل الانسان قال النبي صلى الله عليه
وسلم قال ارجو ان لا يكون به باس ۝ وذكر الخطيب بسنده
عن حماد بن سلمة انه كان يحدث وبين يديه عفان وبهز فجعلا
يغيران النبي صلى الله عليه وسلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم

وكذا بالعكس وان جازت الرواية بالمعنى فان شرط ذلك
انه لا يختلف المعنى والمعنى في هذا مختلف وثبت عن عبد الله
ابن احمد بن حنبل انه راى اباه اذا كان في الكتاب النبي
فقال المحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال لهما حماد اما انتما فلا تفقهان ابدا معا والله اعلم التاسع
عشر اذا كان سماعه على صفة فيها بعض الوهن فعليه
ان يذكرها في حالة الرواية فان في اغفالها نوعا من التدليس
وفيما مضى لنا امثلة لذلك ومن امثلته ما اذا حدثه
المحدث من حفظه في حالة المذاكرة فليقل حدثنا فلان مذاكرة
او حدثناه في المذاكرة فقد كان غير واحد من متقدمي
العلماء يفعل ذلك ⁘ وكان جماعة من حفاظهم يمنعون
من ان يحمل عنهم في المذاكرة شيء منهم عبد الرحمن بن مهدي
وابو زرعة الرازي ورويناه عن ابن المبارك وغيره ⁘
وذلك لما قد يقع فيها من المساهلة مع ان الحفظ خوان
ولذلك امتنع جماعة من اعلام الحفاظ من رواية ما يحفظونه — ما يحفظ جدا
الا من كتبهم منهم احمد بن حنبل رضي الله عنهم اجمعين
العشرون اذا كان الحديث عن رجلين احدهما
مجروح مثل ان يكون عن ثابت البناني وابان ابن
ابي عياش عن انس فلا يستحسن اسقاط المجروح
من الاسناد والاقتصار على ذكر الثقة خوفا من
ان يكون فيه عن المجروح شيء لم يذكره الثقة ⁘ قال نحوا

من ذلك

من ذلك احمد بن حنبل ثم الخطيب ابو بكر قال الخطيب
وكان مسلم بن الحجاج في مثل هذا ربما اسقط المجروح
من الاسناد ويذكر الثقة ثم يقول وآخر كناية عن المجروح
قال وهذا القول لا فائدة فيه قلت وهكذا ينبغي
اذا كان الحديث عن رجلين ثقتين ان لا يسقط احدهما
منه لتطرق مثل الاحتمال المذكور اليه وان كان محذور
الاسقاط فيه اقل ثم لا يمتنع ذلك في الصورتين امتناع
وفي بعض النسخ الراويين — تحريم لان الظاهر اتفاق الراويين وما ذكر من الاحتمال
نادر بعيد فانه من الادراج الذي لا يجوز تعمده كما سبق في نوع
المدرج والله اعلم الحادي والعشرون اذا سمع
بعض حديث من شيخ وبعضه من شيخ آخر فخلطه ولم
يميزه وعزا الحديث جملة اليهما مبينا ان عن احدهما بعضه
وعن الآخر بعضه فذلك جائز كما فعل الزهري في حديث
الافك حيث رواه عن عروة وابن المسيب وعلقمة بن
وفي بعض النسخ عبيد الله بن عتبة بنسبته الى جده — وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة
قال وكلهم حدثني طائفة من حديثها قالوا قالت الحديث
ثم انه ما من شيء من ذلك الحديث الا وهو في الحكم كانه رواه

عن احد الرجلين على الابهام حتى اذا كان احدهما مجروحا
لم يجز الاحتجاج بشىء من ذلك الحديث ⁘ وغير جائز لاحد بعد
اختلاط ذلك ان يسقط ذكر احد الراويين ويروى الحديث
عن الآخر وحده بل يجب ذكرهما جميعا مقرونا بالافصاح بان
بعضه عن احدهما وبعضه عن الآخر والله اعلم **النوع السابع
والعشرون معرفة آداب المحدث** وقد مضى
طرف منها اقتضتها الانواع التى قبله **علم الحديث**
علم شريف يناسب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وينافر
مساوى الاخلاق ومشاين الشيم وهو من علوم الآخرة لا من
علوم الدنيا فمن اراد التصدى لاسماع الحديث او لافادة
شىء من علومه فليقدم تصحيح النية واخلاصها وليطهر قلبه
من الاغراض الدنيوية وادناسها وليحذر بلية حب الرياسة
ورعوناتها ⁘ وقد اختلف فى السن الذى اذا بلغه استحب
له التصدى لاسماع الحديث والانتصاب لروايته والذى
نقوله انه متى احتيج الى ما عنده استحب له التصدى لروايته
ونشره فى اى سن كان ⁘ وروينا عن القاضى الفاضل
ابى محمد بن خلاد رحمه الله انه قال الذى يصح عندى من طريق

الاثر

الاثر والنظر فى الحد الذى اذا بلغه الناقل حسن به ان يحدث هو
ان يستوفى الخمسين لانها انتهاء الكهولة وفيها مجتمع الاشد قال
سحيم ابن وثيل ⁘ اخو خمسين مجتمع اشدى ونجذنى
مداورة الشؤون قال وليس بمنكر ان يحدث عند استيفاء
الاربعين لانها حد الاستواء ومنتهى الكمال نبئ رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو ابن الاربعين وفى الاربعين تتناهى
عزيمة الانسان وقوته ويتوفر عقله ويجود رايه وانكر القاضى
عياض ذلك على ابن خلاد وقال كم من السلف
المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين من لم ينته الى هذا السن
ومات قبله وقد نشر من الحديث والعلم ما لا يحصى هذا عمر بن
عبد العزيز توفى ولم يكمل الاربعين ⁘ وسعيد بن جبير لم يبلغ
الخمسين ⁘ وكذلك ابرهيم النخعى وهذا مالك بن انس
جلس للناس ابن نيف وعشرين وقيل ابن سبع عشرة
والناس متوافرون وشيوخه احياء وكذلك محمد بن ادريس
الشافعى قد اخذ عنه العلم فى سن الحداثة وانتصب لذلك والله
اعلم **قلت** ما ذكره ابن خلاد غير مستنكر وهو محمول
على انه قاله فيمن يتصدى للتحديث ابتداء من نفسه من غير براعة

بكسر الميم

اى معالجة الامور ومقاساتها

وثيل

ونجذنى بالدال والذال اى جربتنى واحكمتنى التجارب
فكانها عضتنى بنواجذها وفى نسخة الدهر اى جربنى

وقوله تعالى حتى اذا بلغ اشده اى قوته وهو ما بين ثمانى عشرة
الى ثلثين وهو واحد جاء على بناء الجمع مثل آنك وهو الاسرب ولا نظير
له ويقال هو جمع لا واحد له من لفظه مثل آبال واباييل وعباديد
ومذاكير وكان سيبويه يقول واحده شدة وهو حسن
فى المعنى لانه يقال بلغ الغلام شدته ولكن لا يجمع فعلة على افعل
واما انعم فانما هو جمع نعم من قولهم يوم بؤس ويوم نعم

في العلم تعجلت له قبل السن الذي ذكره فهذا انما ينبغي له ذلك
بعد استيفاء السن المذكور فانه مظنة الاحتياج الى ما عنده ❊ واما
الذين ذكرهم عياض ممن حدث قبل ذلك فالظاهر ان
ذلك لبراعة منهم في العلم تقدمت ظهر لهم معها الاحتياج اليهم فحدثوا
قبل ذلك او لانهم سئلوا ذلك اما بصريح السؤال واما بقرينة
الحال واما السن الذي اذا بلغه المحدث انبغى له الامساك
عن التحديث فهو السن الذي يخشى عليه فيه من الهرم والخرف
ويخاف عليه فيه ان يخلط ويروي ما ليس من حديثه والناس
في بلوغ هذه السن يتفاوتون بحسب اختلاف احوالهم ❊
وهكذا اذا عمي وخاف ان يدخل عليه ما ليس من حديثه
فليمسك عن الرواية ❊ وقال ابن خلاد اعجب الى ان يمسك
في الثمانين لانه حد الهرم فان كان عقله ثابتا ورايه مجتمعا
يعرف حديثه ويقوم به وتحرى ان يحدث احتسابا رجوت له
خيرا ووجه ما قاله ان من بلغ الثمانين ضعف حاله في
الغالب وخيف عليه الاختلال والاخلال وان لا يفطن
له الا بعد ان يخلط كما اتفق لغير واحد من الثقات منهم
عبد الرزاق وسعيد بن ابي عروبة ❊ وقد حدث

خلق

مو احتسابا احتسب بالشيء اعتد به وجعله في الحج
ومنه احتسب عند الله خيرا اذا قدمه ومعناه اعتده
فيما يدخر عند الله وعليه حديث ابي بكر رضي الله عنه اني
احتسب خطاي هذه اي اعتدها في سبيل الله ومن
صام رمضان ايمانا واحتسابا اي صام وهو مؤمن
بالله ورسوله ويحتسب صومه عند الله تعالى
قاله المطرزي

حاشية

ضعف حال عبد الرزاق في اخر عمره وعمي فكان يلقن
فيتلقن فضعف احمد بن حنبل وغيره حديثه في اخر عمره والله اعلم

من باب نصر وعلم

خلق بعد مجاوزة هذا السن فساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة
منهم انس بن مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن ابي اوفى
من الصحابة ومالك والليث وابن عيينة وعلي بن الجعد في
عدد جم من المتقدمين والمتاخرين ❊ وفيهم غير واحد حدثوا
بعد استيفاء مائة سنة منهم الحسن بن عرفة وابو القسم البغوي
وابو اسحق الهجيمي والقاضي ابو الطيب الطبري رضي الله عنهم
اجمعين ثم لا ينبغي للمحدث ان يحدث بحضرة من هو اولى منه
بذلك كان ابرهيم والشعبي اذا اجتمعا لم يتكلم ابرهيم بشيء ❊
وزاد بعضهم فكره الرواية ببلد فيه من المحدثين من هو اولى
منه لسنه او لغير ذلك روينا عن يحيى بن معين قال اذا حدثت
في بلد فيه مثل ابي مسهر فيجب للحيتي ان تحلق ❊ وعنه ايضا
ان الذي يحدث بالبلدة وفيها من هو اولى بالتحديث
منه فهو احمق ❊ وينبغي للمحدث اذا التمس منه ما يعلمه
عند غيره في بلده او غيره باسناد اعلى من اسناده او
ارجح من وجه اخر ان يعلم الطالب به ويرشده اليه فان
الدين النصيحة ❊ ولا يمتنع من تحديث احد لكونه غير صحيح
النية فيه فانه يرجى له حصول النية من بعد روينا

الهجيمي سنة

يقول سحه

عن معمر قال كان يقال ان الرجل ليطلب العلم لغير الله
فيأبى عليه العلم حتى يكون لله عز وجل وليكن حريصاً
على نشره مبتغياً جزيل اجره ⁘ وقد كان في السلف رضي الله
عنهم من يتألف الناس على حديثه منهم عروة بن الزبير
رضي الله عنهما والله اعلم **وليقتد** بمالك رضي الله عنه
فيما اخبرنا ابو القسم الفراوي بنيسابور انا ابو المعالي الفارسي
انا ابو بكر البيهقي الحافظ انا ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني
اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني نا جدي
نا اسمعيل بن ابي اويس قال كان مالك بن انس
اذا اراد ان يحدث توضأ وجلس على صدر فراشه وسرح
لحيته وتمكن في جلوسه بوقار وهيبة وحدث فقيل له في
ذلك فقال احب ان اعظم حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا احدث الا على طهارة متمكناً
وكان يكره ان يحدث في الطريق او هو قائم او يستعجل
وقال احب ان افهم ما احدث به عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ⁘ وروى ايضاً عنه انه كان يغتسل لذلك
ويتبخر ويتطيب فان رفع احد صوته في مجلسه زبره وقال

نسبه الى الشعر والمراد به الفضل الشعراني جده كان يرسل شعره والله اعلم طره لمقودة

قال الله

قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت
النبي فمن رفع صوته عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكانما رفع صوته فوق صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم
⁘ وروينا او بلغنا عن محمد بن احمد بن عبد الله الفقيه
انه قال القارئ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قام لاحد فانه يكتب عليه خطيئة ⁘ ويستحب له مع اهل
مجلسه ما ورد عن حبيب بن ابي ثابت انه قال ان
من السنة اذا حدث الرجل القوم ان يقبل عليهم جميعاً والله اعلم
ولا يسرد الحديث سرداً يمنع السامع من ادراك بعضه وليفتتح
مجلسه وليختمه بذكر ودعاء يليق بالحال ⁘ ومن ابلغ ما يفتتحه
به ان يقول الحمد لله رب العالمين اكمل الحمد على كل حال والصلوة
والسلام الاتمان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون
وكلما غفل عن ذكره الغافلون ⁘ اللهم صل عليه وعلى
آله وسائر النبيين وآل كل وسائر الصالحين نهاية ما ينبغي
ان يسأله السائلون **ويستحب** للمحدث العارف عقد مجلس
لاملاء الحديث فانه من اعلى مراتب الراوين والسماع
فيه من احسن وجوه التحمل واقواها وليتخذ مستملياً يبلغ عنه

اذا كثر الجمع فذلك دأب اكابر المحدثين المتصدين لمثل ذلك
وممن روى عنه ذلك مالك وشعبة ووكيع وابو عاصم
ويزيد بن هرون في عدد كثير من الاعلام السالفين
وليكن مستمليه محصلاً متيقظاً كيلا يقع في مثل ما روينا
ان يزيد بن هرون سئل عن حديث فقال حدثنا به عدة
فصاح به مستمليه يا ابا خالد عدة ابن من فقال له عدة
ابن فقدتك وليستمل على موضع مرتفع من كرسي
او نحوه فان لم يجد استملى قائماً وعليه ان يتبع لفظ المحدث فيؤديه
على وجه من غير خلاف والفائدة في استملاء المستملي توصل
من يسمع لفظ الملي على بعد منه الى تفهمه وتحققه بابلاغ المستملي
واما من لم يسمع الا لفظ المستملي فليس يستفيد بذلك
جواز روايته لذلك عن المملي مطلقاً من غير بيان للحال فيه
وفي هذا كلام قد تقدم في النوع الرابع والعشرين في التفريع السادس ويستحب
افتتاح المجلس بقراءة قارئ لشيء من القرآن العظيم فاذا فرغ
استنصت المستملي اهل المجلس ان كان فيه لغط
ثم يبسمل ويحمد الله تبارك وتعالى ويصلي على رسوله صلى الله
عليه وسلم ويتحرى الابلغ في ذلك ثم يقبل على المحدث

ويقول

اللغط اصوات مبهمة لا تفهم قاله المطرزي

من استدعى من الاحاديث

ويقول من ذكرت او ما ذكرت رحمك الله او غفر الله لك او نحو ذلك
والله اعلم وكلما انتهى الى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه
وذكر الخطيب انه يرفع صوته بذلك واذا انتهى الى ذكر الصحابي
قال رضي الله عنه ويحسن بالمحدث الثناء على شيخه في حالة الرواية
عنه بما هو اهل له فقد فعل ذلك غير واحد من السلف والعلماء
كما روي عن عطاء بن ابي رباح انه كان اذا حدث عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال حدثني البحر وعن وكيع انه قال حدثنا
سفيان امير المؤمنين في الحديث واهم من ذلك الدعاء له
عند ذكره فلا يغفلن عنه ولا بأس بذكر من يروي عنه
بما يعرف به من لقب كغندر لقب محمد بن جعفر صاحب شعبة ولوين
لقب محمد بن سليمان المصيصي او نسبة الى امه كيعلى
ابن منية الصحابي وهو ابن امية ومنية امه وقيل جدته ام ابيه
او وصف بصفة نقص في جسده عرف بها كسليمان الاعمش
وعاصم الاحول الا ما يكرهه من ذلك كما في اسمعيل بن ابرهيم
المعروف بابن علية وهي امه وقيل ام امه روينا عن يحيى
بن معين انه كان يقول حدثنا اسمعيل بن علية فنهاه احمد بن
حنبل وقال قل اسمعيل بن ابرهيم فانه بلغني انه كان يكره

المصيصي بكسر الميم وتشديد الصاد وبفتح الميم وتخفيف الصاد ... آخر

مصيصة بفتح الميم وتخفيف الصاد من ثغور الشام
والنسبة اليها مصيصي ويقال مصيصة بكسر الميم وتشديد
الصاد الاولى والاول هو الاكثر قاله المطرزي

ان ينسب الى الله تعالى قد قبلنا منك يا معلم الخير ؛ وقد استحب للملى ان يجمع فى املائه بين الرواية عن جماعة من شيوخه مقدما للاعلى اسنادا او الاولى من وجه آخر ؛ ويملى عن كل شيخ منهم حديثا واحدا ويختار ما علا سنده وقصر متنه فانه احسن والیق ؛ بالنون والقاف
وينتقى ما يمليه ويتحرى المستفاد منه وينبه على ما فيه من فائدة وعلو وفضيلة ويجتنب ما لا تحتمله عقول الحاضرين وما يخشى فيه من دخول الوهم عليهم فى فهمه وكان من عادة غير واحد من المذكورين ختم الاملاء بشئ من الحكايات والنوادر والانشادات باسانيدها وذلك حسن ؛ واذا قصر المحدث عن تخريج ما يمليه فاستعان ببعض حفاظ وقته فخرج له فلا بأس بذلك قال الخطيب كان جماعة من شيوخنا يفعلون ذلك ؛ واذا نجز الاملاء فلا غنى عن مقابلته واتقانه واصلاح ما فسد منه بزيغ القلم وطغيانه ؛ هذه عيون من اداب المحدث اجتزأنا بها معرضين عن التطويل بما ليس من مهماتها او هو ظاهر ليس من مشتبهاتها والله الموفق وهو اعلم

نجز بالجيم بمعنى انقضى واما بالفتح كما يقول العامة بمعنى حضر وليس هذا موضعه والله اعلم

الاستبهام الاستغلاق وتعدى بعلى تاج المصادر

آداب تحديث

النوع الثامن والعشرون معرفة ادب طالب الحديث

وقد اندرج طرف منه فى ضمن ما تقدم فاول ما عليه تحقيق الاخلاص والحذر من ان يتخذه وصلة

الى شئ

الى شئ من الاغراض الدنيوية ؛ روينا عن حماد بن سلمة رضى الله عنه انه قال من طلب الحديث لغير الله مكر به ؛ وروينا عن سفيان الثورى رضى الله عنه قال ما اعلم عملا هو افضل من طلب الحديث لمن اراد الله به ؛ وروينا نحوه عن ابن المبارك رضى الله عنه ومن اقرب الوجوه فى اصلاح النية فيه ما روينا عن ابى عمرو اسمعيل بن نجيد انه سأل ابا جعفر احمد بن حمدان وكانا عبدين صالحين فقال له باى نية اكتب الحديث فقال الستم ترون ان عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة قال نعم قال فرسول الله صلى الله عليه وسلم رأس الصالحين ؛ وليسأل الله تبارك وتعالى التيسير والتأييد والتوفيق والتسديد وليأخذ نفسه بالاخلاق الزكية والآداب المرضية ؛ فقد روينا عن ابى عاصم النبيل قال من طلب هذا الحديث فقد طلب اعلى امور الدين فيجب ان يكون خير الناس ؛ وفى السن الذى يستحب فيه الابتداء بسماع الحديث وبكتبته اختلاف سبق بيانه فى اول النوع الرابع والعشرين ؛ واذا اخذ فيه فليشمر عن ساق جهده واجتهاده ويبدأ بالسماع من اسند شيوخ مصره ومن الاولى فالاولى من حيث العلم او الشهرة او الشرف او غير ذلك ؛ واذا فرغ

من سماع العوالي والمهمات التي ببلده فليرحل الى غيره ⁖ روينا عن
يحيى بن معين انه قال اربعة لا تونس منهم رشدا حارس الدرب
ومنادي القاضي وابن المحدث ورجل يكتب في بلده ولا يرحل
في طلب الحديث ⁖ وروينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه
انه قيل له ايرحل الرجل في طلب العلو فقال بلى والله شديدا
لقد كان علقمة والاسود يبلغهما الحديث عن عمر رضي الله عنه
فلا يقنعهما حتى يخرجا الى عمر فيسمعانه منه والله اعلم ⁖ وعن ابرهيم
ابن ادهم رضي الله عنه قال ان الله تعالى يدفع البلاء عن هذه
الامة برحلة اصحاب الحديث ⁖ ولا يحملنه الحرص والشره على التساهل
في السماع والتحمل والاخلال بما يشترط عليه في ذلك على ما تقدم
شرحه ⁖ **وليستعمل** ما يسمعه من الاحاديث الواردة
بالصلاة والتسبيح وغيرها من الاعمال الصالحة فذلك زكوة
الحديث على ما روينا عن العبد الصالح بشر بن الحرث الحافي
رضي الله عنه وروينا عنه ايضا انه قال يا اصحاب الحديث
ادوا زكوة هذا الحديث اعملوا من كل مايتي حديث بخمسة احاديث
⁖ وروينا عن عمرو بن قيس الملائي رضي الله عنه قال اذا بلغك
شيء من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من اهله ⁖ وروينا

عن وكيع

عن وكيع قال اذا اردت ان تحفظ الحديث فاعمل به ⁖ **وليعظم**
شيخه ومن يسمع منه فذلك من اجلال الحديث والعلم ولا يثقل
عليه ولا يطول بحيث يضجره فانه يخشى على فاعل ذلك ان يحرم
الانتفاع وقد روينا عن الزهري انه قال اذا طال المجلس
كان للشيطان فيه نصيب ⁖ ومن ظفر من الطلبة بسماع
شيخ فكتمه غيره لينفرد به عنهم كان جديرا بان لا ينتفع فيه وجهلة
الطلبة الوضعاء ومن اول فايدة طلب الحديث الافادة ⁖
روينا عن مالك رضي الله عنه انه قال من بركة الحديث
افادة بعضهم بعضا ⁖ وروينا عن اسحق بن ابرهيم راهوية
انه قال لبعض من سمع منه جماعة النسخ من كتابهم ما قد قرات
فقال انهم لا يمكنوني قال اذا والله لا يفلحون قد رأينا
اقواما منعوا هذا السماع فوالله ما افلحوا ولا انجحوا **قلت**
وقد رأينا نحن اقواما منعوا السماع فما افلحوا ولا انجحوا ونسال الله
العافية والله اعلم ولا يكن ممن يمنعه الحياء او الكبر عن كثير
من الطلب ⁖ وقد روينا عن مجاهد رضي الله عنه انه
قال لا يتعلم مستحي ولا متكبر وروينا عن عمر بن الخطاب
وابنه رضي الله عنهما انهما قالا من رق وجهه ⁖ ولا يانف
رق علمه صح

به وذلك من اللوم الذي يقع

لا يمكنوني في صحة

من ان يكتب عمن دونه ما يستفيده منه ❁ روينا عن
وكيع بن الجراح رضي الله عنه انه قال لا ينبل الرجل من
اصحاب الحديث حتى يكتب عمن هو مثله وعمن هو دونه
وليس بموفق من ضيع شيئا من وقته في الاستكثار من
الشيوخ لمجرد اسم الكثرة وصيتها ❁ وليس من ذلك
قول ابي حاتم الرازي اذا كتبت فقمش واذا حدثت ففتش وليكتب
وليسمع ما يقع اليه من كتاب او جزء على التمام ولا ينتخب
فقد قال ابن المبارك رضي الله عنه ما انتخبت
على عالم قط الا ندمت ❁ وروينا عنه انه قال لا ينتخب
على عالم الا بذنب وروينا او بلغنا عن يحيى بن
معين انه قال سيندم المنتخب في الحديث حين لا تنفعه
الندامة فان ضاقت به الحال عن الاستيعاب
واحوج الى الانتقاء والانتخاب تولى ذلك بنفسه
ان كان اهلا مميزا عارفا بما يصلح للانتقاء والاختيار
❁ وان كان قاصرا عن ذلك استعان ببعض الحفاظ
لينتخب له وقد كان جماعة من الحفاظ متصدين
للانتقاء على الشيوخ والطلبة تسمع وتكتب بانتخابهم

منهم

قوته وعمره

منهم ابرهيم بن اورمة الاصبهاني وابو عبد الله الحسين
ابن محمد المعروف بعبيد العجل وابو الحسن الدارقطني وابو بكر
الجعابي في آخرين ❁ وكانت العادة جارية برسم الحافظ
علامة في اصل الشيخ على ما ينتخبه فكان النعيمي ابو الحسن
يعلم بصاد ممدودة وابو محمد الخلال بطاء ممدودة وابو الفضل
الفلكي بصورة همزتين ❁ وكلهم يعلم بحبر في الحاشية اليمنى من
الورقة ❁ وعلم الدارقطني في الحاشية اليسرى بخط عريض بالحمرة
❁ وكان ابو القسم اللالكائي الحافظ يعلم بخط صغير بالحمرة على اول
اسناد الحديث ولا حجر في ذلك ولكل الخيار ثم لا ينبغي
لطالب الحديث ان يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون
معرفته وفهمه فيكون قد اتعب نفسه من غير ان يظفر بطائل
وبغير ان يحصل في عداد اهل الحديث بل لم يزد على ان صار
من المتشبهين المنقوصين المتحلين بما هم منه عاطلون
❁ انشدني ابو المظفر بن الحافظ ابي سعد السمعاني رحمه الله
لفظا بمدينة مرو قال انشدنا والدي لفظا او قراءة عليه قال
انشدنا محمد بن ناصر السلامي من لفظه قال انشدنا
الاديب الفاضل فارس بن الحسين لنفسه ❁ يا طالب العلم

فيه لغتان
اورمة اورمة كلاهما بالراء المهملة
ع ق

ص ط

صوابه اعلم من قولهم اعلم القصار الثوب
اذا جعله ذا علامة قاله المطرزي
والفارابي

الذي ذهبت بهدته الرواية ⁂ كن في الرواية ذا العناية بالدراية والدراية ⁂ وار والقليل وراعه فالعلم ليس له نهاية ⁂ وليقدم العناية بالصحيحين ثم بسنن ابي داود وسنن النسائي وكتاب الترمذي ضبطاً لمشكلها وفهماً لخفي معانيها ولا يخدعن عن كتاب السنن الكبير للبيهقي فانا لا نعلم مثله في بابه ⁂ ثم بسائر ما تمس حاجة صاحب الحديث اليه من كتب المسانيد كمسند احمد ⁂ ومن كتب الجوامع المصنفة في الاحكام المشتملة على المسانيد وغيرها وموطأ مالك هو المقدم منها ⁂ ومن كتب علل الحديث ومن اجودها كتاب العلل عن احمد بن حنبل وكتاب العلل عن الدارقطني ⁂ ومن كتب معرفة الرجال وتواريخ المحدثين ومن افضلها تاريخ البخاري الكبير وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ومن كتب الضبط لمشكل الاسماء ومن اكملها كتاب الاكمال لابي نصر بن ماكولا وليكن كلما مر به اسم مشكل او كلمة من حديث مشكلة بحث عنها واودعها قلبه فانه يجتمع له بذلك علم كثير في يسر ⁂ وليكن تحفظه للحديث على التدريج قليلاً قليلاً مع الايام والليالي فذلك احرى بان يمتع بمحفوظه وممن ورد ذلك عنه

من

من حفاظ الحديث المتقدمين شعبة وابن علية ومعمر ⁂ وروينا عن معمر قال سمعت الزهري يقول من طلب العلم جملة فاته جملة وانما يدرك العلم حديث وحديثين والله اعلم ⁂ وليكن الاتقان من شانه فقد قال عبد الرحمن بن مهدي الحفظ الاتقان ثم ان المذاكرة بما يتحفظه من اقوى اسباب الامتاع ⁂ روينا عن علقمة النخعي قال تذاكروا الحديث فان حياته ذكره ⁂ وعن ابرهيم النخعي قال من سره ان يحفظ الحديث فليحدث ولو ان يحدث به من لا يشتهيه ⁂ وليشتغل بالتخريج والتاليف والتصنيف اذا استعد لذلك وتاهل له فانه كما قال الخطيب الحافظ يثبت الحفظ ويذكي القلب ويشحذ الطبع ويجيد البيان ويكشف الملتبس ويكسب جميل الذكر ويخلده الى اخر الدهر وقل ما يمهر في علم الحديث ويقف على غوامضه ويستبين الخفي من فوائده الا من فعل ذلك ⁂ وحدث الصوري الحافظ محمد بن علي قال رايت ابا محمد عبد الغني ابن سعيد الحافظ في المنام فقال لي يا ابا عبد الله خرج وصنف قبل ان يحال بينك وبينه هذا انا تراني قد حيل بيني وبين ذلك ⁂ وللعلماء بالحديث في تصنيفه طريقان احدهما التصنيف

ذكر عبد الغني في الكمال ان رجلا قال لابي مسعود الرازي الوراق احد الائمة الاعلام وحفاظ الحديث ونقاد الاثار انا ننسى الحديث فقال ايكم يرجع في حفظ حديث واحد خمسمائة مرة قالوا ومن يقوى على هذا قال لذلك لا يحفظون ع

يثبت سماع

ويخلده

على الابواب وهو تخريجه على احكام الفقه وغيرها وتنويعه انواعاً
وجمع ما ورد في كل حكم وكل نوع في باب فباب ❁ والثانية
تصنيفه على المسانيد وجمع حديث كل صحابي وحده وان اختلفت
انواعه ولمن اختار ذلك ان يرتبهم على حروف اسمائهم ❁
وله ان يرتبهم على القبائل فيبدأ ببني هاشم ثم بالاقرب
نسباً من رسول الله صلى الله عليه وسلم وله ان يرتب على سوابق
الصحابة فيبدأ بالعشرة ثم باهل بدر ثم باهل الحديبية ثم بمن
اسلم وهاجر بين الحديبية وفتح مكة ويختم باصاغر الصحابة كابي
الطفيل ونظرائه ثم بالنساء وهذا احسن والاول اسهل
وفي ذلك من وجوه الترتيب غير ذلك ❁ ثم ان من اعلى
المراتب في تصنيفه تصنيفه معللاً بان يجمع في كل حديث
طرقه واختلاف الرواة فيه كما فعل يعقوب بن شيبة في
مسنده ❁ ومما يعتنون به في التاليف جمع الشيوخ اي جمع
حديث شيوخ مخصوصين كل واحد منهم على انفراده قال
عثمان بن سعيد الدارمي يقال من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة
فهو مفلس في الحديث سفيان ❁ وشعبة ❁ ومالك ❁ وحماد صح
ابن زيد ❁ وابن عيينة ❁ وهم اصول الدين واصحاب الحديث

الحديبية بتخفيف اليا وقد يشدد موضع قريب من مكة قاله المطرزي

يجمعون

يجمعون حديث خلق كثير غير الذين ذكرهم الدارمي منهم ايوب
السختياني والزهري والاوزاعي ❁ ويجمعون ايضا التراجم صح
وهي اسانيد يخصون ما جاء بها بالجمع والتاليف مثل ترجمة
مالك عن نافع عن ابن عمر ❁ وترجمة سهيل بن ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريرة ❁ وترجمة هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة في اشباه لذلك كثيرة ❁ ويجمعون
ايضاً ابواباً من ابواب الكتب المصنفة الجامعة للاحكام
فيفردونها بالتاليف فتصير كتباً مفردة نحو باب رؤية
الله عز وجل وباب رفع اليدين وباب القراءة خلف
الامام وغير ذلك ❁ ويفردون احاديث فيجمعون
طرقها في كتب مفردة نحو طرق حديث قبض العلم وحديث
الغسل يوم الجمعة وغير ذلك ❁ وكثير صح من انواع كتابنا هذا
قد افردوا اي العلماء احاديثه بالجمع والتصنيف ❁ وعليه في كل
ذلك تصحيح القصد والحذر من قصد المكاثرة ونحوه
بلغنا عن حمزة بن محمد الكناني انه خرج حديثا واحداً
من نحو مايتي طريق فاعجبه ذلك فرأى يحيى بن معين
في منامه فذكر له ذلك فقال له اخشى ان يدخل هذا تحت

الهاكم التكاثر ثم ليحذر ان يخرج الى الناس ما يصنفه الا بعد
تهذيبه وتحريره واعادة النظر فيه وتكريره ⁘ وليتق ان يجمع
ما لم يتأهل بعد لاجتناء ثمرته واقتناص فائدة جمعه
كيلا يكون حكمه ما رويناه عن علي بن المديني قال اذا رايت
المحدث اول ما يكتب الحديث الغسل وحديث من كذب
يجمع حديث صح
علي فاكتب على قفاه لا يفلح ⁘ ثم ان هذا الكتاب
مدخل الى هذا الشان مفصح عن اصوله وفروعه
شارح لمصطلحات اهله ومقاصدهم ومهماتهم التي
ينقص المحدث بالجهل بها نقصا فاحشا فهو ان شاء الله
جدير بان تقدم العناية به ونسال الله سبحانه فضله العظيم
وهو اعلم **النوع التاسع والعشرون معرفة**
الاسناد العالي والنازل ⁘ اصل الاسناد اولا خصيصة
فاضلة من خصايص هذه الامة وسنة بالغة من السنن
المؤكدة ⁘ روينا من غير وجه (اي من وجوه كثيرة) عن عبد الله بن المبارك
رضي الله عنه انه قال الاسناد من الدين لولا الاسناد
لقال من شاء ما شاء وطلب العلو فيه سنة ايضا ولذلك
استحبت الرحلة فيه على ما سبق ذكره قال احمد بن حنبل

رضي

رضي الله عنه طلب الاسناد العالي سنة عمن سلف ⁘
وقد روينا ان يحيى بن معين رضي الله عنه قيل له في مرضه
الذي مات فيه ما تشتهي قال بيت خالي واسناد عالي
⁘ **وقلت** العلو يبعد الاسناد من الخلل لان كل رجل
من رجاله يحتمل ان يقع الخلل من جهته سهوا او عمدا ففي قلة جهات
اقلتهم صح
الخلل وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل وهذا جلي واضح **ثم ان**
العلو المطلوب في رواية الحديث على خمسة اقسام **اولها**
القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد نظيف غير ضعيف
نضيف بالضاد في القوة
وذلك من اجل انواع العلو ⁘ وقد روينا عن محمد بن اسلم
الطوسي الزاهد العالم رضي الله عنه انه قال قرب الاسناد
قرب او قربة الى الله عز وجل وهذا كما قال لان قرب الاسناد
قرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرب الى الله عز وجل
اليه قربة صح
الثاني وهو الذي ذكره الحاكم ابو عبد الله الحافظ القرب
من امام من ائمة الحديث وان كثر العدد من ذلك الامام
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا وجد ذلك في اسناد وصف
بالعلو نظرا الى قربه من ذلك الامام وان لم يكن عاليا
كمالك وسفيان والاعمش وغيرهم دق
بالنسبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ⁘ وكلام الحاكم يوهم ان القرب

من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعد من العلو المطلوب اصلا
وهذا غلط من قائله لان القرب منه صلى الله عليه وسلم باسناد
نظيف غير ضعيف اولى بذلك ولا ينازع في هذا من له مسكة
من معرفة وكان الحاكم اراد بكلامه ذلك اثبات العلو للاسناد للاسناد والمؤرخ
بقربه من امام وان لم يكن قريبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والانكار في ذلك على من يراعي في ذلك مجرد قرب الاسناد
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان اسنادا ضعيفا
ولهذا مثل ذلك بحديث ابي هدبة ودينار والاشج واشباههم
والله اعلم الثالث العلو بالنسبة الى رواية الصحيحين او
احدهما او غيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة وذلك ما
اشتهر اخرا من الموافقات والابدال والمساواة والمصافحة
وقد كثر اعتناء المحدثين المتاخرين بهذا النوع وممن وجدت
هذا النوع في كلامه ابو بكر الخطيب الحافظ وبعض شيوخه
وابو نصر بن ماكولا وابو عبد الله الحميدي وغيرهم من طبقتهم
وممن جاء بعدهم والله اعلم اما الموافقة فهي ان يقع لك الحديث
عن شيخ مسلم فيه مثلا عاليا بعدد اقل من العدد الذي يقع
لك به ذلك الحديث عن ذلك الشيخ اذا رويته

عن

عن مسلم عنه واما البدل فمثل ان يقع ذلك مثل هذا العلو
عن شيخ غير شيخ مسلم هو مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث وقد يرد
البدل الى الموافقة فيقال فيما ذكرناه انه موافقة عالية في شيخ
شيخ مسلم ولو لم يكن ذلك عاليا فهو ايضا موافقة وبدل لكن لا يطلق موافقة بكسر الفاء والمودة
عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتفات اليه واما المساواة
فهي في اعصارنا ان يقل العدد في اسنادك لا الى شيخ مسلم
وامثاله ولا الى شيخ شيخه بل الى من هو ابعد من ذلك
كالصحابي او من قاربه وربما كان الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بحيث يقع بينك وبين الصحابي مثلا من العدد مثل
ما وقع من العدد بين مسلم وبين ذلك الصحابي فتكون بذلك
مساويا لمسلم مثلا في قرب الاسناد وعدد رجاله واما المصافحة
فهي ان يقع هذه المساواة التي وصفناها لشيخك لا لك
فيقع ذلك لك مصافحة اذ تكون كانك لقيت مسلما في
ذلك الحديث وصافحته به لكونك قد لقيت شيخك المساوي
لمسلم فان كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك
فتقول كان شيخي سمع مسلما وصافحه وان كانت المساواة
لشيخ شيخك فتقول فيها فالمصافحة لشيخ شيخك فتقول فيها

شيخ

كان شيخ شيخي سمع مسلماً وصافحه ❊ ولك ان لا تذكر لك في
ذلك نسبة بل تقول كان فلاناً سمعه من مسلم من غير ان تقول
فيه شيخي او شيخ شيخي ❊ ثم لا يخفى على المتامل ان في المساواة
والمصافحة الواقعتين لك لا يلتقي اسنادك واسناد مسلم
او نحوه الا بعيداً عن شيخ مسلم فيلتقيان في الصحابي
او قريبا منه فان كانت المصافحة التي تذكرها ليست
لك بل لمن فوقك من رجال اسنادك امكن التقاء الاسنادين
فيها في شيخ مسلم او اشباهه ❊ ودخلت المصافحة حينئذ
الموافقة فان معنى الموافقة راجع الى مساواة ومصافحة
مخصوصة اذ حاصلها ان بعض من تقدم من رواة اسنادك
العالي ساوى او صافح مسلماً او البخاري لكونه سمع ممن سمع
من شيخهما مع تاخر طبقته عن طبقتهما ويوجد في كثير من
العوالي المخرجة لمن تكلم اولاً في هذا النوع وطبقتهم المصافحات
مع الموافقات والابدال لما ذكرناه ❊ ثم اعلم ان هذا النوع
من العلو علو تابع لنزول اذ لولا نزول ذلك الامام
في اسناده لم تعلُ انت في اسنادك ❊ وكنت قد قرات
مروٍ على شيخنا المكثر ابي المظفر عبد الرحيم بن الحافظ

المصنف

المصنف ابي سعد السمعاني رحمهما الله في اربعي ابي البركات
الفراوي حديثاً ادعى فيه انه كانه سمعه هو او شيخه من البخاري
فقال الشيخ ابو المظفر ليس لك بعالٍ ولكنه للبخاري نازل ❊
وهذا حسن لطيف يخدش وجه هذا النوع من العلو والله
اعلم **الرابع من انواع العلو** العلو المستفاد من تقدم
وفاة الراوي مثاله ما ارويه عن شيخ اخبرني به عن واحد عن
البيهقي الحافظ عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ اعلى من
روايتي لذلك عن شيخ اخبرني به عن واحد عن ابي بكر
ابن خلف عن الحاكم وان تساوى الاسنادان في العدد
لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف لان البيهقي
مات سنة ثمان وخمسين واربعمائة ومات ابن خلف
سنة سبع وثمانين واربع مائة ❊ روينا عن ابي يعلى
الخليل بن عبد الله الخليلي الحافظ رحمه الله قال قد يكون
الاسناد يعلو على غيره بتقدم موت راويه وان كانا
متساويين في العدد ومثل ذلك من حديث نفسه
بمثل ما ذكرناه ثم ان هذا كلام في العلو المبني على تقدم
الوفاة المستفاد من نسبة شيخ الى شيخ وقياس راوٍ براو

فان اضفت اسقطت النون قلت هذه
عشرو ك وعشري تقلب الواو ياءً للتي بعدها
فتدغم قاله الجوهري

واما العلو المستفاد من مجرد تقدم وفاة شيخك من غير
نظر الى قياسه براو اخر فقد حده بعض اهل هذا الشان
بخمسين سنة وذلك ما رويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري
قال سمعت احمد بن عمير الدمشقي وكان من اركان
الحديث يقول اسناد خمسين سنة من موت الشيخ اسناد علو
وفيما يروى عن ابي عبد الله بن منده الحافظ قال اذا مر
على الاسناد ثلثون سنة فهو عال وهذا اوسع من الاول
والله اعلم **الخامس** العلو المستفاد من تقدم السماع
انبانا عن محمد بن ناصر الحافظ قال من العلو تقدم السماع
قلت وكثير من هذا يدخل في النوع المذكور قبله
وفيه ما لا يدخل في ذلك بل يمتاز عنه مثل ان يسمع شخصان
من شيخ واحد وسماع احدهما من ستين سنة مثلا وسماع
الاخر من اربعين سنة فاذا تساوى السند اليهما في العدد
فالاسناد الى الاول الذي تقدم سماعه اعلا **فهذه**
انواع العلو على الاستقصاء والايضاح الشافي ولله سبحانه
الحمد كله واما ما روينا عن الحافظ ابي الطاهر السلفي
رحمه الله من قوله في ابيات له بل علو الحديث بين اولي الحفظ

ابن عمير هذا هو ابن جوصا الحافظ

نظم الشيخ الامام الحافظ ابو طاهر
احمد بن محمد السلفي الاصبهاني
ليس حسن الحديث قرب رجال
عند ارباب علمه النقاد
بل علو الحديث بين اولي الحفظ والاتقان صحة الاسناد
واذا ما تجمعا في حديث فاغتنمه فذاك اقصى المراد

والاتقان صحة الاسناد وما رويناه عن الوزير نظام
الملك من قوله عندي ان الحديث العالي ما صح عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان بلغت رواته مائة فهذا ونحوه ليس من قبيل
العلو المتعارف اطلاقه بين اهل الحديث وانما هو علو من حيث
المعنى فحسب والله اعلم **فصل** واما النزول فهو ضد
العلو وما من قسم من اقسام العلو الخمسة الا وضده قسم من
اقسام النزول فهو اذا خمسة اقسام وتفصيلها يدرك من
تفصيل اقسام العلو على نحو ما تقدم شرحه **واما** قول الحاكم
ابي عبد الله لعل قائلا يقول النزول ضد العلو فمن عرف العلو
فقد عرف ضده وليس كذلك فان للنزول مراتب لا يعرفها
الا اهل الصنعة الى اخر كلامه فهذا ليس نفيا لكون النزول
ضدا للعلو على الوجه الذي ذكرته بل نفيا لكونه يعرف بمعرفة
العلو وذلك يليق بما ذكره هو في معرفة العلو فانه قصر في بيانه
وتفصيله وليس كذلك ما ذكرناه نحن في معرفة العلو فانه
مفصل تفصيلا مفهما لمراتب النزول والعلم عند الله تبارك
وتعالى **ثم ان النزول** مفضول مرغوب عنه والفضيلة
للعلو على ما تقدم بيانه ودليله وحكى ابن خلاد عن بعض اهل

النظر انه قال التنزل في الاسناد افضل واحتج له بما معناه انه
يجب الاجتهاد والنظر في تقدير كل راو وتجريحه فكلما زاد كان
الاجتهاد اكثر فكان الاجر اكثر وهذا مذهب ضعيف ضعيف
الحجة وقد روينا عن علي بن المديني وابي عمرو المستملي النيسابوري
انهما قالا النزول شؤم وهذا ونحوه مما جاء في ذم النزول
فان النزول مخصوص ببعض النزول فان النزول اذا
تعين دون العلو طريقا الى فائدة راجحة على فائدة العلو فهو مختار
غير مرذول والله اعلم

النوع الموفي ثلاثين

معرفة المشهور من الحديث ومعنى الشهرة مفهوم وهو منقسم
الى صحيح كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وامثاله
والى غير صحيح كحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم
وكما بلغنا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال اربعة احاديث
يدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسواق ليس لها
اصل من بشرني بخروج اذار بشرته بالجنة ومن آذى ذميا
فانا خصمه يوم القيمة ونحركم يوم صومكم وللسائل حق وان جاء على
فرس وينقسم من وجه آخر الى ما هو مشهور بين اهل
الحديث وغيرهم كقوله صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون

من لسانه

من لسانه ويده واشباهه والى ما هو مشهور بين اهل الحديث
خاصة دون غيرهم كالذي رويناه عن محمد بن عبد الله الانصاري
عن سليمان التيمي عن ابي مجلز عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان فهذا
مشهور بين اهل الحديث مخرج في الصحيح وله رواة عن انس غير ابي مجلز
ورواه عن ابي مجلز غير التيمي ورواه عن التيمي غير الانصاري
ولا يعلم ذلك الا اهل الصنعة واما غيرهم فقد يستغربونه من حيث
ان التيمي يروي عن انس وهو ها هنا يروي عن واحد
عن انس ومن المشهور المتواتر الذي يذكره اهل الفقه
واصوله واهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه
الخاص وان كان الحافظ الخطيب قد ذكره ففي كلامه
ما يشعر بانه اتبع فيه غير اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا تشمله
صناعتهم ولا يكاد يوجد في رواياتهم فانه عبارة عن الخبر الذي ينقله
من يحصل العلم بصدقه ضرورة ولا بد في اسناده من استمرار
هذا الشرط في رواته من اوله الى منتهاه ومن سئل عن ابراز
مثال لذلك فيما يروى من الحديث اعياه تطلبه وحديث
انما الاعمال بالنيات ليس من ذلك بسبيل وان نقله عدد

التواتر وزيادة لان ذلك طرأ عليه في وسط اسناده ولم يوجد
في رواية على ما سبق ذكره **نعم** حديث من كذب علي متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار نراه مثالا لذلك فانه نقله من الصحابة
رضي الله عنهم العدد الجم وهو في الصحيحين مروي عن جماعة منهم
وذكر ابو بكر البزار الحافظ الجليل في مسنده انه رواه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم نحو من اربعين رجلا من الصحابة وذكر
بعض الحفاظ انه رواه عنه صلى الله عليه وسلم اثنان وستون نفسا
من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة قال وليس
في الدنيا حديث اجتمع على رواية العشرة غيره ولا يعرف حديث
يروى عن اكثر من ستين نفسا من الصحابة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد **قلت** وبلغ
بهم بعض اهل الحديث اكثر من هذا العدد وفي بعض ذلك
عدد التواتر ثم لم يزل عدد رواته في ازدياد وهلم جرا على التوالي
والاستمرار والله اعلم **النوع الحادي والثلاثون** معرفة الغريب
والعزيز من الحديث روينا عن ابي عبد الله بن منده الحافظ
الاصبهاني انه قال الغريب من الحديث كحديث الزهري
وقتادة واشباههما من الائمة ممن يجمع حديثهم اذا انفرد الرجل

عنهم

عنهم بالحديث يسمى غريبا فاذا روى عنهم رجلان وثلاثة واشتركوا او ثلاثة سماع
في حديث يسمى عزيزا فاذا روى الجماعة عنهم حديثا يسمى مشهورا
قلت الحديث الذي ينفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب
وكذلك الحديث الذي ينفرد فيه بعضهم بامر لا يذكره فيه غيره
اما في متنه واما في اسناده وليس كل ما يعد من انواع الافراد
معدودا من انواع الغريب كما في الافراد المضافة الى البلاد على
ما سبق شرحه **ثم ان** الغريب ينقسم الى صحيح كالافراد المخرجة
في الصحيح والى غير صحيح وذلك هو الغالب على الغرائب
روينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال غير مرة لا تكتبوا
هذه الاحاديث الغرائب فانها مناكير وعامتها عن الضعفاء
وينقسم الغريب ايضا من وجه آخر فمنه ما هو غريب
متنا واسنادا وهو الحديث الذي تفرد برواية متنه راو واحد
ومنه ما هو غريب اسنادا لا متنا كالحديث الذي متنه
معروف مروي عن جماعة من الصحابة اذا تفرد بعضهم بروايته
عن صحابي آخر كان غريبا من ذلك الوجه مع ان متنه غير
غريب ومن ذلك غرائب الشيوخ في اسانيد المتون الصحيحة
وهذا الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه

و لا ارى هذا النوع ينعكس فلا يوجد اذا ما هو غريب متنا
وليس غريبا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث الفرد عمن تفرد به
فرواه عنه عدد كثيرون فانه يصير غريبا مشهورا وغريبا متنا
وغير غريب اسنادا لكن بالنظر الى احد طرفي الاسناد فان اسناده
متصف بالغرابة في طرفه الاول متصف بالشهرة في طرفه الآخر
كحديث انما الاعمال بالنيات وكسائر الغرائب التي اشتملت
عليه التصانيف المشتهرة والله اعلم

النوع الثاني والثلثون

معرفة غريب الحديث وهو عبارة
عما وقع في متون الاحاديث من الالفاظ الغامضة البعيدة
من الفهم لقلة استعمالها هذا فن مهم يقبح جهله باهل الحديث
خاصة ثم باهل العلم عامة والخوض فيه ليس بالهين والخائض
فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي ✤ روينا عن الميموني
قال سئل احمد بن حنبل عن حرف من غريب الحديث
قال سلوا اصحاب الغريب فاني اكره ان اتكلم في قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالظن فاخطي ✤ وبلغنا عن التاريخي
محمد بن عبد الملك قال حدثني ابو قلابة عبد الملك
ابن محمد قال قلت للاصمعي يا ابا سعيد ما معنى قول رسول الله

كثير صح — المشهوره صح — فاخطئ صح — يا ابا سعيد صح

صلى الله عليه وسلم الجار احق بسقبه فقال انا لا افسر حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن العرب تزعم ان السقب
اللزيق ✤ ثم ان غير واحد من العلماء صنفوا في ذلك فاحسنوا
✤ وروينا عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ قال اول من صنف
الغريب في الاسلام النضر بن شميل ومنهم من خالفه فقال
اول من صنف فيه ابو عبيدة معمر بن المثنى وكتاباهما
صغيران ✤ وصنف بعد ذلك ابو عبيد القسم بن سلام
كتابه المشهور فجمع واجاد واستقصى فوقع من اهل العلم
بموقع جليل وصار قدوة في هذا الشان ✤ ثم تتبع القتبي
ما فات ابا عبيد فوضع فيه كتابه المشهور ✤ ثم تتبع ابو سليمان
الخطابي ما فاتهما فوضع في ذلك كتابه المشهور ✤ فهذه
الكتب الثلاثة امهات الكتب المؤلفة في ذلك ووراءها
مجامع تشتمل من ذلك على زوائد وفوائد كثيرة ✤ ولا ينبغي
ان يقلد منها الا ما كان مصنفوها ائمة جلة ✤ واقوى
ما يعتمد عليه في تفسير غريب الحديث ان يظفر به مفسرا في بعض
روايات الحديث نحو ما روي في حديث ابن صياد ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال له قد خبأت لك خبيئا فما هو قال الدخ

صح — بضم الدال

السقب القرب والصاد لغة وهما مصدرا سقبت الدار
وصقبت والصاقب القريب ومنه حديث علي رضي الله عنه
حمله على اصقب القريتين ومعنى الحديث الجار احق بسقبه
اراد الجار بالشفعة اذا كان جارا ملاصقا والباء من
صلة احق لا للتسبيب واريد بالسقب الساقب
على معنى ذو السقب او تسمية بالمصدر او وصفا به
ومنه قولهم داري تسقب من داره اي قريبه ويروى
في حديث عمرو بن الشريد انه عليه السلام لما قال
ذلك قيل وما سقبه قال شفعته وهذا يشهد
لصحة ما ذكرت قاله المطرزي

بفتح الدال

فهذا خفي معناه واختصر وفسره قوم بالايجح وفي معرفة
علوم الحديث للحاكم انه الدخ بمعنى الزخ الذي هو الجماع وهذا
تخليط فاحش يغيظ العالم والمومن :: وانما معنى الحديث
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد اضمرت لك ضميرا فما هو
فقال الدخ بضم الدال يعني الدخان والدخ هو الدخان في لغة
:: اذ في بعض روايات الحديث ما نصه ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني قد خبأت لك خبيئا وخبأ له يوم تأتي السماء بدخان
مبين فقال ابن صياد هو الدخ فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخسأ فلن تعدو قدرك :: وهذا ثابت صحيح
خرجه الترمذي وغيره فادرك ابن صياد من ذلك هذه
الكلمة فحسب على عادة الكهان في اختطاف بعض الشيء
من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان ولهذا
قال له اخسأ فلن تعدو قدرك اي فلا مزيد لك على قدر
ادراك الكهان والله اعلم :: النوع الثالث والثلاثون
معرفة المسلسل من الحديث التسلسل من نعوت الاسانيد
وهو عبارة عن تتابع رجال الاسناد وتواردهم فيه
واحدا بعد واحد على صفة او حالة واحدة :: وينقسم ذلك

الى ما يكون صفة للرواية والتحمل والى ما يكون صفة للرواة
او حالة لهم ثم ان صفاتهم في ذلك واحوالهم اقوالا وافعالا
ونحو ذلك ينقسم الى ما لا نحصيه :: ونوعه الحاكم ابو عبد الله الحافظ
الى ثمانية انواع والذي ذكره فيها انما هو صور وامثلة ثمانية ولا
انحصار لذلك في ثمانية كما ذكرناه :: ومثال ما يكون صفة
للرواية والتحمل ما يتسلسل بسمعت فلانا قال سمعت فلانا
الى آخر الاسناد او يتسلسل بحدثنا او اخبرنا الى آخره ومن ذلك
اخبرنا والله فلان قال انا والله فلان الى آخره ومثال
ما يرجع الى صفات الرواة واقوالهم ونحوها اسنادا حديث
اللهم اعني على شكرك وذكرك وحسن عبادتك ر ا
المتسلسل بقولهم اني احبك فقل :: وحديث التشبيك
باليد :: وحديث العد في اليد في اشباه لذلك نرويها
وتروى كثيرة وخيرها ما كان فيه دلالة على اتصال السماع
وعدم التدليس :: ومن فضيلة التسلسل اشتماله على مزيد
الضبط من الرواة وقل ما تسلم المسلسلات من ضعف
اعني في وصف التسلسل لا في اصل المتن :: ومن المسلسل
ما ينقطع تسلسله في وسط اسناده وذلك نقص فيه وهو

حديث التشبيك ابو هريرة في تفصيل خلق الله
بر وبحر في ايام الاسبوع وحديث العد في اليد ابو هريرة
الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه خمسة وجوه
من الصلوة والدعاء له عدها رواته بايديهم

كالمسلسل باول حديث سمعته على ما هو الصحيح في ذلك والله اعلم

النوع الرابع والثلثون معرفة ناسخ الحديث

ومنسوخه هذا فن مهم مستصعب روينا عن الزهري رضي الله عنه انه قال اعيا الفقهاء واعجزهم ان يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه ⁘ وكان للشافعي رضي الله عنه فيه يد طولى وسابقة اولى ⁘ روينا عن محمد بن مسلم بن وارة احد ائمة الحديث ان احمد بن حنبل قال له وقد قدم من مصر كتبت كتب الشافعي فقال لا قال فرطت ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه حتى جالسنا الشافعي وفيمن عاناه من اهل الحديث من ادخل فيه ما ليس منه لخفاء معنى النسخ وشرطه وهو عبارة عن رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متاخر وهذا حد وقع لنا سالم من اعتراضات وردت على غيره ثم ان ناسخ الحديث ومنسوخه ينقسم اقساما فمنها ما يعرف بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم به كحديث بريدة الذي اخرجه مسلم في صحيحه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها في اشباه لذلك ⁘ ومنها ما يعرف

بقول

اعلم ان الاستصحاب لازم على ما ذكره ابن حجر ... لا انه قد وقع النسخة المتواترة على النص ... وجوز ... الوجيين ... لمقتضى اللغة والتعدية ... السماع ... المحدثين فافهم

بقول الصحابي كما رواه الترمذي وغيره عن ابي بن كعب انه قال كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها ⁘ وكما اخرجه النسائي عن جابر بن عبد الله قال كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار في اشباه لذلك **ومنها** ما عرف بالتاريخ كحديث شداد ابن اوس وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم وحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم بين الشافعي ان الثاني ناسخ للاول من حيث انه روي في حديث شداد انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح فرأى رجلا يحتجم في شهر رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم ⁘ وروي في حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صائم فبان بذلك ان الاول كان زمن الفتح في سنة ثمان والثاني في حجة الوداع في سنة عشر **ومنها** ما يعرف بالاجماع كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة فانه منسوخ عرف نسخه بانعقاد الاجماع على ترك العمل به والاجماع لا ينسخ ولا ينسخ ولكن يدل على ناسخ غيره والله اعلم بالصواب

والمحجوم

وجوده

النوع الخامس والثلثون معرفة المصحف

من اسانيد الاحاديث ومتونها وهذا فن جليل انما ينهض باعبائه الحذاق من الحفاظ والدارقطني منهم وله فيه تصنيف مفيد ⁘ وروينا عن ابى عبد الله احمد بن حنبل رضى الله عنه انه قال ومن يعرى من الخطاء والتصحيف فمثال التصحيف فى الاسناد حديث شعبة عن العوام بن مراجم عن ابى عثمان النهدى عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتؤدن الحقوق الى اهلها الحديث صحف فيه يحيى بن معين فقال ابن مزاحم بالزاء والحاء فرد عليه وانما هو ابن مراجم بالراء المهملة والجيم ومنه ما رويناه عن احمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن مالك بن عرفطة عن عبد خير عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت قال احمد صحف شعبة فيه وانما هو خالد بن علقمة وقد رواه زايدة ابن قدامة وغيره على ما قاله احمد ⁘ وبلغنا عن الدارقطني ان ابن جرير الطبرى قال فيمن روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من بنى سليم ومنهم عتبة بن البذر قاله بالباء والذال المعجمة وروى له حديثا وانما هو ابن الندر بالنون

والدال

والدال غير المعجمة ⁘ ومثال التصحيف فى المتن ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى بن عقبة اليه باسناده عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم فى المسجد وانما هو بالراء احتجر فى المسجد بخص او حصير حجرة يصلى فيها فصحفه ابن لهيعة لكونه اخذه من كتاب بغير سماع ذكر ذلك مسلم فى كتاب التمييز له ⁘ وبلغنا عن الدارقطنى فى حديث ابى سفيان عن جابر قال رمى ابى يوم الاحزاب على اكحله فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان غندرا قال فيه ابى وانما هو ابى وهو ابن كعب ⁘ وفى حديث انس ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن ذرة قال فيه شعبة ذرة بالضم والتخفيف ونسب فيه الى التصحيف ⁘ وفى حديث ابى ذر تعين الضايع قال فيه هشام بن عروة بالضاد المعجمة وهو تصحيف والصواب ما رواه الزهرى الصانع بالصاد المهملة ضد الاخرق ⁘ وبلغنا عن ابى زرعة الرازى ان يحيى بن سلام هو المفسر حدث عن حديث سعيد ابن ابى عروبة عن قتادة فى قوله تعالى ساريكم دار الفاسقين قال مصر واستعظم ابو زرعة

احتجر الارض علم علما فى حدودها ليحوزها ويمنعها مطرزى

اخذه على لفظ الماضى سماع

العوام بن مراجم المراجمة بالجيم مفاعلة من الرجم بالحجارة ... والد العوام بن المراجم مطرزى

هذا واستقبحه وذكر انه في تفسير سعيد عن قتادة مصرهم وبلغنا
عن الدارقطني ان محمد بن المثنى ابا موسى العنزي حدث بحديث
النبي صلى الله عليه وسلم لا ياتي احدكم يوم القيمة ببقرة لها خوار
فقال فيه او شاة تنعر بالنون وانما هو تيعر بالياء المثناة من تحت
⁘ وانه قال لهم يوما نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة قد صلى
النبي صلى الله عليه وسلم الينا يريد ما روي ان النبي صلى الله عليه
وسلم صلى الى عنزة توهم انه صلى الى قبيلتهم وانما العنزة ههنا
حربة نصبت بين يديه فصلى اليها ⁘ واظرف من هذا ما رويناه
عن الحاكم ابي عبد الله عن اعرابي زعم انه صلى الله عليه وسلم
كان اذا صلى نصبت بين يديه شاة اي صحفها عنزة
باسكان النون ⁘ وعن الدارقطني ايضا ان ابا بكر الصولي
املى في الجامع حديث ابي ايوب من صام رمضان واتبعه
ستا من شوال فقال فيه شيئا بالشين والياء ⁘ وان ابا بكر
الاسمعيلي الامام كان فيما بلغهم عنه يقول في حديث عايشه
عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكهان قر الزجاجة بالزاي
وانما هو قر الدجاجة بالدال ⁘ وفي حديث يروى عن معوية
ابن ابي سفيان قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الذين

خار الثور خوارا صاح مطرزي

بعرت الغنم تبعر بالكسر بعارا بالضم از صحاح جوهري

حاشيه
قالت عايشة رضي الله عنها سال اناس رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليسوا بشيء قالوا يا رسول الله فانهم
يحدثون احيانا الشيء يكون حقا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها
في اذن وليه قر الدجاجة فيخلطون معها اكثر من مائة
كذبة اخرجه البخاري ومسلم

الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر وذكر الدارقطني عن وكيع
انه قال مرة بالحاء المهملة وابو نعيم شاهد فردوه عليه بالخاء المعجمة
المضمومة ⁘ وقرات بخط مصنف ان ابن شاهين قال
في جامع المنصور في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن تشقيق الحطب فقال بعض الملاحين يا قوم فكيف
نعمل والحاجة ماسة ⁘ **قلت** فقد انقسم التصحيف
الى قسمين احدهما في المتن والثاني في الاسناد ⁘ وينقسم
قسمة اخرى الى قسمين احدهما تصحيف البصر كما سبق عن
ابن لهيعة وذلك هو الاكثر ⁘ والثاني تصحيف السمع
نحو حديث لعاصم الاحول رواه بعضهم فقال عن واصل
الاحدب فذكر الدارقطني انه من تصحيف السمع لا من
تصحيف البصر كانه ذهب والله اعلم الى ان ذلك مما
لا يشتبه من حيث الكتابة وانما اخطا فيه سمع من رواه
⁘ وينقسم قسمة ثالثة الى تصحيف اللفظ وهو الاكثر والى تصحيف
يتعلق بالمعنى دون اللفظ كمثل ما سبق عن محمد بن المثنى
في الصلوة الى عنزة ⁘ وتسميته بعض ما ذكرناه تصحيفا مجاز
وكثير من التصحيف المنقول عن الاكابر الجلة لهم فيه اعذار

في جامع المنصور ه

ورواه بالواو نسخه

لم ينقلها ناقلوه ونسال الله التوفيق والعصمة وهو اعلم

النوع السادس والثلثون معرفة

مختلف الحديث ۝ وانما يكمل للقيام به الائمة الجامعون
بين صناعتي الحديث والفقه الغواصون على المعاني
الدقيقة **اعلم** انما يذكر في هذا الباب ينقسم الى قسمين
احدهما ان يمكن الجمع بين الحديثين ولا يتعذر ابداء وجه
ينفي تنافيهما فيتعين حينئذ المصير الى ذلك والقول بهما معا
ومثاله حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث لا يورد
ممرض على مصح ⁖ وحديث فر من المجذوم فرارك من الاسد
وجه الجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها ولكن الله
تبارك وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا
لاعدائه مرضه ⁖ ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في
سائر الاسباب ففي الحديث الاول نفى صلى الله عليه
وسلم ما كان يعتقده الجاهلي من ان ذلك يعدي
بطبعه ولهذا قال فمن اعدى الاول ⁖ وفي الثاني اعلم
بان الله سبحانه جعل ذلك سببا لذلك وحذر من الضرر [من الضرر صح]
الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله سبحانه وتعالى

ولهذا في الحديث امثال كثيرة وكتاب مختلف الحديث
لابن قتيبة في هذا المعنى ان يكن قد احسن فيه من وجه فقد
اساء في اشياء منه قصر باعه فيها واتى بما غيره اولى واقوى
وقد روينا عن محمد بن اسحق بن خزيمة الامام انه قال
لا اعرف انه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان
باسنادين صحيحين متضادين فمن كان عنده فليأتني
لأؤلف بينهما **القسم الثاني** ان يتضادا بحيث
لا يمكن الجمع بينهما وذلك على ضربين احدهما ان يظهر كون
احدهما ناسخا والاخر منسوخا فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ
⁖ **والثاني** ان لا تقوم دلالة على ان الناسخ ايهما
والمنسوخ ايهما فيفزع حينئذ الى الترجيح ويعمل بالارجح منهما
والاثبت كالترجيح بكثرة الرواة او بصفاتهم في خمسين
وجها من وجوه الترجيحات واكثر ولتفصيلها موضع
غير ذا والله سبحانه اعلم **النوع السابع والثلثون**
معرفة المزيد في متصل الاسانيد مثاله ما روي عن عبد الله
ابن المبارك قال ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر قال حدثني بشر بن عبيد الله قال سمعت

ابا ادريس يقول سمعت واثلة بن الاسقع يقول سمعت
ابا مرثد الغنوي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها فذكر سفيان
في هذا الاسناد زيادة ووهم وهكذا ذكر ابي ادريس ؛
اما الوهم في ذكر سفيان فممن دون ابن المبارك لان جماعة
ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه ومنهم
من صرح فيه بلفظ الاخبار بينهما ؛ واما ذكر ابي ادريس
فيه فابن المبارك منسوب فيه الى الوهم وذلك
لان جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر فلم يذكروا
ابا ادريس بين بسر وواثلة ؛ وفيهم من صرح فيه بسماع
بسر من واثلة قال ابو حاتم الرازي يرون ان ابن المبارك
وهم في هذا قال وكثيرا ما يحدث بسر عن ابي ادريس فغلط
ابن المبارك وظن ان هذا مما روي عن ابي ادريس عن
واثلة وقد سمع هذا بسر من واثلة نفسه **قلت** قد
الف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا سماه كتاب
تمييز المزيد في متصل الاسانيد وفي كثير مما ذكره نظر لان
الاسناد الخالي عن الراوي الزائد ان كان بلفظة عن

في ذلك

زيادة ووهم نسخة

قال العراقي يجوز في كل من اللفظين ان يقرا بالميم والنون وبالفاء والياء

في ذلك فينبغي ان يحكم بارساله ويجعل معللا بالاسناد الذي
ذكر فيه الزائد لما عرف في نوع المعلل وكما ياتي ذكره ان شاء الله
تعالى في النوع الذي يليه ؛ وان كان فيه تصريح بالسماع
او بالاخبار كما في المثال الذي اوردناه فجائز ان يكون
قد سمع ذلك من رجل عنه ثم سمعه منه نفسه فيكون بسر
في هذا الحديث قد سمعه من ابي ادريس عن واثلة ثم لقي
واثلة فسمعه منه كما جاء مثله مصرحا به في غير هذا ؛ اللهم الا ان
توجد قرينة تدل على كونه وهما كنحو ما ذكره ابو حاتم
في المثال المذكور **وايضا** فالظاهر ممن وقع له مثل
ذلك ان يذكر السماعين فاذا لم يجئ عنه ذكر ذلك
حملناه على الزيادة المذكورة والله اعلم **النوع الثامن
والثلاثون معرفة المراسيل** الخفي ارسالها
هذا نوع مهم عظيم الفائدة يدرك بالاتساع في الرواية
والجمع لطرق الاحاديث مع المعرفة التامة وللخطيب
الحافظ فيه كتاب التفصيل لمبهم المراسيل والمذكور في
هذا الباب منه ما عرف فيه الارسال بمعرفة عدم السماع
من الراوي فيه او عدم اللقاء كما في الحديث المروي عن

العوام بن حوشب عن عبد الله بن ابی اوفی قال کان النبی
صلی الله علیه وسلم اذا قال بلال قد قامت الصلوة نهض وکبر
روی فیه عن احمد بن حنبل انه قال العوام لم یلق ابن ابی
اوفی ومنه ما کان الحکم بارساله محالا علی مجیئه
من وجه اخر بزیاده شخص واحد او اکثر فی الموضع المدعی
فیه الارسال کالحدیث الذی سبق ذکره فی النوع العاشر
عن عبد الرزاق عن الثوری عن ابی اسحق فانه حکم فیه
بالانقطاع والارسال بین عبد الرزاق والثوری
لانه روی عن عبد الرزاق قال حدثنی النعمان بن
ابی شیبة الجندی عن الثوری عن ابی اسحق وحکم ایضاً
فیه بالارسال بین الثوری وابی اسحق لانه روی
عن الثوری عن شریک عن ابی اسحق وهذا وما سبق
فی النوع الذی قبله یتعرضان لان یعترض بکل واحد
منهما علی الآخر علی ما تقدمت الاشارة الیه والله اعلم

یتعرض شیء

النوع التاسع والثلثون معرفة الصحابه

رضی الله عنهم اجمعین ه هذا علم کبیر قد الف الناس فیه
کتباً کثیرة ومن احلاها واکثرها فواید کتاب الاستیعاب

لابن عبد

لابن عبد البر لولا ما شانه به من ایراده کثیراً مما شجر بین الصحابه
وحکایاته عن الاخباریین لا المحدثین وغالب علی الاخباریین
الاکثار والتخلیط فیما یردونه وانا اورد نکتاً نافعة ان شاء الله
قد کان ینبغی لمصنفی کتب الصحابة ان یتوجوها بها مقدمین لها
فی فواتحها احدها اختلف اهل العلم فی ان الصحابی
من فالمعروف من طریقة اهل الحدیث ان کل مسلم رأی رسول الله
صلی الله علیه وسلم فهو من الصحابة قال البخاری فی صحیحه من
صحب النبی صلی الله علیه وسلم او رآه من المسلمین فهو من
اصحابه وبلغنا عن ابی المظفر السمعانی المروزی انه قال
اصحاب الحدیث یطلقون اسم الصحابه علی کل من روی عنه
حدیثاً او کلمة ویتوسعون حتی یعدون من رآه رؤیة من
الصحابة وهذا لشرف منزلة النبی صلی الله علیه وسلم اعطوا کل
من رآه حکم الصحبة وذکر ان اسم الصحابی من حیث اللغة
والظاهر یقع علی من طالت صحبته للنبی صلی الله علیه وسلم
وکثرت مجالسته له علی طریق التبع له والاخذ عنه قال
وهذا طریق الاصولیین قلت وقد روینا عن سعید
ابن المسیب انه کان لا یعد الصحابی الا من اقام مع رسول الله

الاخباریین الذین یذکر الاحادیث والتواریخ مجمله

صلى الله عليه وسلم سنة او سنتين وغزا معه غزوة او غزوتين ٭
وكان المراد بهذا ان صح عنه راجع الى المحكي عن الاصوليين
ولكن في عبارته ضيق يوجب ان لا يعد من الصحابة جرير
ابن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه
فيهم ممن لا نعرف خلافا في عده من الصحابة ٭ وروينا عن شعبة
عن موسى السبلاني واثنى عليه خيرا قال اتيت انس بن مالك
فقلت هل بقي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم احد
غيرك قال بقي ناس من الاعراب قد رأوه فاما من صحبه فلا ٭
اسناده جيد حدث به مسلم بحضرة ابي زرعة ٭ ثم ان كون
الواحد منهم صحابيا تارة يعرف بالتواتر وتارة بالاستفاضة
القاصرة عن التواتر ٭ وتارة بان يروى عن احاد الصحابي وتارة
بقوله واخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته بانه صحابي والله
اعلم **الثانية** للصحابة باسرهم خصيصة وهي انه لا يسأل
عن عدالة احد منهم بل ذلك امر مفروغ منه لكونهم على الاطلاق
معدلين بنصوص الكتاب والسنة واجماع من الامة قال الله
تبارك وتعالى كنتم خير امة اخرجت للناس الاية قيل اتفق
المفسرون على انه وارد في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

حكى ابن السمعاني
السيلاني بالياء آخر الحروف
طه الموزه

انه صحابي صح

يعتد به في
الاجماع صح

وقال تعالى

اربعه ولا قاله الامدي

وقال تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس
وهذا خطاب مع الموجودين حينئذ وقال سبحانه وتعالى محمد رسول الله
والذين معه اشداء على الكفار الاية **وفي نصوص** السنة الشاهدة
بذلك كثرة منها حديث ابي سعيد المتفق على صحته ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده
لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه ٭
ثم ان الامة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ومن لابس الفتن منهم
فكذلك باجماع العلماء الذين يعتد بهم في الاجماع احسانا
للظن بهم ونظرا الى ما تمهد لهم من المآثر وكان الله سبحانه
وتعالى اتاح الاجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة والله اعلم
الثالثة اكثر الصحابة حديثا عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابو هريرة روي ذلك عن سعيد بن ابي الحسن
واحمد بن حنبل وذلك من الظاهر الذي لا يخفى على حديثي
وهو اول صاحب حديث ٭ بلغنا عن ابي بكر بن ابي داود
السجستاني قال رأيت ابا هريرة في النوم وانا بسجستان
اصنف حديث ابي هريرة فقلت اني لاحبك فقال انا اول
صاحب حديث كان في الدنيا ٭ وعن احمد بن حنبل ايضا

ز الاصل سبحانه فقط

رضي الله عنه قال ستة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
اكثروا الرواية عنه وعمروا ابو هريرة وابن عمر وعائشة وجابر بن
عبد الله وابن عباس وانس وابو هريرة اكثرهم حديثا وحمل عنه
الثقات ثم ان اكثر الصحابة فتيا تروى ابن عباس بلغنا
عن احمد بن حنبل قال ليس احد من اصحاب النبي صلى
صلى الله عليه وسلم يروى عنه في الفتوى اكثر من ابن عباس
وروينا عن احمد بن حنبل ايضا انه قيل له من العبادلة فقال
عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير
وعبد الله بن عمرو قيل له فابن مسعود قال لا ليس عبد الله
بن مسعود من العبادلة قال الحافظ احمد البيهقي فيما روينا
عنه وقرأته بخطه وهذا لان ابن مسعود تقدم موته وهؤلاء
عاشوا حتى احتيج الى علمهم فاذا اجتمعوا على شيء قيل هذا
قول العبادلة او هذا فعلهم **قلت** ويلتحق بابن مسعود
في ذلك سائر العبادلة المسمين بعبد الله من الصحابة وهم
نحو مائتين وعشرين نفسا والله اعلم وروينا عن علي بن
عبد الله المديني قال لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
احد له اصحاب يقومون له في الفقه الا ثلاثة عبد الله بن مسعود
بقوله

وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم كان لكل رجل منهم
اصحاب يقومون بقوله ويفتون الناس وروينا عن مسروق
قال وجدت علم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انتهى الى ستة
عمر وعلي وابي وزيد وابي الدرداء وعبد الله بن مسعود ثم انتهى
علم هؤلاء الستة الى اثنين علي وعبد الله وروينا نحوه عن مطرف
عن الشعبي عن مسروق لكن ذكر ابا موسى بدل ابي الدرداء
وروينا عن الشعبي قال كان العلم يؤخذ عن ستة
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر وعبد الله
وزيد يشبه علم بعضهم بعضا وكان يقتبس بعضهم من بعض
وكان علي والاشعري وابي يشبه علم بعضهم بعضا وكان يقتبس
بعضهم من بعض وروينا عن الحافظ احمد البيهقي ان
الشافعي ذكر الصحابة في رسالته القديمة فاثنى عليهم بما هم
اهله ثم قال وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل
وامر استدرك به علم واستنبط به وآراؤهم لنا احمد واولى
بنا من رأينا عند انفسنا والله اعلم **الرابعة** روينا
عن ابي زرعة الرازي انه سئل عن عدة من روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ومن يضبط هذا شهد مع النبي

صلى الله عليه وسلم حجة الوداع اربعون الفا وشهد معه تبوك
سبعون الفا ورويناعن ابي زرعة ايضا انه قيل له اليس
يقال حديث النبي صلى الله عليه وسلم اربعة الف الاف حديث
قال ومن قال ذا قلقل الله انيابه هذا قول الزنادقة ومن
يحصي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة
من روى عنه وسمع منه وفي رواية ممن رآه وسمع منه فقيل له
يا ابا زرعة هولاء اين كانوا واين سمعوا منه قال اهل المدينة
واهل المكة ومن بينهما والاعراب ومن شهد معه حجة الوداع
كل رآه وسمع منه بعرفة **قلت** ثم انه اختلف في عدد
طبقاتهم واصنافهم والنظر في ذلك الى السبق بالاسلام
والهجرة وشهود المشاهد الفاضلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو بل بابينا
وامهاتنا وانفسنا هو صلى الله عليه وسلم وجعلهم
الحاكم ابو عبدالله اثنى عشرة طبقة ومنهم من زاد على ذلك
ولسنا نطول بتفصيل ذلك والله اعلم **الخامسة**
افضلهم على الاطلاق ابو بكر ثم عمر ثم ان جمهور السلف
على تقديم عثمان على علي وقدم اهل الكوفة من اهل السنة

(في الهامش: اثنتي عشر صح)

عليّا

عليّا على عثمان وبه قال منهم سفيان الثوري اولا ثم رجع الى
تقديم عثمان روى ذلك عنه وعنهم الخطابي ومن نقل عنه
من اهل الحديث تقديم علي على عثمان محمد بن اسحق بن خزيمة
وتقديم عثمان هو الذي استقرت عليه مذاهب اصحاب الحديث
واهل السنة **واما افضل** اصنافهم صنفا فقد قال
ابو منصور البغدادي التميمي اصحابنا مجمعون على ان افضلهم
الخلفاء الاربعة ثم الستة الباقون الى تمام العشرة ثم البدريون
ثم اصحاب احد ثم اهل بيعة الرضوان بالحديبية **قلت**
وفي نص القرآن تفضيل السابقين الاولين من المهاجرين
والانصار وهم الذين صلوا الى القبلتين في قول سعيد بن
المسيب وطائفة وفي قول الشعبي هم الذين شهدوا بيعة
الرضوان وعن محمد بن كعب القرظي وعطاء بن يسار
انهما قالا هم اهل بدر روى ذلك عنهما ابن عبد البر فيما
وجدناه عنه والله اعلم **السادسة** اختلف السلف
في اولهم اسلاما فقيل ابو بكر الصديق روى ذلك
عن ابن عباس وحسان بن ثابت وابرهيم النخعي
وغيرهم وقيل علي اول من اسلم روى ذلك عن زيد بن

ارقم وابي ذر والمقداد وغيرهم ⁘ وقال الحاكم ابو عبد
الله لا اعلم خلافا بين اصحاب التواريخ ان علي بن
ابي طالب اولهم اسلاما واستنكر هذا من الحاكم ⁘
وقيل اول من اسلم زيد بن حارثة وذكر معمر نحو ذلك
عن الزهري ⁘ وقيل اول من اسلم خديجة ام المومنين
روي ذلك من وجوه عن الزهري وهو قول
قتادة ومحمد بن اسحق بن يسار وجماعة وروي ايضا
عن ابن عباس ⁘ وادعى الثعلبي المفسر فيما رويناه
او بلغنا عنه اتفاق العلماء على ان اول من اسلم
خديجة وان اختلافهم انما هو في اول من اسلم
بعدها ⁘ والاورع ان يقال اول من اسلم من
الرجال الاحرار ابو بكر ⁘ ومن الصبيان او الاحداث
علي ومن النساء خديجة ⁘ ومن الموالي زيد ⁘ ومن العبيد
بلال ⁘ والله اعلم ⁘ **السابعة** آخرهم على الاطلاق
موتا ابو الطفيل عامر بن واثلة مات سنة مائة من الهجرة
⁘ واما بالاضافة الى النواحي فآخر من مات منهم
بالمدينة جابر بن عبد الله رواه احمد بن حنبل عن قتادة

وقيل سهل بن سعد ~~وقيل سهل ابن سعد~~ وقيل السائب
ابن يزيد واخر من مات منهم بمكة عبد الله بن عمر وقيل
جابر بن عبد الله ⁘ وذكر علي بن المديني ان ابا الطفيل
بمكة مات فهذا افأ الآخر بها ⁘ واخر من مات منهم بالبصرة
انس بن مالك قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم احدا مات
بعده ممن راى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابا الطفيل
⁘ وآخر من مات منهم بالكوفة عبد الله بن ابي اوفى وبالشام
عبد الله بن بسر وقيل بل ابو امامة ⁘ وتبسط بعضهم فقال
آخر من مات من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمصر عبد الله بن الحرث ابن جزء الزبيدي وبفلسطين ابو
أبي بن ام حرام وبدمشق واثلة بن الاسقع وبحمص
عبد الله بن بسر وباليمامة الهرماس بن زياد وبالجزيرة
العرس بن عميرة وبافريقية رويفع بن ثابت وبالبادية
في الاعراب سلمة بن الاكوع رضي الله عنهم اجمعين ⁘ وفي
بعض ما ذكرناه خلاف لم نذكره ⁘ وقوله في رويفع بافريقية
لا يصح انما مات في حاضرة برقة وقبره بها ونزل سلمة الى المدينة
قبل موته بليال فمات بها والله اعلم ⁘

قال العراقي بالهمز والتشديد لا يجوز الا في الشعر

ويروى بالتشديد

النوع الموفي اربعين معرفة التابعين

هذا ومعرفة الصحابة اصل اصيل يرجع اليه في معرفة
المرسل والمسند قال الخطيب الحافظ التابعي من صحب
الصحابي قلت ومطلقه مخصوص بالتابع باحسان
ويقال للواحد منهم تابع وتابعي وكلام الحاكم ابي عبد الله
وغيره مشعر بانه يكفي فيه ان يسمع من الصحابي او يلقاه
وان لم توجد الصحبة العرفية والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء
والرؤية اقرب منه في الصحابي نظرا الى مقتضى اللفظين
(اي من الصحابي والتابع)
فيهما وهذه مهمات في هذا النوع احداها ذكر الحافظ
ابو عبد الله ان التابعين على خمس عشرة طبقة الاولى
الذين لحقوا العشرة (المبشرة) سعيد بن المسيب وقيس بن
ابي حازم وابو عثمن النهدي وقيس بن عباد وابو
ساسان حضين بن المنذر وابو وائل وابو رجاء العطاردي
وغيرهم وعليه في بعض هذا انكار فان سعيد
(كلام ابن الصلاح)
ابن المسيب ليس بهذه المثابة لانه ولد في خلافة عمر
ولم يسمع من اكثر العشرة وقد قال بعضهم لا تصح له رواية
عن احد من العشرة الا سعد ابن ابي وقاص قلت

قلت

اي بالمبالغة كالاحمري

بيان الطبقة الاولى

قلت وكان سعد آخرهم موتا وذكر الحاكم قبل كلامه
المذكور ان سعيدا ادرك عمر فمن بعده الى آخر العشرة وقال
ليس في جماعة التابعين من ادركهم وسمع منهم غير سعيد وقيس
ابن ابي حازم وليس ذلك على ما قال كما ذكرناه نعم
قيس بن ابي حازم سمع العشرة وروى عنهم وليس في التابعين
احد روى عن العشرة سواه ذكر ذلك عبد الرحمن بن يوسف
ابن خراش الحافظ فيما روينا او بلغنا عنه وعن ابي داود السجستاني
انه قال روى عن التسعة ولم يرو عن عبد الرحمن بن عوف
ويلي هولاء التابعون الذين ولدوا في حيوة رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ابناء الصحابة كعبد الله بن ابي طلحة وابي امامة
اسعد بن سهل بن حنيف وابي ادريس الخولاني وغيرهم
الثانية المخضرمون من التابعين هم الذين ادركوا الجاهلية
وحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم واسلموا ولا صحبة لهم واحدهم
مخضرم بفتح الراء كانه خضرم اي قطع عن نظرائه الذين ادركوا
الصحبة وغيرها وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين نفسا منهم ابو عمرو
الشيباني وسويد بن غفلة الكندي وعمرو بن ميمون
الاودي وعبد خير بن يزيد الخيواني وابو عثمن النهدي عبد الرحمن
بالتنوين والموحدة

خيوان بفتح الخاء المعجمة بطن من همدان
طاء المهملة

بفتح وفاء العطف والموحدة

مثل ابي المهيم منه الحركات الثلاثة
مشدودة على كل حال ... وكسر
والثالث ومنهم من ... سكنها ... الميم ... غريب ... الموده

ابن ملّ وابو الحلال العتكي ربيعة بن زرارة وممن لم يذكره
مسلم منهم ابو مسلم الخولاني عبد الله بن ثوب والاحنف بن
قيس والله اعلم **الثالثة** من اكابر التابعين الفقهاء السبعة
من اهل المدينة وهم سعيد ابن المسيب والقسم بن محمد وعروة
ابن الزبير وخارجة بن زيد وابو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار روينا عن الحافظ
ابي عبد الله انه قال هؤلاء الفقهاء السبعة عند الاكثر من
علماء الحجاز وروينا عن ابن المبارك قال كان فقهاء
اهل المدينة الذين يصدرون عن رايهم سبعة فذكر
هؤلاء الا انه لم يذكر ابا سلمة بن عبد الرحمن وذكر بدله سالم
ابن عبد الله بن عمر وروينا عن ابي الزناد تسميتهم في كتاب له
عنهم فذكر هؤلاء الا انه ذكر ابا بكر بن عبد الرحمن بدل
ابي سلمة وسالم **الرابعة** ورد عن احمد بن حنبل انه قال
افضل التابعين سعيد بن المسيب فقيل له فعلقمة والاسود
فقال سعيد بن المسيب وعلقمة والاسود وعنه انه قال
لا اعلم في التابعين مثل ابي عثمان النهدي وقيس بن ابي
حازم وعنه ايضا انه قال افضل التابعين قيس

الا ابا سلمة صح

وابو عثمان

وابو عثمان وعلقمة ومسروق هؤلاء كانوا فاضلين ومن علية
التابعين واعجبني ما وجدته عن الشيخ ابي عبد الله بن
خفيف الزاهد الشيرازي في كتاب له قال اختلف الناس في
افضل التابعين فاهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب
واهل الكوفة يقولون اويس القرني واهل البصرة يقولون
الحسن البصري وبلغنا عن احمد بن حنبل قال ليس احد
اكثر فتوى في التابعين من الحسن وعطاء يعني من التابعين
وقال ايضا كان عطاء مفتي مكة والحسن مفتي البصرة فهذان
اكثر الناس عنهم رايهم وبلغنا عن ابي بكر بن ابي داود
قال سيدتا التابعين من النساء حفصة بنت سيرين وعمرة
بنت عبد الرحمن وثالثتهما وليست كهما ام الدرداء والله اعلم
الخامسة روينا عن الحاكم ابي عبد الله قال طبقة تعد في التابعين
ولم يصح سماع احد منهم من الصحابة منهم ابرهيم بن سويد النخعي
وليس بابرهيم بن يزيد النخعي الفقيه وبكير بن ابي السميط
وبكير بن عبد الله بن الاشج وذكر غيرهم قال وطبقة عداد هم
عند الناس في اتباع التابعين وقد لقوا الصحابة منهم ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان لقي عبد الله بن عمر وانسا وهشام بن عروة

ام الدرداء اثنتان كبرى وصغرى فالكبرى
صحابية والصغرى تابعية والمراد الصغرى هنا صح

سماع
وانما روايته الصحيحة عن علقمة والاسود ولم يدرك
احدا من الصحابة حاكم

بفتح السين المهملة وبعد الميم ياء

وقد ادخل على عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله ❊ وموسى
ابن عقبة وقد ادرك انس بن مالك وام خالد بنت خالد بن
سعيد بن العاص وفي بعض ما قاله مقال **قلت** وقوم عدوا
من التابعين وهم من الصحابة ومن اعجب ذلك عد الحاكم
ابي عبد الله النعمان وسويدا ابني مقرن المزني في التابعين
عند ما ذكر الاخوة من التابعين وهما صحابيان معروفان
مذكوران في الصحابة والله اعلم **النوع الحادي والاربعون**
معرفة الاكابر الرواة عن الاصاغر ومن الفائدة فيه
ان لا يتوهم كون المروي عنه اكبر وافضل من الراوي نظرا
الى ان الاغلب كون المروي عنه كذلك فيجهل بذلك
منزلتهما وقد صح عن عائشة رضي الله عنها انها قالت امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس منازلهم ❊
ثم ان ذلك يقع على اضرب **منها** ان يكون الراوي
اكبر سنا واقدم طبقة من المروي عنه كالزهري ويحيى
ابن سعيد الانصاري في روايتهما عن مالك ❊ وكابي
القسم عبيد الله بن احمد الازهري من المتاخرين احد شيوخ
الخطيب ❊ روى عن الخطيب في بعض تصانيفه والخطيب

روايتهما صح

اذ ذاك

اذ ذاك في عنفوان شبابه وطلبه **ومنها** ان يكون الراوي
اكبر قدرا من المروي عنه بان يكون حافظا عالما والمروي عنه
شيخا راويا فحسب كمالك في روايته عن عبد الله بن دينار
واحمد بن حنبل واسحق بن راهويه في روايتهما عن عبيد الله
ابن موسى في اشباه لذلك كثيرة **ومنها** ان يكون الراوي
اكبر من الوجهين جميعا وذلك كرواية كثير من العلماء والحفاظ
عن اصحابهم وتلامذتهم كعبد الغني الحافظ في روايته عن محمد
ابن علي الصوري وكرواية ابي بكر البرقاني عن ابي بكر
الخطيب وكرواية الخطيب عن ابي نصر بن ماكولا
ونظاير ذلك كثيرة **ويندرج** تحت هذا النوع ما يذكر
من رواية الصحابي عن التابعي كرواية العبادلة وغيرهم
من الصحابة عن كعب الاحبار وكذلك رواية التابعي
عن تابع التابعي كما قدمناه من رواية الزهري والا نصاري
عن مالك ❊ وكعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن
عمرو بن العاص لم يكن من التابعين وروى عنه اكثر
من عشرين نفسا من التابعين جمعهم عبد الغني بن سعيد
الحافظ في كتيب له وقرات بخط الحافظ ابي محمد الطبسي

بالتصغير ذي المودة في كتب

في تخريج له قال عمرو بن شعيب ليس بتابعي وقد روى
عنه بضع وسبعون رجلا من التابعين والله اعلم

النوع الثاني والاربعون معرفة المدبج وما عداه

من رواية الاقران بعضهم عن بعض وهم المتقاربون
في السن والاسناد وربما اكتفى الحاكم ابو عبد الله فيه
بالتقارب في الاسناد وان لم يوجد التقارب في السن
اعلم ان رواية القرين عن القرين تنقسم فمنها المدبج
وهو ان يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر
مثاله في الصحابة عائشة وابو هريرة روى كل واحد
منهما عن الآخر ٥ وفي التابعين رواية الزهري
عن عمر بن عبد العزيز ورواية عمر عن الزهري ؞
وفي اتباع التابعين رواية مالك عن الاوزاعي
ورواية الاوزاعي عن مالك ؞ وفي اتباع الاتباع
رواية احمد بن حنبل عن علي بن المديني ورواية علي
عن احمد ؞ وذكر الحاكم في هذا رواية احمد بن حنبل عن
عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق عن احمد وليس
هذا بمرضي ومنها غير المدبج وهو ان يروي احد القرينين

عن الآخر

عن الآخر ولا يروي الآخر عنه فيما نعلم مثاله رواية
سليمان التيمي عن مسعر وهما قرينان ولا نعلم لمسعر
رواية عن التيمي ولذلك امثال كثيرة والله اعلم

النوع الثالث والاربعون معرفة الاخوة والاخوات

من العلماء والرواة وذلك احدى معارف اهل الحديث
المفردة بالتصنيف صنف فيها علي بن المديني وابو عبد الرحمن
النسوي وابو العباس السراج وغيرهم فمن امثلة
الاخوين من الصحابة عبد الله بن مسعود وعتبة بن مسعود
هما اخوان زيد بن ثابت ويزيد بن ثابت اخوان عمرو
ابن العاص وهشام بن العاص اخوان ومن
التابعين عمرو بن شرحبيل ابو ميسرة واخوه ارقم بن شرحبيل
كلاهما من افاضل اصحاب ابن مسعود هزيل بن شرحبيل
وارقم بن شرحبيل اخوان آخران من اصحاب ابن مسعود
ايضا ومن امثلة ثلاثة الاخوة سهل وعباد وعثمان
بنو حنيف اخوة ثلثة عمرو بن شعيب وعمر وشعيب بنو شعيب
ابن محمد بن عبد الله ابن عمرو بن العاص اخوة ثلاثة ومن
امثلة الاربعة سهيل ابن ابي صالح السمان الزيات واخوته

عبد الله الذي يقال له عثّام و محمد و صالح ومن امثلة
الخمسة ما نرويه عن الحاكم ابي عبد الله قال سمعت ابا علي
الحسين بن علي الحافظ غير مرة يقول آدم بن عيينة وعمران
ابن عيينة ومحمد بن عيينة وسفيان بن عيينة وابرهيم بن عيينة
حدثوا عن اخرهم ومثال الستة اولاد سيرين ستة تابعيون
وهم محمد وانس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة ذكرهم هكذا
ابو عبد الرحمن النسوي ونقلته من كتابه بخط الدارقطني
فيما احسب وروي عن ذلك ايضا عن يحيى بن معين
وهكذا ذكرهم الحاكم في كتاب المعرفة لكن ذكر فيما نرويه من
تاريخه باسناده عنه انه سمع ابا علي الحافظ يذكر بني سيرين
خمسة اخوة محمد بن سيرين واكبرهم معبد بن سيرين وخالد بن
سيرين وانس بن سيرين واصغرهم حفصة بنت سيرين قلت
وقد روي عن محمد عن يحيى عن انس عن انس ابن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبيك حقا حقا تعبدا
ورقا وهذه غريبة عايا بها بعضهم فقال اي ثلاثة اخوة روى
بعضهم عن بعض ومثال السبعة النعمان بن مقرن
واخوته معقل وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع

عن محمد بن سيرين عن اخيه يحيى بن سيرين عن اخيه انس بن سيرين عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك حجا حقا تعبدا ورقا من كتاب المحدث الفاصل الرامهرمزي

لم يسم لنا بنو مقرن المزنيون سبعة اخوة هاجروا وصحبوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يشاركهم فيما ذكره ابن عبد البر وجماعة
في هذه المكرمة غيرهم وقد قيل انهم شهدوا الخندق كلهم
وقد يقع في الاخوة ما فيه خلاف في مقدار عددهم ولم نطول
بما زاد على السبعة لندرته ولعدم الحاجة اليه في غرضنا هاهنا
والله اعلم

النوع الرابع والاربعون معرفة رواية الآباء

عن الابناء، وللخطيب الحافظ في ذلك كتاب روينا
فيه عن العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين
الصلاتين بالمزدلفة وروينا فيه عن وائل ابن داود
عن ابنه بكر بن وائل وهما ثقتان احاديث منها عن
ابن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه بكر عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اخروا الاحمال فان اليد معلقة
والرجل موثقة قال الخطيب لا يروى عن النبي صلى
الله عليه وسلم فيما نعلمه الا من جهة بكر وابيه وروينا
فيه عن معتمر بن سليمان التيمي قال حدثني ابي قال حدثني
حدثني صح

انت عني عن ايوب عن الحسن قال ويح كلمة رحمة ٥
وهذا طريف يجمع انواعا وروينا فيه عن ابي عمر حفص
ابن عمر الدوري المقرئ عن ابنه ابي جعفر محمد بن حفص
ستة عشر حديثا او نحو ذلك وذلك اكثر ما رويناه لاب
عن ابنه واخر ما رويناه من هذا النوع واقربه عهدا
ما حدثنيه ابو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ ابي سعد المروزي
بها من لفظه رحمهما الله قال انبانا والدي عني فيما قرأت
بخطه قال حدثني ولدي ابو المظفر عبد الرحيم من لفظه
واصله فذكر باسناده عن ابي امامة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال احضروا موائدكم البقل فانه مطردة
للشيطان مع التسمية ٥ واما الحديث الذي رويناه عن
ابي بكر الصديق عن عائشة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال في الحبة السوداء شفاء من كل داء ٥
فهو غلط ممن رواه انما هو عن ابي بكر بن ابي عتيق
عن عائشة ٥ وهو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي بكر الصديق وهؤلاء الاربعة الذين قال فيهم موسى
ابن عقبة لا نعرف اربعة ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم

هم

هم وابناؤهم الا هؤلاء الاربعة فذكر ابا بكر الصديق
واباه وابنه عبد الرحمن وابنه محمدا ابا عتيق والله اعلم **النوع
الخامس والاربعون معرفة رواية الابناء عن الاباء**
ولابي نصر الوايلي الحافظ في ذلك كتاب واهمه ما لم يسم فيه
الاب او الجد وهو **نوعان احدهما** رواية الابن عن الاب
عن الجد نحو عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وله بهذا الاسناد
نسخة كبيرة اكثرها فقهيات جياد وشعيب هو ابن محمد
ابن عبد الله بن عمرو بن العاص وقد احتج اكثر اهل
الحديث بحديثه حملا لمطلق الجد فيه على الصحابي عبد الله
ابن عمرو دون ابنه محمد والد شعيب لما ظهر لهم من اطلاقه
ذلك ٥ ونحو بهز بن حكيم عن ابيه عن جده روى بهذا
الاسناد نسخة كبيرة حسنة وجده هو معوية بن حيدة القشيري ٥
وطلحة بن مصرف عن ابيه عن جده عمرو بن كعب
اليامي ويقال كعب بن عمرو ومن اظرف ذلك رواية
ابي الفرج عبد الوهاب التميمي الفقيه الحنبلي وكانت له
ببغداد في جامع المنصور حلقة للوعظ والفتوى عن ابيه
في تسعة من ابائه نسقا ٥ اخبرني بذلك الشيخ ابو الحسن

اليامي

مؤيد بن محمد بن على النيسابورى بقرائتى عليه بها قال انا
ابو منصور عبد الرحمن بن محمد الشيبانى فى كتابه الينا قال
انا الحافظ ابو بكر احمد بن على نا عبد الوهاب بن عبد العزيز
ابن الحرث بن اسد بن الليث بن سليمان بن الاسود
ابن سفيان بن يزيد بن اكينة بن عبد الله التميمى
من لفظه قال سمعت ابى يقول سمعت ابى يقول
سمعت ابى يقول سمعت ابى يقول سمعت ابى يقول
سمعت ابى يقول سمعت ابى يقول سمعت ابى يقول
سمعت ابى يقول سمعت على ابن ابى طالب وقد سئل
عن الحنان المنان فقال الحنان الذى يقبل على من اعرض
عنه والمنان الذى يبدأ بالنوال قبل السؤال اكينة
بالنون وهو السامع عليا رضى الله عنه ٥ حدثنى ابو المظفر
عبد الرحيم بن الحافظ ابى سعد السمعانى بمرو الشاهجان
عن ابى النضر عبد الرحمن بن عبد الجبار الفامى قال سمعت
السيد ابا القسم منصور بن محمد العلوى يقول الاسناد
بعضه عوال وبعضه معال وقول الرجل حدثنى ابى عن جدى
من المعالى **الثانى** رواية الابن عن ابيه دون الجد

وذلك

المروان مرو الروذ ومرو الشاهجان [illegible] مطرز

بفتح الواو فى المفردة لكن الواو بكسرها يقتضيه الصنعة

قال البخارى فى حديثه واسمه وسماعه من ابيه نظر كذا

وذلك باب واسع وهو نحو رواية ابى العشراء الدارمى عن ابيه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه معروف ٥ وقد اختلفوا
فيه فالاشهر ان ابا العشراء هو اسامة بن مالك بن قهطم
وهو فيما نقلته من خط البيهقى بكسر القاف ٥ وقيل عطارد بالحاء
وقيل هو عطارد بن برز بتسكين الراء وقيل بتحريكها
ايضا وقيل ابن بلز باللام وفى اسمه واسم ابيه من الخلاف
غير ذلك والله اعلم **النوع السادس والاربعون معرفة من**
اشترك فى الرواية عنه راويان متقدم ومتأخر تباين
وقت وفاتيهما تباينا شديدا فحصل بينهما امد بعيد وان
كان المتأخر منهما غير معدود من معاصرى الاول وذوى طبقته
ومن فوائد ذلك تقرير حلاوة علو الاسناد فى القلوب وقد افرده
الخطيب الحافظ فى كتاب حسن سماه كتاب السابق واللاحق
ومن امثلته ان محمد بن اسحق الثقفى السراج النيسابورى
روى عنه البخارى الامام فى تاريخه وروى عنه ابو الحسين
احمد بن محمد الخفاف النيسابورى وبين وفاتيهما مائة وسبع
وثلاثون سنة او اكثر ٥ وذلك ان البخارى مات سنة ست وخمسين
ومائتين ومات الخفاف سنة ثلاث وتسعين وثلثمائة ٥ وقيل مات

حاشية
حديث ابى العشراء عن ابيه فى السنن انه قال يا رسول الله
اما يكون الذكاة الا فى الحلق واللبة فقال لو طعنت فى
فخذها لاجزأ عنك اهم ومحمله على المتردى فى بئر والناد
من بعير وغيره والله اعلم نقلته من خط الوالد [illegible]

الامد الغاية [illegible]

وحدث غير مالك ايضا ابو حنيفة النعمان بن ثابت وبين
وفاته ووفات الكندي مائة واحد عشرة او عشر سنين
مات ابو حنيفة سنة خمسين وقيل سنة احد وخمسين
ومائة كتاب السابق واللاحق

ولم يذكر وفاة
زكريا لعدم العلم
بها قيل وفاة
زكريا بعلم ..
وفاة الكندر

في سنة اربع او خمس وتسعين وثلثمائة وكذلك مالك بن انس
الامام حدث عنه الزهري وزكريا بن دويد الكندي وبين
وفاتهما مائة وسبع وثلاثون سنة او اكثر ومات الزهري سنة
اربع وعشرين ومائة ولقد حظي مالك بكثير من هذا النوع
والله اعلم **النوع السابع والاربعون معرفة** من لم يرو
عنهم الا راو واحد من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ولهم
فيه كتاب لم اره ومثاله من الصحابة وهب بن خنبش
وهو في كتابي الحاكم وابي نعيم الاصبهاني في معرفة علوم الحديث
هرم بن خنبش وهو رواية داود الاودي عن الشعبي صح
وذلك خطا صحابي لم يرو عنه غير الشعبي ⁖ وكذلك عامر بن
شهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان الانصاري
ومحمد بن صيفي الانصاري وليسا بواحد وان قاله
بعضهم صحابيون لم يرو عنهم غير الشعبي ⁖ وانفرد قيس بن
ابي حازم بالرواية عن ابيه وعن دكين بن سعيد
المزني والصنابح بن الاعسر ومرداس بن مالك
الاسلمي وكلهم صحابة وقدامة بن عبد الله الكلابي
منهم لم يرو عنه غير ايمن بن نابل ⁖ وفي الصحابة جماعة

لم يرو

بفتح الشين والكاف وبقاف باسكان الكاف ايضا
نودي

لم يرو عنهم غير ابنائهم منهم شكل بن حميد لم يرو عنه غير ابنه شتير صح
⁖ ومنهم المسيب بن حزن القرشي لم يرو عنه غير ابنه سعيد بن
المسيب ومعوية بن حيدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم والد بهز ⁖
وقرة بن اياس لم يرو عنه غير ابنه معوية وابو ليلى الانصاري
لم يرو عنه غير ابنه عبد الرحمن بن ابي ليلى ⁖ ثم ان الحاكم ابا عبد الله
حكم في المدخل الى كتاب الاكليل بان احدا من هذا القبيل
لم يخرج عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما وانكر ذلك عليه ونقض
عليه باخراج البخاري في صحيحه حديث قيس بن ابي حازم
عن مرداس الاسلمي يذهب الصالحون الاول فالاول
ولا راوي له غير قيس وباخراجه بل اخراجهما حديث المسيب
ابن حزن في وفاة ابي طالب مع انه لا راوي له غير ابنه ⁖
وباخراجه حديث الحسن البصري عن عمرو بن تغلب اني
لاعطي الرجل والذي ادع احب الي ولم يرو عن عمرو غير الحسن
⁖ وكذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث رافع بن عمرو الغفاري
ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت ⁖ وحديث ابي رفاعة
العدوي ولم يرو عنه غير حميد بن هلال العدوي وحديث
الاغر المزني انه ليغان على قلبي ولم يرو عنه غير ابي بردة في
غيره صح

لاني لا اعطي ذا المودة الا انا الواو زده

اشياء كثيرة عندهما في كتابيهما على هذا النحو ✤ وذلك
دالّ على مصيرهما الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولاً
مردوداً برواية واحد عنه وقد قدمت هذا في النوع الثالث
والعشرين ثم بلغني عن ابي عمر بن عبد البر الاندلسي وجادةً
قال كل من لم يرو عنه الا رجل واحد فهو عندهم مجهول
الا ان يكون رجلاً مشهوراً في غير حمل العلم كاشتهار مالك — بالنون قبل الجيم والنجدة الشجاعة والنعت نجيد ونجد ونجد ونجيد فرهد كرم زدورن
بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالنجدة
واعلم انه قد يوجد في بعض من ذكرنا تفرد راوٍ واحدٍ
عنه خلاف في تفرده ومن ذلك قدامة بن عبد الله
ذكر ابن عبد البر انه روى عنه ايضا حميد بن كلاب
والله اعلم ومثال هذا النوع في التابعين ابو العشراء
الدارمي لم يرو عنه فيما نعلم غير حماد بن سلمة ✤ ومثّل الحاكم
لهذا النوع في التابعين محمد بن ابي سفيان الثقفي
وذكر انه لم يرو عنه غير الزهري فيما نعلم قال وكذلك
تفرد الزهري عن نيف وعشرين رجلاً من التابعين
لم يرو عنهم غيره كذلك عمرو بن دينار تفرد عن جماعة
من التابعين ✤ كذلك يحيى بن سعيد الانصاري

ابو اسحق

ابو اسحق السبيعي وهشام بن عروة وغيرهم ✤ وسمى منهم
الحاكم في بعض المواضع فيمن تفرد عنهم عمرو بن دينار
عبد الرحمن بن معبد وعبد الرحمن بن فروخ ✤ وفيمن
تفرد عنهم الزهري عمرو بن ابان بن عثمان وسنان
ابن ابي سنان الدؤلي وفيمن تفرد عنهم يحيى عبد الله بن
انيس الانصاري ومثل في اتباع التابعين
بالمسور بن رفاعة القرظي وذكر انه لم يرو عنه غير مالك
وكذلك تفرد مالك عن زهاء عشرة من شيوخ المدينة
قلت واخشى ان يكون الحاكم في تنزيله بعض من ذكره
بالمنزلة التي جعله فيها معتمداً على الحسبان والتوهم والله اعلم
النوع الثامن والاربعون معرفة من ذكر باسماء
مختلفة ونعوت متعددة فظن من لا خبرة له بها ان تلك
الاسماء او النعوت لجماعة متفرقين هذا فن عويص — بقدرهي زهاء آمائه ولهاء امانه ونهاء مائه
والحاجة اليه حاقة وفيه اظهار تدليس المدلسين فان اكثر — ارقدرمايه رهوآهاكادس
ذلك انما نشأ من تدليسهم وقد صنف عبد الغني بن سعيد
الحافظ المصري وغيره في ذلك مثاله محمد بن السائب
الكلبي صاحب التفسير هو ابو النضر الذي روى عنه

[اتما وقد الحديث لكونه مشتركا بينهما سماع]
[بالجر عطفا على تميم سماع]

محمد بن اسحق بن يسار حديث تميم الداري وعدي بن بداء
وهو حماد بن السائب الذي روى عنه ابو اسامة حديث
ذكاة كل مسك دباغه وهو ابو سعيد الذي يروي عنه
عطية العوفي في التفسير يدلس به موهما انه ابو سعيد الخدري
ومثاله ايضا سالم الداوي عن ابي هريرة وابي سعيد
الخدري وعائشة رضي الله عنهم هو سالم ابو عبد الله
المديني وهو سالم مولى مالك بن اوس بن الحدثان
النصري وهو سالم مولى شداد بن الهاد النصري وهو في
[بالجر صفة مالك]
بعض الروايات مسمى بسالم مولى نصريين وفي بعضها
بسالم مولى المهري وهو في بعضها سالم سبلان وفي بعضها
ابو عبد الله مولى شداد ابن الهاد وفي بعضها سالم ابو عبد الله [بالاضافة] [ابو عبيد الله صح]
الدوسي وفي بعضها سالم مولى دوس ذكر ذلك
كله عبد الغني بن سعيد **قلت** والخطيب الحافظ يروي
في كتبه عن ابي القسم الازهري وعن عبد الله بن ابي
الفتح الفارسي وعن عبيد الله بن احمد بن عثمان
الصيرفي والجميع شخص واحد من مشايخه وكذلك
يروي عن الحسن بن محمد الخلال وعن الحسن بن ابي طالب

وعن ابي

وعن ابي محمد الخلال والجميع عبارة عن واحد ويروي ايضا
عن ابي القسم التنوخي وعن علي بن المحسن وعن القاضي
ابي القسم علي بن المحسن التنوخي وعن علي بن ابي علي
المعدل والجميع شخص واحد وله من ذلك الكثير والله اعلم [العدل صح]

النوع التاسع والاربعون معرفة المفردات

الاحاد من اسماء الصحابة ورواة الحديث والعلماء
والقابهم وكناهم هذا نوع عزيز يوجد في كتب الحفاظ المصنفة
في الرجال مجموعا مفرقا في اواخر ابوابها وافرد ايضا بالتصنيف
وكتاب احمد بن هرون البرديجي البرذعي المترجم بالاسماء
المفردة من اشهر كتاب في ذلك ولحقه في كثير منه اعتراض
واستدراك من غير واحد من الحفاظ منهم ابو عبد الله
ابن بكير فمن ذلك ما وقع في كونه ذكر اسماء كثيرة على انها احاد
وهي مثان ومثالث واكثر من ذلك وعلى ما فهمناه
من شرطه لا يلزمه ما يوجد من ذلك في غير اسماء الصحابة والعلماء
ورواة الحديث ومن ذلك افراد ذكرها اعترض عليه
فيها بانها القاب لا اسامي منها الاجلح الكندي انما هو لقب [لا اسامي بتشديد الياء والمفرد]
لجلحة كانت به واسمه يحيى ويحيى كثير ومنها صغدي

حاشية
صغدي بن سنان بصري ضعيف
وصغدي الكوفي ثقة روى عنه ابو نعيم
طه المودة

ابن سِنَان اسمه عمر وصُغْدِيّ لقبٌ ومع ذلك فلا نعلم صُغْدِيّ غيرهُ وليس يرد هذا على ما ترجمتُ به هذا النوع **والحق** انّ هذا فنّ يصعب الحكمُ فيه والحاكمُ فيه على خطرٍ من الخطأ والانتقاض فانه حصرٌ في بابٍ واسعٍ شديد الانتشار ⁘ **فمن امثله** ذلك المستفادة اَجْمَدُ بن عُجْيَانَ الهَمْدَانيّ بالجيم صحابيّ ذكره ابن يونس وعجيّان كنّا نعرفه بالتّشديد على وزن عُلَيَّانَ ثم وجدتُه بخطّ ابن الفرات وهو حجّة عُجْيَانَ بالتخفيف على وزن سفيانَ ⁘ اَوْسَط بن عمرٍو البَجَلي تابعيّ تَدُوم ابن صُبْحٍ الكَلَاعيّ عن تُبَيْعِ بن عامرٍ الكَلَاعي ويقال فيه يَدُوم بالياء وصوابه بالتاء المثناة من فوق ⁘ جُبَيْبُ بن الحارث صحابيّ بالجيم وبالباء الموحدة المكرّرة ⁘ جِيلَانُ بن فَرْوَةَ بالجيم المكسورة ⁘ ابو الجَلْدِ الاخباريّ تابعيّ ⁘ الدُّجَيْنُ ابن ثابتٍ بالجيم مصغّراً صح ابو الغُصْنِ قيل انه جُحَا المعروف والاصحّ انه غيره ⁘ زِرُّ بن حُبَيْشٍ التابعيّ الكبير ⁘ سُعَيْرُ بن الخِمْس الفردُ في اسمه واسم ابيه ⁘ سَنْدَرُ الخَصِيّ مولى زِنْبَاعٍ الجُذَاميّ له صحبةٌ شَكَلُ بن حُمَيْدٍ الصّحابيّ بفتحتين ⁘ شَمْغُونُ بن زيدٍ ابو رَيْحَانةَ بالشين المنقوطة والعين المهملة ويقال بالغين

ز خُنْبُش
ز المودة

المعجمة قال ابو سعيد بن يونس وهو عندي اصحّ احدُ الصحابة الفضلاء ⁘ صُدَيّ ابن عَجْلَانَ ابو اُمامةَ الصحابيّ صُنَابِحُ بن الاَعْسَرِ الصحابيّ ⁘ ومن قال فيه صُنَابِحِيّ فقد اخطأ ⁘ ضُرَيْبُ بن نُقَيْرِ بن سُمَيْرٍ بالتصغير فيها كلها ⁘ ابو السَّلِيل القَيْسيّ البصريّ روى عن مُعَاذةَ العَدَوِيّة وغيرها ونُقَيْر ابوه بالنون والقاف وقيل بالفاء وقيل بالفاء واللام نُفَيْل عَزْوَانُ بن زيدٍ الرقاشيّ بعين غير معجمةٍ عبدٌ صالحٌ تابعيّ كَلَدَةُ بن حنبلٍ بفتح اللام صحابيّ ⁘ لُبَيّ بن لَبَا الاسديّ الصحابيّ باللام فيهما والاول مشدّد مصغّر على وزن اُبَيّ والثاني مخفّف مكبّر على وزن عصا فاعلمه فانه يغلط فيه مُسْتَمِرّ بن الرّيّان رأى انسا ⁘ نُبَيْشَةُ الخير صحابيّ نَوْفٌ البِكَاليّ تابعيّ من بِكَالٍ بطن من حِمْيَرَ بكسر الباء وتخفيف الكاف ⁘ وغلب على السنة اهل الحديث فيه فتحُ الباء وتشديد الكاف ⁘ وابصة بن مَعْبَدٍ الصحابيّ ⁘ هُبَيْب ابن مُغْفِلٍ مصغّر بالباء الموحدة المكرّرة صحابيّ ⁘ ومغفل بالغين المنقوطة الساكنة ⁘ هَمَذَانُ
وكسر الفاء

صنابح بن عبد الله الاحمسي له صحبة معدود في اهل الكوفة وله رواية وانكر بعضهم صحبته والصنابحي منسوب الى قبيلة من اليمن وهذا اسم لا نسب ونسبه في احمس وذلك معدود في اهل الشام تابعي وهذا كوفي له صحبة ورواية وليس هذا ذاك اعراب وللكبار
من ترتيب كتاب الاستيعاب

٧ قرثع الضبي بالثاء المثلثة صح
والمودة

بريد عمر بن الخطاب ضبطه ابن بكير وغيره بالذال المعجمة
وضبطه بعض من الف على كتاب البرديجي بالدال المهملة
واسكان الميم **واما الكنى المفردة** فمنها ابو العبيدين مصغر
مثنى واسمه معوية بن سبرة من اصحاب ابن مسعود
له حديثان او ثلثة ابو العشراء الدارمي وقد سبق ابوا لمدلة هي
بكسر الدال المهملة وتشديد اللام ولم يوقف على اسمه
روى عنه الاعمش وابن عيينة وجماعة ولا نعلم احدا تابع
ابا نعيم الحافظ في قوله ان اسمه عبيد الله بن عبد الله
المدني ابو مراية العجلي عرفناه بضم الميم وبعد الالف
يا مثناة من تحت واسمه عبد الله بن عمرو تابعي روى
عنه قتادة ابو معيد مصغر مخفف اليا حفص بن غيلان
الهمداني روى عن مكحول وغيره **واما الافراد
من الالقاب** فمثالها سفينة مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الصحابة لقب فرد واسمه مهران على
خلاف فيه مندل ابن علي بكسر الميم عن الخطيب وغيره
ويقولونه كثيرا بفتحها وهو لقب واسمه عمرو سحنون بن
سعيد التنوخي القيرواني صاحب المدونة على مذهب مالك لقب

فرد

فرد واسمه عبد السلام ومن ذلك مطين الحضرمي ومشكدانة
الجعفي في جماعة آخرين سنذكرهم في نوع الالقاب ان
شاء الله تعالى وهو اعلم **النوع الموفي خمسين
معرفة الاسماء والكنى** كتب الاسماء والكنى كثيرة
منها كتاب علي بن المديني وكتاب مسلم وكتاب النسائي ي
وكتاب الحاكم الكبير ابي احمد الحافظ ولابن عبد البر في انواع
منه كتب لطيفة رايقة والمراد بهذه الترجمة بيان اسماء
ذوي الكنى والمصنف في ذلك يبوب كتابه على الكنى
اي المشهورين بالكنى دون الاسماء
مبينا اسما اصحابها وهذا فن مطلوب لم يزل اهل
العلم بالحديث يعنون به ويتحفظونه ويتطارحونه فيما بينهم
ويتنقصون من جهله **وقد ابتكرت** فيه تقسيما حسنا — وينتقصون المودة
فاقول اصحاب الكنى فيها على ضروب **احدها** الذين سموا
بالكنى فاسماؤهم كناهم لا اسماء لهم غيرها وينقسم هؤلاء
الى قسمين احدهما من له كنية التي هي اسمه فصار كان صح — اخرى سوى الكنية صح
للكنية كنية وذلك ظريف عجيب وهذا كابي بكر بن عبد الرحمن
بن الحرث بن هشام المخزومي احد فقهاء المدينة السبعة
وكان يقال له راهب قريش اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن

وكذلك ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري يقال
ان اسمه ابو بكر وكنيته ابو محمد ولا نظير لهذين في ذلك
قاله الخطيب وقد قيل انه لا كنية لابن حزم غير الكنية التي هي اسمه
الثاني من هؤلاء من لا كنية له غير الكنية التي هي اسمه مثاله
ابو بلال الاشعري الراوي عن شريك وغيره روي عنه انه
قال ليس لي اسم اسمي وكنيتي واحد وهكذا ابو حَصين
ابن يحيى ابن سليمان الرازي بفتح الحاء روى عنه
جماعة منهم ابو حاتم الرازي وسأله هل لك اسم فقال
لا اسمي وكنيتي واحد الضرب الثاني الذين عرفوا
بكناهم ولم يوقف على اسمائهم ولا على حالهم فيها هل هي
كناهم او غيرها مثاله من الصحابة ابو اُناس بالنون
الكناني ويقال الديلي من رهط ابي الاسود الديلي ويقال
فيه الدُؤَلي بالضم والهمزة مفتوحة في النسب عند بعض
اهل العربية ومكسورة عند بعضهم على الشذوذ وفيه وابو
مويهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو شيبة
الخدري الذي مات في حصار القسطنطينية ودفن
هناك مكانه ومن غير الصحابة ابو الابيض الراوي عن انس

ابن مالك

ابن مالك ابو بكر بن نافع مولى بن عمر روى عنه مالك
وغيره ابو النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن العاص بالنون
المفتوحة في اوله وقيل بالتاء المضمومة باثنتين من فوق
ابو حرب بن ابي الاسود الديلي ابو حريز الموقفي والموقف
محلة بمصر روى عنه ابن وهب وغيره والله اعلم الضرب
الثالث الذين لقبوا بالكنى ولهم غير ذلك كنى واسماء
مثاله علي بن ابي طالب رضي الله عنه يلقب بابي تراب
ويكنى ابا الحسن ابو الزناد عبد الله بن ذكوان كنيته ابو عبد الرحمن
وابو الزناد لقب وذكر الحافظ ابو الفضل الفلكي فيما
بلغنا عنه انه كان يغضب من ابي الزناد وكان عالما مفتنا
ابو الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصاري كنيته
ابو عبد الرحمن وابو الرجال لقب لقب به لانه كان له
عشرة اولاد كلهم رجال ابو تُمَيلة بتاء مضمومة مثناة من
فوق يحيى ابن واضح الانصاري المروزي يكنى ابا محمد
وابو تميلة لقب وثقه يحيى بن معين وغيره وانكر ابو حاتم
الرازي ادخال البخاري اياه في كتاب الضعفاء ابو الآذان الحافظ
عمر بن ابرهيم يكنى ابا بكر وابو الآذان لقب لقب به لانه كان

ا ابو النجيب
حريز بن سهم
عن
مفتنا

كبير الاذنين :: ابو الشيخ الاصبهاني عبد الله بن محمد الحافظ
كنيته ابو محمد وابو الشيخ لقب :: ابو حازم العبدوي الحافظ
عمر بن احمد كنيته ابو حفص وابو حازم لقب وانما استفدناه
من كتاب الفلكي في الالقاب والله اعلم :: **الضرب الرابع**
من له كنيتان او اكثر مثال ذلك عبد الملك بن عبد العزيز
ابن جريج كانت له كنيتان ابو خالد وابو الوليد :: عبد الله بن عمر
ابن حفص العمري اخو عبيد الله روي انه كان يكنى ابا القسم فتركها
واكتنى ابا عبد الرحمن :: وكان لشيخنا منصور بن ابي المعالي
النيسابوري حفيد الفراوي ثلاث كنى ابو بكر وابو الفتح وابو القسم
والله اعلم **الضرب الخامس** من اختلف في كنيته فذكر له
على الاختلاف كنيتان او اكثر واسمه معروف ولعبد الله بن
عطا الابراهيمي الهروي من المتاخرين فيه مختصر مثاله
اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل كنيته
ابو زيد وقيل ابو محمد وقيل ابو عبد الله وقيل ابو خارجة :: ابي بن كعب
ابو المنذر وقيل ابو الطفيل :: قبيصة بن ذويب ابو اسحق وقيل
ابو سعيد :: القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ابو عبد الرحمن
وقيل ابو محمد :: سليمان بن بلال المدني ابو بلال وقيل ابو محمد

وفي

وفي بعض من ذكر في هذا القسم من هو في نفس الامر ملتحق
بالضرب الذي قبله والله اعلم **الضرب السادس** من عرفت
كنيته واختلف في اسمه مثاله من الصحابة ابو بصرة الغفاري
على لفظ البصرة البلدة قيل اسمه حميل بالحاء المهملة المضمومة
(في الهامش: قيل اسمه جميل بن بصرة بالجيم وهو)
وهو الاصح :: ابو جحيفة السوائي قيل اسمه وهب بن
عبد الله وقيل وهب الله بن عبد الله :: ابو هريرة الدوسي
اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا جدا لم يختلف
مثله في اسم احد في الجاهلية والاسلام وذكر ابن عبد البر
ان فيه نحو عشرين قولا في اسمه واسم ابيه وانه لكثرة الاضطراب
لم يصح عنده في اسمه شيء يعتمد عليه الا ان عبد الله او عبد الرحمن
هو الذي يسكن اليه القلب في اسمه في الاسلام وذكر
عن محمد بن اسحق ان اسمه عبد الرحمن بن صخر :: قال وعلى هذا
اعتمدت طائفة الفت في الاسماء والكنى قال وقال ابو
احمد الحاكم اصح شيء عندنا في اسم ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر
ومن غير الصحابة ابو بردة بن ابي موسى الاشعري اكثرهم
على ان اسمه عامر وعن ابن معين ان اسمه الحرث ابو بكر
ابن عياش راوي قراءة عاصم اختلف في اسمه على احد عشر

قولًا قال ابن عبد البر ان صح له اسم فهو شُعْبَة لا غير وهو الذي
صححه ابو زرعة قال ابن عبد البر وقيل اسمه كنيته وهذا اصح
ان شاء الله لانه روي عنه انه قال ما لي اسم غير ابي بكر والله
اعلم السابع من اختلف في كنيته واسمه معًا وذلك
قليل مثاله سَفِينَة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل اسمه
عُمَيْر وقيل صالح وقيل مِهْرَان وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل
ابو البَخْتَرِي والله اعلم الثامن من لم تختلف
في كنيته واسمه وعرفا جميعا واشتهرا ومن امثلته ايمة المذاهب
ذوو ابي عبد الله مالكٌ ؛ ومحمد بن ادريس الشافعي ؛
واحمد بن حنبل وسفيان الثوري وابو حنيفة النعمان
ابن ثابت في خلق كثير التاسع من اشتهر بكنيته دون
اسمه واسمه مع ذلك غير مجهول عند اهل العلم بالحديث
ولابن عبد البر تصنيف مليح فيمن بعد الصحابة منهم مثاله
ابو ادريس الخَوْلاني اسمه عائذ الله بن عبد الله ؛ ابو اسحاق
السَّبِيعي اسمه عَمْرو بن عبد الله ؛ ابو الاشعث الصنعاني
صنعاء دمشق اسمه شراحيل بن آدة بهمزة ممدودة بعدها
دال مهملة مفتوحة مخففة ومنهم من شدد الدال ولم يمد ؛

قلت ومن مثاله
ابو حبة الانصاري البدري ويقال ابو حية بالياء
المثناة من تحت وابو حنة بالنون وصوابه ابو حبة
بالباء الموحدة قيل اسمه عامر وقيل مالك وقيل ثابت
وشهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
واستشهد يوم احد قاله ابو عمر في الاستيعاب
ذوو ابي المورد

لا صنعاء اليمن

فقد ادّاه

ابو الضحى

ابو الضحى مُسْلِم بن صُبَيْح بضم الصاد المهملة ؛ ابو حازم
الاعرج الزاهد الراوي عن سهل بن سعد وغيره اسمه
سَلَمَة بن دينار ؛ ومن لا يحصى والله اعلم النوع
الحادي والخمسون معرفة كنى المعروفين
بالاسماء دون الكنى وهذا من وجه ضد النوع الذي
قبله ومن شانه ان يبوب على الاسماء ثم تبين كناها
بخلاف ذاك ومن وجه آخر يصلح لان يجعل قسما من   اقسام
ذاك من حيث كونه قسما من اقسام اصحاب الكنى
وقل من افرده بالتصنيف وبلغنا ان لابي حاتم
بن حبان البُسْتي فيه كتابا ولنجمع في التمثيل جماعات   البُسْتي نسبة
في كنية واحدة تقريبا على الضابط فممن يكنى بابي محمد
من هذا القبيل من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين طلحة   ١٧
ابن عُبَيْد الله التيمي ؛ عبد الرحمن بن عوف الزهري
؛ الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي ؛ ثابت بن
قيس بن الشماس ؛ عبد الرحمن الله بن زيد صاحب
الاذان الانصاريان ؛ كعب بن عُجْرَة ؛ الاشعث بن قيس ؛
مَعْقِل بن سنان الاشجعي عبد الله بن جعفر بن ابي طالب ؛
اراه الصلوة

عبد الله بن بُحَينة :: عبد الله ابن عمرو بن العاص ::
عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق بن مُطعِم :: الفضل
ابن العباس بن عبد المطلب :: حُوَيطِب بن عبد العُزَّى
محمود بن الربيع عبد الله بن ثعلبة بن صُعَير **وممن يكنى**
١٩ **منهم بابي عبد الله** الزبير بن العوّام الحُسَين بن علي بن
ابي طالب :: سلمان الفارسي :: عامر بن ربيعة العدوي ::
حذيفة بن اليمان كعب بن مالك :: رافع بن خديج ::
عمارة ابن حزم :: النعمان بن بشير :: جابر بن عبد الله ::
عثمان بن حنيف :: حارثة بن النعمان :: وهولاء السبعة
انصاريون :: ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ::
المغيرة بن شعبة :: شرحبيل بن حسنة :: عمرو بن العاص ::
محمد بن عبد الله بن جحش معقل بن يسار وعمرو بن عامر
المزنيان **وممن يكنى منهم بابي عبد الرحمن** عبد الله بن
مسعود معاذ بن جبل :: زيد بن الخطاب :: عبد الله بن
عمر بن الخطاب :: محمد بن مسلمة الانصاري :: عويم بن ساعدة
علي وزن نعيم :: زيد بن خالد الجهني بلال بن الحرث
المزني معوية بن ابي سفيان الحرث بن هشام المخزومي

المسور

جبير صح

عباس
غ المتن

اليماني بالتشديد
مع الالف بعد الميم وهو انكر
رواه سيبويه عن بعضهم

اخو عمر بن الخطاب صح
ارهو

المسور بن مخرمة وفي بعض من ذكرناه من قيل في كنيته غير ما
ذكرناه والله اعلم **النوع الثاني والخمسون معرفة
القاب المحدثين** ومن يذكر معهم وفيها كثرة ومن لا
يعرفها يوشك ان يظنها اسامي وان يجعل من ذكر باسمه
في موضع وبلقبه في موضع شخصين كما اتفق لكثير ممن الف وممن
صنفها ابو بكر احمد بن عبد الرحمن الشيرازي الحافظ ثم
ابو الفضل بن الفلكي الحافظ وهي **تنقسم** الى ما يجوز التعريف به
وهو ما لا يكرهه الملقب والى ما لا يجوز وهو ما يكرهه الملقب
وهذا انموذج منها مختار :: روينا عن عبد الغني بن سعيد
الحافظ انه قال رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان
معوية بن عبد الكريم الضال صح وانما ضل في طريق مكة وعبد الله
بن محمد الضعيف صح وانما كان ضعيفا في جسمه لا في حديثه ::
قلت وثالث وهو عارم ابو النعمان محمد بن الفضل
السدوسي وكان عبدا صالحا بعيدا من العرامة صح :: والضعيف
هو الطرسوسي ابو محمد سمع ابا معوية الضرير وغيره كتب عنه
ابو حاتم الرازي وزعم ابو حاتم بن حبان انه قيل له الضعيف
لاتقانه وضبطه :: غندر لقب محمد بن جعفر البصري ابي بكر وسببه

حاشية
ولابي الفرج بن الجوزي ايضا في هذا النوع
كتاب سماه كشف النقاب وهو كتاب
شهير جامع طره المودة

صبي عارم بين العرام بالضم اي شرس وقد
عرم يعرم ويعرم عرامة بالفتح جوهري

طرسوس من بلاد ثغر الروم
موت

ما رويناه ان ابن جريج قدم البصرة فحدثهم بحديث عن الحسن
البصري فانكروه عليه وشغبوا واكثر محمد بن جعفر من الشغب
عليه فقال له اسكت يا غندر واهل الحجاز يسمون المشغب
غندرا ؞ ثم كان بعده غنادرة كل منهم يلقب بغندر منهم
محمد بن جعفر الرازي ابو الحسين غندر روى عن ابي حاتم
الرازي وغيره ؞ ومنهم محمد بن جعفر ابو بكر البغدادي غندر
الحافظ الجوال حدث عنه ابو نعيم الحافظ وغيره ؞ ومنهم محمد بن
جعفر بن دران البغدادي ابو الطيب روى عن ابي خليفة
الجمحي وغيره وآخرون لقبوا بذلك ممن ليس لمحمد بن جعفر ؞
غنجار لقب عيسى بن موسى التيمي ابي احمد البخاري متقدم
حدث عن مالك والثوري وغيرهما لقب بغنجار لحمرة
وجنتيه وغنجار آخر متاخر وهو ابو عبد الله محمد بن احمد
البخاري الحافظ صاحب تاريخ بخارا مات سنة ثنتي عشرة
واربع مائة والله اعلم ؞ صاعقة هو ابو يحيى محمد بن عبد الرحيم
الحافظ روى عنه البخاري وغيره قال ابو علي الحافظ انما
لقب صاعقة لحفظه وشدة مذاكرته ومطالبته ؞ شباب
لقب خليفة بن خياط العصفري صاحب التاريخ

الشغب والشغب التهييج والعدل على من باب منع زبرزان

ابو الحسن والموده

لقب

قال صرف غنجار ينبغي ان يكون على الخلاف في بندار من ادخل فيه الالف واللام صرف ومن لا فلا والله اعلم
طره الموده

سمع غندرا وغيره ؞ زنيج بالنون والجيم لقب ابي غسان محمد
ابن عمرو الرازي روى عنه مسلم وغيره ؞ رستة لقب عبد الرحمن
ابن عمر الاصبهاني ؞ سنيد لقب الحسين بن داود المصيصي صاحب
التفسير روى عنه ابو زرعة وابو حاتم الحافظان وغيرهما ؞ بندار
لقب محمد بن بشار البصري روى عنه البخاري ومسلم والناس
قال ابن الفلكي انما لقب بهذا لانه كان بندار الحديث
؞ قيصر لقب ابي النضر هاشم بن القاسم المعروف روى عنه
احمد بن حنبل وغيره ؞ الاخفش لقب جماعة منهم احمد بن عمران
البصري النحوي متقدم روى عن زيد بن الحباب وغيره وله
غريب الموطا ؞ وفي النحويين اخافش ثلاثة مشهورون اكبرهم
ابو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد وهو الذي ذكره سيبويه
في كتابه ؞ والثاني سعيد بن مسعدة ابو الحسن الذي يروي
عنه كتاب سيبويه وهو صاحبه والثالث ابو الحسن علي بن
سليمان صاحب ابوي العباس النحويين احمد بن يحيى الملقب
بثعلب ومحمد بن يزيد المعا الملقب بالمبرد ؞ مربع بفتح الباء
المشددة هو محمد بن ابراهيم الحافظ البغدادي ؞ جزرة لقب
صالح بن محمد البغدادي الحافظ لقب بذلك من اجل انه

البندار الثاني

قال الشيخ بندار قلت ا(؟) والبندار من يكون مكثرا من شيء يشتريه منه من هو دونه ثم يبيعه
قاله السمعاني ابو سعد ووجدته بخطه والله اعلم
طره الموده

سمع من بعض الشيوخ ما روي عن عبد الله بن بُسْر انه كان
يَرْقِي بِحَرَزَةٍ فصحّفها وقال جَرَزَة بالجيم فذهبت عليه وكان طريفا له
نوادر تحكى • عُبَيْدُ العِجْل لقب ابي عبد الله الحسين بن محمد
ابن حاتم البغدادي الحافظ • مَاغِمَّهْ بلفظ النفي لفعل الغم
هو لقب عَلّان بن عبد الصمد وهو علي بن الحسن بن
عبد الصمد البغدادي الحافظ وجُمِع فيه بين اللقبين فيقال
عَلّانُ مَاغِمَّهْ وهؤلاء البغداديون الخمسة روينا ان يحيى
بالهاء الساكنة
يحيى بن معين هو لقّبهم وهم من كبار اصحابه وحفاظ الحديث
سَجّادَة المشهور هو الحسن بن حماد سمع وكيعا وغيره مِشْكُدانَة
ومعناه بالفارسية حبة المسك او وعاء المسك لقب
عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان مُطَيَّن بفتح الياء لقب
ابي جعفر الحضرمي خاطبهما بذلك ابو نعيم الفضل بن دُكَيْن
فلقبا بهما عَبْدَان لقب لجماعة اكبرهم عبد الله بن عثمان
المروزي صاحب ابن المبارك وراويته روينا عن
محمد بن طاهر المقدسي انه انما قيل له عبدان لان كنيته ابو عبد
الرحمن واسمه عبد الله فاجتمع في كنيته واسمه العبدان وهذا
لا يصح بل ذلك من تغيير العامة للاسامي وكسرهم لها

نفي لفعل الغم

بضم الطاء وسماعا

صح بكسر القاف من الرقية لا من الرقي يقال
رقاه الراقي رقية ورقيا عوذه ونفث
في عوذته من باب ضرب

قال المؤلف رح الاضافة ها هنا مكررة الصورة
فيتوهم عبيد بضم العجل صفة له ولا يتوهم عبيد
العجل باضافة عبيد الى العجل كما عرف في
اضافة الاسم الى اللقب كما في قولهم قيس قفة
وبابه والفرق ظاهر والله اعلم

انما قلت المشهور لان ثم سجادة آخر اسمه الحسين
بن الصمد روى عنه ابن عدي الجرجاني الحافظ
وغيره والله اعلم طره المودود

في زمان صِغَرِ المسمّى او نحو ذلك كما قالوا في علي عَلّانُ وفي
احمد بن يوسف السُّلَمي وغيره حَمْدانُ وفي وهب ابن بقية
الواسطي وَهْبَانُ والله اعلم **النوع الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف من الاسماء**
والانساب وما يلتحق بها وهو ما يأتلف اي يتفق في الخط
صورته ويختلف في اللفظ صيغته هذا فن جليل من لم
يعرفه من المحدثين كثر عِثارُه ولم يعدم مُخَجِّلًا وهو منتشر
لا ضابط في اكثره يُفزع اليه وانما يُضبط بالحفظ تفصيلا
وقد صُنِّفت فيه كتب مفيدة ومن اكملها الاكمال لابي نصر
ابن ماكولا على إعوازٍ فيه • وهذه اشياء مما دخل منه تحت
الضبط مما يكثر ذكره والضبط فيها على قسمين على العموم
وعلى الخصوص **فمن القسم الاول** سلام وسلّام
جميع ما يرد عليك من ذلك فهو بتشديد اللام الا خمسة
وهم سَلَامٌ والد عبد الله بن سلام الاسرائيلي الصحابي •
وسَلَامٌ والد محمد بن سلام البِيكَنْدي البخاري لم يذكر فيه
الخطيب وابن ماكولا غير التخفيف وقال صاحب المطالع منهم من
خفف ومنهم من ثقل وهو الاكثر **قلت** التخفيف

قوله وغيره منهم ابن الاصبهاني محمد بن سعيد الراوي
عن شريك وغيره والله اعلم طره المودود

عثر عثارا سقط من باب طلب

قوله على العموم اي من غير تقييد بتصنيف وضبط بانه يقال
ليس لهم فلان الا كذا والباقي له كذا قوله وعلى الخصوص
اي مخصوص بما في الصحيحين والموطأ للعراقي

اثبتُ وهو الذي ذكره غُنجار في تاريخ بُخارا وهو اعلم باهل
بلاده وسلام بن محمد بن ناهض المقدسي روى عنه ابو طالب
الحافظ والطبراني وسماه الطبراني سلامة ٥ وسلّام جد
محمد بن عبد الوهاب بن سلّام المتكلم الجبائي ابي علي
المعتزلي وقال المبرد في كامله ليس في العرب سلام مخفف
اللام الا والد عبد الله بن سلام وسلّام ابن ابي الحُقيق
قال وزاد آخرون سلام بن مِشكم خمّارا كان في الجاهلية
والمعروف فيه التشديد والله اعلم ٥ عُمارة وعِمارة ليس لنا
عِمارة بكسر العين الا اُبَيّ ابن عِمارة من الصحابة ومنهم
من ضمّه ومن عداه عُمارة بالضم والله اعلم ٥ كَرِيز وكُرَيز حكى
ابو علي الغساني في كتابه تقييد المهمل عن محمد بن وضّاح
ان كريزا بفتح الكاف في خزاعة وكُرَيزا بضمها في عبد شمس
ابن عبد مناف **قلت** وكُرَيز بضمها موجود ايضاً
في غيرهما ولا نستدرك في المفتوح بايوب بن كريز الراوي عن
عبد الرحمن بن غَنْم لكون عبد الغني ذكره بالفتح لانه بالضم
كذلك ذكره الدارقطني وغيره ٥ حِزام بالزاي في قريش وحَرام
بالراء المهملة في الانصار والله اعلم ٥ ذكر ابو علي بن البرداني

انه سمع

انه سمع الخطيب الحافظ يقول العَيْشيون بصريون والعَبْسيون
كوفيون والعَنْسيون شاميون **قلت** وقد قاله قبله الحاكم
ابو عبد الله وهذا على الغالب الاول بالشين المعجمة والثاني بالباء
الموحدة والثالث بالنون والسين فيهما غير معجمة ٥ ابو عُبَيدة
كله بالضم بلغنا عن الدارقطني انه قال لا نعلم احداً يكنى ابا عَبيدة
بالفتح وهذه اشياء اجتهدت في ضبطها متتبعا من ذكرهم
الدارقطني وعبد الغني وابن ماكولا **منها** السَّفْر باسكان الفاء
والسَّفَر بفتحها وجدتُ الكنى من ذلك بالفتح والباقي بالاسكان
ومن المغاربة من سكن الفاء من ابي السَّفَر سعيد بن يُحْمِد
وذلك خلاف ما يقوله اصحاب الحديث حكاه الدارقطني
عنهم عِسْل بكسر العين المهملة واسكان السين المهملة وعَسَل
بفتحهما وجدت الجميع من القبيل الاول ومنهم عِسْل بن سُفيان
الا عَسَل بن ذكوان الاخباري البصري فانه بالفتح ذكره
الدارقطني وغيره ٥ ووجدته بخط الامام ابي منصور الازهري
في كتابه تهذيب اللغة بالكسر والاسكان ايضا ولا اراه ضبطه
والله اعلم ٥ غَنّام بالغين المعجمة والنون المشددة وعَثّام بالعين
المهملة والثاء المثلثة المشددة لا نعرف من قبيل الثاني غير عثّام

العبسيون شامان

حاشية
هذه اشارة الى ما يجيء بعدها

ارى لا اظنه ضبطه على ما هو عليه يعني لا اعتبار
بضبطه للتزاق

ابن علی العامری الکوفی والد علی بن غنام الزاهد و
الباقون من الاول منهم غنام بن اوس صحابی بدری
والله اعلم ٭ قمیر وقمیر الجمیع بضم القاف ومنهم مکی بن قمیر
عن جعفر بن سلیمان الامراة مسروق بن الاجدع قمیر
بنت عمرو فانها بفتح القاف وکسر المیم والله اعلم ٭ مسور ومسور
اما مسور بضم المیم وتشدید الواو وفتحها فهو مسور بن یزید
المالکی الکاهلی له صحبة ومسور بن عبد الملك الیربوعی روی
عنه معن ابن عیسی ذکره البخاری ومن سواهما فیما نعلم بکسر المیم
واسکان السین والله اعلم ٭ الحمال والجمال لا نعرف فی رواة
الحدیث او فیمن ذکر منهم فی کتب الحدیث المتدا وله الحمال
بالحاء المهملة صفة لا اسما الا هرون بن عبد الله الحمال والد
موسی بن هرون الحمال الحافظ حکی عبد الغنی الحافظ انه کان
بزازا فلما تزهد حمل وزعم الخلیلی وابن الفلکی انه لقب بالحمال
لکثرة ما حمل من العلم ولا اری ما قالاه یصح ومن عداه
فالجمال بالجیم منهم محمد بن مهران الجمال حدث عنه البخاری ومسلم
وغیرهما والله اعلم ٭ وقد یوجد فی هذا الباب ما یؤمن
فیه من الغلط ویکون اللافظ فیه مصیبا کیف ما قال

قوله صفة لا اسما احترز به عمن اسمه حمال کابیض
بن حمال المازنی له صحبة وحمال بن مالك ونحوهما
واحترز برواة الحدیث عن غیرهم من الفقهاء والزهاد
کرافع بن نصر الحمال الفقیه صاحب ابی اسحق وابوب
الحمال الزاهد ببغداد وبنان الحمال احد اولیاء مصر
علی ان بنانا الحمال قد روی عن الحسن بن عرفة وغیره
وانما لم اورده علی کلام ابن الصلاح لانه لم یکن
مشهورا بروایة الحدیث والله اعلم للعراقی

والخیاط معا

مثل عیسی بن ابی عیسی الحناط وهو ایضا الخباط الا
انه اشتهر بعیسی الحناط بالحاء والنون کان خیاطا للثیاب
ثم ترك ذلك وصار حناطا یبیع الحنطة ثم ترك ذلك وصار
خباطا یبیع الخبط الذی تاکله الابل ٭ وکذلك مسلم الخباط
بالباء المنقوطة بواحدة اجتمع فیه الاوصاف الثلثة حکی
اجتماعها فی هذین الشخصین الامام الدارقطنی والله اعلم

القسم الثانی ضبط ما فی الصحیحین

او ما فیهما مع الموطا من ذلك علی الخصوص فمن ذلك
بشار بالشین المنقوطة والد بندار محمد بن بشار وسائر
من فی الکتابین یسار بالیاء المثناة فی اوله والسین
المهملة ذکر ذلك ابو علی الغسانی فی کتابه ٭ وفیهما جمیعا
سیار بن سلامة وسیار بن ابی سیار وردان
ولکن لیسا علی هذه الصورة وان قاربا والله اعلم
٭ جمیع ما فی الصحیحین والموطا مما هو علی صورة بشیر فهو
بالشین المنقوطة وکسر الباء الا اربعة فانهم بالسین
المهملة وضم الباء وهم عبد الله بن بسر المازنی من الصحابة
وبسر بن سعید ٭ وبسر بن عبید الله الحضرمی ٭ وبسر بن محجن

الدَّيلي وقد قيل في ابن محجن بِشر بالشين المنقوطة حكاه
احمد بن صالح المصري عن جماعة من ولده ورهطه والاول وكسر الباء
قال مالك والاكثر والله اعلم ∴ وجميع ما فيهما على صورة بُشَير صح
بالياء المثناة من تحت قبل الراء فهو بالشين المنقوطة
والباء الموحدة المفتوحة الا اربعة فاثنان منهم بضم الباء
وفتح الشين المعجمة وهما بُشَير بن كعب العدوي وبُشَير بن
يَسَار ∴ والثالث يُسَير بن عمرو وهو بالسين المهملة واوله
ياء مثناة من تحت مضمومة ويقال فيه ايضا اُسَير ∴ والرابع
قَطَن بن نُسَير وهو بالنون المضمومة والسين المهملة والله
اعلم ∴ كل ما فيهما على صورة يزيد فهو بالزاء والياء المثناة
من تحت الا ثلاثة احدها بُرَيد بن عبد الله بن ابي بُردة
فانه بضم الباء الموحدة وبالراء المهملة ∴ والثاني محمد بن
عرعرة بن البِرِند فانه بالباء الموحدة والراء المهملة المكسورتين
وبعدهما نون ساكنة ∴ وفي كتاب عمدة المحدثين وغيره
انه بفتح الباء والراء والاول اشهر ولم يذكر ابن ماكولا
غيره والثالث علي بن هاشم بن البَرِيد فانه بفتح الباء
الموحدة والراء المهملة المكسورة والياء المثناة من تحت

والله

والله اعلم ∴ كل ما يأتي فيهما من البَرَاء فهو بتخفيف الراء الا ابا
معشر البرّاء وابا العالية البرّاء فانهما بتشديد الراء والبرّاء الذي يَبري
العود والله اعلم ∴ ليس في الصحيحين والموطأ جارية بن
قُدامة ومن عداهما فهو حارثة بالحاء والثاء والله اعلم ∴ ليس فيهما
ويزيد بن جارية صح
حَرِيز بالحاء في اوله والزاء في آخره الا حريز بن عثمان الرحبي الحمصي
المفتوحة صح
وابو حَرِيز عبد الله بن الحسين القاضي الراوي عن عكرمة
وغيره ومن عداهما جَرِير بالجيم وربما اشتبها بحُدَير بالدال وهو
فيهما والد عمران بن حُدَير ووالد زيد وزياد ابني حُدَير والله اعلم
∴ ليس فيهما حِراش بالحاء المهملة الا والد ربعي بن حراش
ومن بقي ممن اسمه على هذه الصورة فهو خِراش بالخاء المعجمة
والله اعلم ∴ ليس فيهما حَصِين بفتح الحاء الا في ابي حَصِين عثمان
ابن عاصم الاسدي ومن عداه حُصَين بضم الحاء وجميعه بالصاد
المهملة الا حُضَين بن المنذر ابا ساسان فانه بالضاد المعجمة
والله اعلم ∴ كل ما فيهما من حازم وابي حازم فهو بالحاء المهملة الا محمد
ابن خازم ابا معوية الضرير فانه بخاء معجمة والله اعلم ∴ الذي
فيهما من حَبّان بالحاء المفتوحة والباء الموحدة المشددة حبّان
ابن منقذ والد واسع بن حبّان وجد محمد بن يحيى بن حبّان

والبرّاء ...
بالجيم الا جارية صح

وجد حبان بن واسع بن حبان ⁘ وحبان بن هلال منسوبا
وغير منسوب عن شعبة وعن وهيب وعن همام بن يحيى
وعن ابان بن يزيد وعن سليمان بن المغيرة وعن ابي عوانة
والذي فيهما من حبان بكسر الحاء حبان بن عطية ⁘ وحبان
ابن موسى وهو حبان غير منسوب عن عبد الله هو ابن المبارك
وابن العرقة اسمه ايضا حبان ومن عدا هولاء فهو حيان بالياء
المثناة من تحت والله اعلم ⁘ الذي في هذه الكتب خبيب بن
عدي وخبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف
وهو خبيب غير منسوب عن حفص بن عاصم وعن عبد الله بن
محمد بن معن وابو خبيب عبد الله بن الزبير ومن عداهم
فبالحاء المهملة والله اعلم ⁘ ليس فيهما حكيم بالضم الا حكيم بن عبد الله
ورزيق بن حكيم والله اعلم كل ما فيهما من رباح فهو بالباء الموحدة
الا زياد بن رياح هو ابو قيس الراوي عن ابي هريرة في
اشراط الساعة ومفارقة الجماعة فانه بالياء المثناة من تحت
عند الاكثر وقد حكى البخاري فيه الوجهين بالباء والياء والله اعلم
⁘ زبيد وزبيد ليس في الصحيحين الا زبيد بالباء الموحدة
وهو زبيد بن الحرث اليامي وليس في الموطا من ذلك الا

وما عدا ذلك حكيم كله بفتح الحاء وكسر الكاف تذكر

زبيد

زييد بياءين مثناتين من تحت وهو زييد بن الصلت
بكسر اوله ويضم والله اعلم ⁘ فيهما سليم بفتح السين واحد وهو
سليم بن حيان ومن عداه فيهما فهو سليم بالضم والله اعلم
وفيهما سلم بن زرير وسلم بن قتيبة وسلم بن ابي الذيال
وسلم بن عبد الرحمن هاولاء الاربعة باسكان اللام ومن عداهم
سالم بالالف والله اعلم ⁘ وفيهما سريج بن يونس وسريج
ابن النعمان واحمد بن ابي سريج هاولاء الثلثة بالجيم والسين
المهملة ومن عداهم فيهما فهو بالشين المنقوطة والحاء المهملة
والله اعلم ⁘ وفيهما سلمان الفارسي وسلمان بن عامر
وسلمان الاغر وعبد الرحمن بن سلمان ومن عدا
هاولاء الاربعة سليمان بالياء وابو حازم الاشجعي الراوي
عن ابي هريرة وابو رجاء مولى ابي قلابة كل واحد منهما
اسمه سلمان بغير ياء لكن ذكرا بالكنية والله اعلم ⁘ فيهما سلمة
بكسر اللام عمرو بن سلمة الجرمي امام قومه وبنو سلمة القبيلة
من الانصار والباقي سلمة بفتح اللام غير ان عبد الخالق
ابن سلمة في كتاب مسلم ذكر فيه الفتح والكسر والله اعلم ⁘
فيهما سنان بن ابي سنان الدولي وسنان بن سلمة

الزبير كله بضم الزاي وفتح الباء الا عبد الرحمن
ابن الزبير الذي تزوج امراة رفاعة
فانه بفتح الزاي وكسر الباء تذكر

وسنان بن ربيعة واحمد بن سنان وام سنان وابو
سنان ضرار بن مرة الشيباني ومن عدا هولاء الستة
شيبان بالشين المنقوطة والياء والله اعلم ❊ عبيدة
بفتح العين ليس في الكتب الثلثة الا عبيدة السلماني وعبيدة
ابن حميد وعبيدة بن سفيان وعامر بن عبيدة الباهلي
ومن عدا هولاء الاربعة فعبيدة بالضم والله اعلم ❊ عبيد
بغير هاء التانيث هو بالضم حيث وقع الا محمد بن عبادة
الواسطي من شيوخ البخاري فانه بفتح العين وتخفيف
الباء والله اعلم ❊ عبدة هو باسكان الباء حيث وقع في
هذه الكتب الا عامر بن عبدة في خطبة كتاب مسلم والا بجالة
ابن عبدة على ان فيهما خلافا منهم من سكن الباء منهما
ايضا وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبيد بلا هاء ولا يصح
والله اعلم ❊ عباد هو فيها بفتح العين وتشديد الباء الا
قيس بن عباد فانه بضم العين وتخفيف الباء والله اعلم
❊ ليس فيها عقيل بفتح العين الا عقيل بن خالد و
يحيى بن عقيل وبنو عقيل للقبيلة ومن عدا هولاء
عقيل بضم العين والله اعلم ❊ وليس فيها واقد بالقاف اصلا

وجميع

وجميع ما فيها واقد بالقاف والله اعلم **ومن الانساب**
ذكر القاضي الحافظ عياض انه ليس في هذه الكتب الابلي بالباء
الموحدة وجميع ما فيها على هذه الصورة فانما هو الايلي بالياء
المنقوطة باثنتين من تحت **قلت** روى مسلم الكثير
عن شيبان بن فروخ وهو ابلي بالباء الموحدة لكن
اذا لم يكن في شيء من ذلك منسوبا لم يلحق عياضا منه
تخطية والله اعلم ❊ لا نعلم في الصحيحين البزار بالراء المهملة في اخره
الا خلف بن هشام البزار والحسن بن الصباح البزار
واما محمد بن الصباح البزاز وغيره فيهما فهو بزايين والله اعلم
❊ ليس في الصحيحين والموطا النصري بالنون والصاد
المهملة الا ثلثة مالك بن اوس بن الحدثان النصري
وعبد الواحد بن عبد الله النصري وسالم مولى النصريين
وساير ما فيها على هذه الصورة فهو بصري بالباء الموحدة
والله اعلم ❊ ليس فيها التوزي بفتح التاء المثناة من فوق
والواو المشددة المفتوحة والزاي الا ابو يعلى التوزي
محمد بن الصلت في كتاب البخاري في باب الردة ومن عداه
فهو الثوري بالثاء المثلثة ومنهم ابو يعلى منذر بن يعلى الثوري

خوجا عنه والله اعلم سعيد الجريري وعباس الجريري والجريري
غير مسمى عن ابي نضرة هذا ما فيها بالجيم المضمومة وفيها الحريري
بالحاء المهملة المفتوحة يحيى بن بشر شيخ البخاري ومسلم والله اعلم: الجاري
فيها بالجيم شخص واحد وكسر الراء وهو سعد منسوب الى الجار مرفا التغن مرسى
بساحل المدينة ومن عداه الحارثي بالحاء والثاء والله اعلم
الحزامي حيث وقع فيها فهو بالزاي غير المهملة والله اعلم: السلمي
اذا جاء في الانصار فهو بفتح السين نسبة الى بني سلمة منهم
ومنهم جابر بن عبد الله وابو قتادة ثم ان اهل العربية يفتحون
اللام منه في النسب كما في النمري والصدفي وبابهما واكثر
اهل الحديث يقولونه بكسر اللام على الاصل وهو لحن
والله اعلم: ليس في الصحيحين والموطا الهمداني بالدال
المنقوطة وجميع ما فيها على هذه الصورة فهو الهمداني
بالدال المهملة وسكون الميم وقد قال ابو نصر بن ماكولاء
الهمداني في المتقدمين بسكون الميم اكثر وبفتح الميم في المتاخرين
اكثر وهو كما قال: هذه جملة لو رحل الطالب فيها
لكانت رحلة راجحة ان شا الله تعالى ويحق على المحدثين
ايداعها في سويداء قلبه وفي بعضها من خوف الانتقاض

سعيد والمووه

حاشيه
قال الشيخ رح لا يرد على هذا قوله في كتاب مسلم في حديث
ابي اليسر كان لي على فلان بن فلان الحرامي بالراء
المهملة لان المراد بكلامنا المذكور ما وقع في ذلك
في انساب الرواة ولانه قد اختلف في ذلك
فمنهم من رواه بالزاي المعجمة ايضا ومنهم من رواه
الجذامي بالذال المنقوطة والله اعلم وطاه المووه

مانقدم

مانقدم في الاسماء المفردة وانا في بعضها مقلد كتاب القاضي
عياض ومعتصم بالله فيه وفي جميع امري وهو سبحانه اعلم

النوع الرابع والخمسون معرفة المتفق

والمفترق من الاسماء والانساب ونحوها هذا النوع متفق
لفظا وخطا بخلاف النوع الذي قبله فان فيه الاتفاق
في صورة الخط مع افتراق في اللفظ وهذا من قبيل ما يسمى
في اصول الفقه المشترك وزلق بسببه غير واحد من الاكابر
ولم يزل الاشتراك من مظان الغلط في كل علم: وللخطيب
فيه كتاب المتفق والمفترق وهو مع انه كتاب حفيل غير مستوف
للاقسام التي اذكرها ان شاء الله تعالى فاحدها المفترق
ممن اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم مثاله الخليل بن احمد
ستة وفات الخطيب منهم الاربعة الاخيرة فاولهم النحوي
البصري صاحب العروض حدث عن عاصم الاحول وغيره
قال ابو العباس المبرد فتش المفتشون فما وجد بعد نبينا
صلى الله عليه وسلم من اسمه احمد قبل ابي الخليل بن احمد
وذكر التاريخي ابو بكر انه لم يزل يسمع النسابين والاخباريين
يقولون انهم لم يعرفوا غيره واعترض عليه بابي السفر سعيد

ابن احمد احتجاجا بقول يحيى بن معين في اسم ابيه فانه اقدم
واجاب بان اكثر اهل العلم انما قالوا فيه سعيد بن يحمد والثاني
ابو بشر المزني البصري حدث عن المستنير بن اخضر عن معوية
ابن قرة روى عنه العباس العنبري وجماعة ه والثالث
اصبهاني روى عن روح بن عبادة وغيره ه والرابع ابو
سعيد السجزي القاضي الفقيه الحنفي المشهور بخراسان
حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوي وغيرهم من
الحفاظ المسندين والخامس ابو سعيد البستي القاضي المهلبي
فاضل روى عن الخليل السجزي المذكور وحدث عن احمد
ابن المظفر البكري عن ابن ابي خيثمة بتاريخه وعن غيرهما
حدث عنه البيهقي الحافظ والسادس ابو سعيد البستي
ايضا الشافعي فاضل متصرف في علوم دخل الاندلس
وحدث ولد سنة ستين وثلثمائة روى عن ابي حامد
الاسفرايني وغيره حدث عنه ابو العباس العذري وغيره
والله اعلم ه **القسم الثاني** المفترق ممن اتفقت
اسماؤهم واسماء ابائهم واجدادهم او اكثر من ذلك ومن
امثلته احمد بن جعفر بن حمدان اربعة كلهم في عصر واحد منهم

القطيعي

القطيعي البغدادي ابو بكر الراوي عن عبد الله بن احمد بن
حنبل : الثاني السقطي البصري ابو بكر يروي ايضا عن عبد الله
ابن احمد بن حنبل ولكنه عبد الله بن احمد بن ابرهيم الدورقي
والثالث دينوري روى عن عبد الله بن محمد بن سنان
عن محمد بن كثير صاحب سفيان الثوري ه والرابع طرسوسي
روى عن عبد الله بن جابر الطرسوسي تاريخ محمد بن عيسى الطباع
محمد بن يعقوب ابن يوسف النيسابوري اثنان كلاهما في
عصر واحد وكلاهما يروي عنه الحاكم ابو عبد الله وغيره فاحدهما
هو المعروف بابي العباس الاصم والثاني هو ابو عبد الله
ابن الاخرم الشيباني ويعرف بالحافظ دون الاول والله
اعلم : **القسم الثالث** ما اتفق من ذلك في
الكنية والنسبة معا مثاله ابو عمران الجوني اثنان احدهما
التابعي عبد الملك بن حبيب والثاني اسمه موسى بن
سهل بصري سكن بغداد روى عن هشام ابن عمار وغيره
روى عنه دعلج بن احمد وغيره ومما يقاربه ابو بكر بن
عياش ثلاثة اولهم القاري المحدث وقد سبق ذكر الخلاف
في اسمه والثاني ابو بكر بن عياش الحمصي الذي حدث عنه

[illegible] النوع الموفى خمسين

جعفر بن عبد الواحد الهاشمي وهو مجهول وجعفر غير ثقة
والثالث ابو بكر بن عياش السلمي الباجدائي صاحب
كتاب غريب الحديث واسمه حسين بن عياش مات سنة اربع
وماتين بباجدا روى عنه علي ابن جبير الرقي وغيره والله
اعلم :: القسم الرابع عكس هذا ومثاله صالح بن
ابي صالح اربعة احدهم مولى التوأمة بنت امية بن خلف
:: والثاني ابوه ابو صالح السمان ذكوان الراوي عن
ابي هريرة :: والثالث صالح بن ابي صالح السدوسي
روى عنه خلاد بن عمرو :: الرابع صالح بن ابي صالح مولى
عمرو بن حريث روى عن ابي هريرة روى عنه ابو بكر
بن عياش والله اعلم :: القسم الخامس المفترق
ممن اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم ونسبتهم مثاله
محمد بن عبد الله الانصاري اثنان متقاربان في الطبقة
احدهما هو الانصاري المشهور القاضي ابو عبد الله الذي
روى عنه البخاري والناس والثاني كنيته ابو سلمة
ضعيف الحديث والله اعلم القسم السادس
ما وقع فيه الاشتراك في الاسم خاصة او الكنية خاصة

واشكل

واشكل مع ذلك لكونه لم يذكر بغير ذلك :: مثاله ما رويناه
عن ابن خلاد القاضي الحافظ قال اذا قال عارم
ثنا حماد فهو حماد بن زيد وكذلك سليمان بن حرب
واذا قال التبوذكي ثنا حماد فهو حماد بن سلمة وكذلك
الحجاج بن منهال واذا قال عفان ثنا حماد امكن ان
يكون احدهما ثم وجدت عن محمد بن يحيى الذهلي عن عفان
قال اذا قلت لكم حدثنا حماد ولم انسبه فهو ابن سلمة و
ذكر محمد بن يحيى فيمن سوى التبوذكي ما ذكره ابن خلاد
ومن ذلك ما رويناه عن سلمة بن سليمان انه حدث
يوما فقال اخبرنا عبد الله فقيل له ابن من فقال يا سبحان
الله اما ترضون في كل حديث حتى اقول حدثنا عبد الله
فهو ابن الزبير :: واذا قيل بالمدينة عبد الله فهو ابن عمر :: واذا قيل
بالكوفة عبد الله فهو ابن مسعود :: واذا قيل بالبصرة عبد الله فهو
ابن عباس :: واذا قيل بخراسان عبد الله فهو ابن المبارك
وقال الحافظ ابو يعلى الخليلي القزويني اذا قال المصري عن عبد الله
ولا ينسبه فهو ابن عمرو يعني ابن العاص واذا قال المكي عن
عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عباس :: ومن ذلك ابو حمزة

اراد اذا قال سليمان بن حرب حدثنا حماد
فهو حماد بن زيد كما قاله عارم سماعا

بن المبارك ابو عبد الرحمن الحنظلي الذي منزله في
سكة صغد ثم قال سلمة اذا قيل بمكة عبد الله
قال المؤلف سكة صغد بمرو

بالحاء والزاي عن ابن عباس اذا اطلق وذكر بعض الحفاظ
ان شعبة روى عن سبعة كلهم ابو حمزة عن ابن عباس
وكلهم ابو حمزة بالحاء والزاي الا واحداً فانه بالجيم وهو ابو جمرة
نصر بن عمران الضبعي ويترك فيه الفرق بينهم بان شعبة
اذا قال عن ابي جمرة عن ابن عباس واطلق فهو عن نصر بن
عمران واذا روى عن غيره فهو يذكر اسمه او نسبه والله اعلم

القسم السابع المشترك المتفق في النسبة خاصة

ومن امثلته الآملي والآملي فالاول الى آمل طبرستان
قال ابو سعد السمعاني اكثر اهل العلم من اهل طبرستان
من آمل والثاني الى آمل جيحون شهر بالنسبة اليها عبد الله
بن حماد الآملي روى عنه البخاري في صحيحه وما ذكره الحافظ
ابو علي الغساني ثم القاضي عياض المغربيان من انه
منسوب الى آمل طبرستان فهو خطأ والله اعلم ومن
ذلك الحنفي والحنفي فالاول نسبة الى بني حنيفة والثاني نسبة
الى مذهب ابي حنيفة وفي كل منهما كثرة وشهرة وكان محمد بن
طاهر المقدسي وكثير من اهل الحديث وغيرهم يفرقون بينهما
فيقولون في المذهب حنيفي بالياء ولم اجد ذلك عن احد

من النحو

صحح المطرز بفتح الطاء والباء وكسر الراء وسكون السين

شهره من حد منع وشهره من باب التفعيل

من النحويين الا عن ابي بكر بن الانباري الامام قاله
في كتابه الكافي ولمحمد بن طاهر في هذا القسم كتاب
الانساب المتفقة ووراء هذه الاقسام اقسام اخر لا حاجة
بنا الى ذكرها ثم ان ما يوجد من المتفق المفترق غير مقرون
ببيان فالمراد به قد يدرك بالنظر في رواياته فكثيراً ما ياتي
مميزاً في بعضها وقد يدرك بالنظر في حال الراوي والمروي
عنه وربما قالوا في ذلك بظن لا يقوى حدث المطرز
يوماً بحديث عن ابي همام او غيره عن الوليد بن مسلم
عن سفيان فقال له ابو طالب بن نصر الحافظ
من سفيان هذا فقال هذا الثوري فقال له ابو طالب
بل هو ابن عيينة فقال له المطرز من اين قلت
فقال لان الوليد قد روى عن الثوري احاديث
معدودة محفوظة وهو ملي بابن عيينة والله اعلم

**النوع الخامس والخمسون نوع يتركب
من النوعين اللذين قبله** وهو ان لا يوجد الاتفاق
المذكور في النوع الذي فرغنا منه آنفاً في اسمي شخصين
او كنيتيهما التي عرفا بها ويوجد في نسبهما او نسبتيهما الا
كنيتيهما صح

ملي صح

قوله آنفاً اي الساعة من ايتناف الشيء وهو ابتداؤه وحقيقته
في اول الوقت الذي يقرب منا ومنه انه قيل له عليه السلام
مات فلان فقال اليس كان عندنا آنفاً قالوا بلى قال سبحان الله
كانها اخذة على غضب المحروم من حرم وصيته

الاختلاف والايتلاف المذكوران في النوع الذي
قبله او على العكس من هذا بان تختلف او تأتلف
اسماؤهما وتتفق نسبتهما او نسبهما اسما او كنية ويلتحق
بالمؤتلف والمختلف فيه ما يتقارب ويشتبه وان كان
مختلفا في بعض حروفه في صورة الخط وصنف الخطيب
الحافظ في ذلك كتابه الذي سماه كتاب تلخيص المتشابه
في الرسم وهو من احسن كتبه لكن لم يعرب باسمه الذي
سماه به عن موضوعه كما اعربنا عنه **فمن امثلة**
الاول موسى بن عَلِي بفتح العين وموسى بن عُلَي
بضم العين فمن الاول جماعة منهم ابو عيسى الختلي
الذي روى عنه ابو بكر بن مقسم المقرئ وابو علي
الصواف وغيرهما واما الثاني فهو موسى بن عُلَي
ابن رباح اللخمي المصري عرف بالضم في اسم ابيه وقد
روينا عنه تحرجه من يقوله بالضم ويقال ان اهل
مصر كانوا يقولونه بالفتح كذلك واهل العراق
كانوا يقولونه بالضم وكان بعض الحفاظ يجعله بالفتح
اسماله وبالضم لقبا والله اعلم **ومن المتفق** من

ذلك

اسماهما سحه

بالكاف وارده الاان المذكور في تلخيص المتشابه يومئ الى انه باللام كا في النسخة المقروءة على ابن الصلاح فافهم

ذلك المختلف المؤتلف في النسبة محمد بن عبد الله المُخَرِّمي
بضم الميم الاولى وكسر الراء المشددة مشهور صاحب حديث
نسب الى المُخَرِّم من بغداد ؛ ومحمد بن عبد الله المَخْرَمي بفتح
الميم الاولى واسكان الخاء المعجمة غير مشهور روى عن
الشافعي الامام والله اعلم ؛ ومما يتقارب ويشتبه مع
الاختلاف في الصورة ثور بن يزيد الكلاعي الشامي
وثور بن زيد بالياء في اوله الديلي المدني وهذا الذي روى
عنه مالك وحديثه في الصحيحين معا والاول حديثه
عند مسلم خاصة والله اعلم **ومن المتفق في الكنية**
المختلف المؤتلف في النسبة ابو عمرو الشيباني وابو عمرو
السيباني تابعيان يعرفان في ان الاول بالشين
المعجمة والثاني بالسين المهملة واسم الاول سعد بن اياس
ويشاركه في ذلك ابو عمرو الشيباني اللغوي اسحق بن
مرار واما الثاني فاسمه زرعة وهو والد يحيى بن ابي
عمرو السيباني الشامي والله اعلم **واما القسم الثاني**
الذي هو على العكس فمن امثلته بانواعه عمرو بن
زرارة بفتح العين وعمر بن زرارة بضم العين فالاول جماعة

سيبان بطن من اهل اليمن [illegible]

[illegible]

منهم ابو محمد النيسابوري الذي روى عنه مسلم والثاني
يعرف بالحدثي وهو الذي يروى عنه البغوي المنيعي
وبلغنا عن الدارقطني انه من مدينة في الثغر يقال لها
الحدث وروينا عن ابي احمد الحافظ الحاكم انه من اهل الحديثة
منسوب اليها والله اعلم عبيد الله بن ابي عبد الله وعبد الله بن ابي عبد الله
الاول هو ابن الاغر سلمان ابي عبد الله صاحب ابي
هريرة روى عنه مالك والثاني جماعة منهم عبد الله
بن ابي عبد الله المقرئ الاصبهاني روى عنه ابو الشيخ
الاصبهاني والله اعلم حيان الاسدي بالياء المشددة
المثناة من تحت وحنان بالنون المخففة الاسدي
فمن الاول حيان بن حصين التابعي الراوي عن عمار
بن ياسر والثاني هو حنان الاسدي من بني اسد بن
شريك بضم الشين وهو عم مسرهد والد مسدد ذكره
الدارقطني يروي عن ابي عثمان النهدي والله اعلم

النوع السادس والخمسون معرفة الرواة

المتشابهين في الاسم والنسب المتمايزين بالتقديم
والتأخير في الابن والاب مثاله يزيد بن الاسود

والاسود

والاسود بن يزيد فالاول يزيد بن الاسود الصحابي
الخزاعي ويزيد بن الاسود الجرشي ادرك الجاهلية واسلم
وسكن الشام وذكر بالصلاح حتى استسقى به معوية (التابعي ابن ماكولا)
في اهل دمشق فقال اللهم انا نستشفع اليك
اليوم بخيرنا وافضلنا فسقوا للوقت حتى كادوا
لا يبلغون منازلهم والثاني الاسود بن يزيد النخعي
التابعي الفاضل ومن ذلك الوليد بن مسلم ومسلم
بن الوليد فمن الاول الوليد بن مسلم البصري التابعي
الراوي عن جندب بن عبد الله البجلي والوليد بن
مسلم الدمشقي المشهور صاحب الاوزاعي روى عنه
احمد بن حنبل والناس والثاني مسلم بن الوليد بن
رباح المدني حدث عن ابيه وغيره روى عنه عبد العزيز (غلط البخاري في تاريخه فقلبه)
الدراوردي وغيره وذكره البخاري في تاريخه فقلب اسمه
ونسبه فقال الوليد بن مسلم واخذ عليه ذلك وصنف
الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا سماه كتاب رافع
الارتياب في المقلوب من الاسماء والانساب وهذا
الاسم ربما اوهم اختصاصه بما وقع فيه مثل الغلط المذكور

فى هذا المثال الثانى وليس ذلك شرطاً فيه والكثرة
ليس كذلك ~~شرطاً فيه والكثرة ليس كذلك~~ فما ترجمنا
به اذاً اولى والله اعلم **النوع السابع والخمسون معرفة**
المنسوبين الى غير آبائهم وذلك على ضروب احدها
منهم من نسب الى امه منهم معاذ ومعوذ وعوذ بنوا عفراء هى
امهم وابوهم الحرث بن رفاعة الانصارى وذكر ابن
عبد البر انه يقال فى عوض ذ عوف وانه الاكثر بلال بن
حمامة المؤذن حمامة امه وابوه رباح سهيل واخواه سهل
وصفوان بنو بيضاء هى امهم واسمها دعد واسم ابيهم
وهب • شرحبيل بن حسنة هى امه وابوه عبد الله بن
المطاع الكندى • عبد الله بن بحينة هى امه وابوه
مالك بن القشب الازدى الاسدى سعد بن
حبتة الانصارى هى امه وابوه بجير بن معوية جد ابى
يوسف القاضى هؤلاء صحابة رضى الله عنهم • ومن
غيرهم محمد بن الحنفية هى امه واسمها خولة وابوه على بن
ابى طالب رضى الله عنه • واسمعيل بن علية هى امه
وابوه ابرهيم ابو اسحق ابرهيم بن هراسة قال عبد الغنى بن سعيد

هى امه

هى امه وابوه سلمة والله اعلم **الثانى** من نسب الى
جدته منهم يعلى بن منية الصحابى هى فى قول الزبير
بن بكار جدته ام ابيه وابوه امية ومنهم بشير بن الحصا
الخصاصية الصحابى هو بشير بن معبد والخصاصية هى ام
الثالث من اجداده ومن احدث ذلك عهداً شيخنا
ابو احمد عبد الوهاب بن على البغدادى يعرف بابن
سكينة وهى ام ابيه والله اعلم **الثالث** من نسب
الى جده منهم ابو عبيدة بن الجراح احد العشرة هو عامر بن
عبد الله بن الجراح حمل بن النابغة الهذلى الصحابى هو
حمل بن مالك بن النابغة • مجمع بن جارية الصحابى هو مجمع بن
يزيد بن جارية ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
ابن جريج بنو الماجشون بكسر الجيم منهم يوسف بن يعقوب
بن ابى سلمة الماجشون قال ابو على الغسانى هو لقب
يعقوب بن ابى سلمة وجرى على بنيه وبنى اخيه عبد الله
بن ابى سلمة **قلت** والمختار فى معناه انه الابيض
الاحمر والله اعلم • ابن ابى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن
المغيرة بن ابى ذئب ابن ابى ليلى الفقيه هو محمد بن عبد الرحمن

بن ابي ليلى ❁ ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن
ابي مليكة ❁ احمد بن حنبل الامام هو احمد بن محمد بن حنبل ابو عبد الله
بنو ابي شيبة ابو بكر وعثمان الى فطان واخوهما القسم ابو
شيبة هو جدهم واسمه ابرهيم بن عثمان واسطي وابوهم
محمد بن ابي شيبة ❁ ومن المتاخرين ابو سعيد بن يونس
صاحب تاريخ مصر هو عبد الرحمن بن احمد بن يونس
بن عبد الاعلى الصدفي والله اعلم ❁ **الرابع** من نسب
الى رجل غير ابيه هو منه بسبب منهم المقداد بن الاسود
هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي وقيل البهراني
كان في حجر الاسود بن عبد يغوث الزهري وتبناه فنسب اليه
❁ الحسن بن دينار هو ابن واصل ودينار زوج امه وكان
هذا خفي على ابن ابي حاتم حيث قال فيه الحسن بن دينار
بن واصل فجعل واصلاً جده والله اعلم **النوع الثامن**
والخمسون معرفة النسب التي باطنها على خلاف
ظاهرها الذي هو السابق الى الفهم منها ❁ من ذلك
ابو مسعود البدري عقبة بن عمرو ولم يشهد بدراً في قول لم يسم
الاكثر ولكن نزل بدراً فنسب اليها سليمان بن طرخان

التيمي

التيمي نزل في تيم وليس منهم وهو مولى بني مرة ❁ ابو خالد
الدالاني يزيد بن عبد الرحمن هو اسدي مولى لبني اسد
نزل في بني دالان بطن من همدان فنسب اليهم ❁ ابرهيم
بن يزيد الخوزي ليس من الخوز انما نزل شعب الخوز بالجيم والموحدة
بمكة ❁ عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي نزل جبانة
عرزم بالكوفة وهي قبيلة معد وده في فزارة فقيل
عرزمي بتقديم الراء على الزاي محمد بن سنان العوقي
ابو بكر البصري باهلي نزل في العوقة بالقاف والفتح
وهم بطن من عبد القيس فنسب اليهم ❁ احمد بن
يوسف السلمي جليل روى عنه مسلم وغيره هو ازدي
عرف بالسلمي لان امه كانت سلمية ثبت ذلك عنه ❁
وابو عمرو بن نجيد السلمي كذلك فانه حافده وابو عبد
الرحمن السلمي مصنف الكتب للصوفية كانت امه
ابنة ابي عمرو المذكور فنسب سلمياً وهو ازدي ايضاً
جده ابن عم احمد بن يوسف ❁ ويقرب من ذلك ويلتحق
به مقسم مولى ابن عباس هو مولى عبد الله بن
الحرث بن نوفل لزم ابن عباس فقيل مولى بن عباس

سليمياً ومه المعروه
سلمياً والطاه بعده العلائه

للذومه اياه يزيد الفقير احد التابعين وصف بذلك لانه
اصيب في فقار ظهره فكان يألم منه حتى ينحني له خالد الحذاء لم يكن
حذاء وصف بذلك لجلوسه في الحذائين والله اعلم

النوع التاسع والخمسون معرفة المبهمات

اي معرفة اسماء من ابهم ذكره في الحديث من الرجال والنساء
وصنف في ذلك عبد الغني بن سعيد الحافظ والخطيب
وغيرهما ويعرف ذلك بوروده مسمى في بعض الروايات
وكثير منهم لم يوقف على اسمائهم وهو على اقسام منها وهو هم نحو
من ابهمها ما قيل فيه رجل او امرأة ومن امثلته حديث بن
عباس رضي الله عنهما ان رجلا (رجل هو) قال يا رسول الله الحج
كل عام هذا الرجل هو الاقرع بن حابس بينه ابن عباس
في رواية اخرى حديث ابي سعيد الخدري في ناس
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بحي
فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب
على ثلاثين شاة الحديث الراقي هو الراوي ابو سعيد الخدري
حديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى حبلا
ممدودا بين ساريتين في المسجد فسأل عنه فقال فلانة تصلي

الحج بحذف همزة التوبيف وقلبها الفا
للتخفيف ولا داء حذفها الى الالباس
كذا قال العراقي ونقل الزركشي وابن
الحاجب عن التزام قلبها الفا

فاذا

فاذا غلبت تعلقت به قيل انها زينب بنت جحش زوج
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل اختها حمنة بنت جحش
وقيل ميمونة بنت الحرث ام المؤمنين المرأة التي سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الحيض فقال
خذي فرصة من مسك هي اسماء بنت يزيد بن السكن
الانصارية وكان يقال لها خطيبة النساء وفي رواية
لمسلم تسميتها اسماء بنت شكل والله اعلم ومنها
ما ابهم بان قيل فيه ابن فلان او ابن الفلاني او ابنة
فلان او نحو ذلك من ذلك حديث ام عطية ماتت
احدى بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها
بماء وسدر الحديث هي زينب زوجة ابي العاص بن
الربيع اكبر بناته صلى الله عليه وعلى اله وسلم وان كان
قيل اكبرهن رقية والله اعلم ابن اللتبية ذكر صاحب
الطبقات محمد بن سعد ان اسمه عبد الله وهذه نسبة
الى بني لتب بضم اللام واسكان التاء المثناة
من فوق بطن من الاسد باسكان السين وهم
الازد وقيل فيه ابن الاتبية بالهمزة ولا صحة له ابن مربع

كذا اسم العراقي بدون التاء
وقال بالتاء غلط

يجوز اللتبية بفتح التاء وسكونها ورجح ابن الصلاح
السكون قلت صحح المطرزي بفتح التاء والله اعلم

الانصاري الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى اهل عرفة وقال كونوا على مشاعركم اسمه زيد وقال الوا قدي
وكاتبه ابن سعد اسمه عبدالله ابن ام مكتوم الاعمى
المؤذن اسمه عبدالله بن زائدة وقيل عمرو بن قيس وقيل
غير ذلك وام مكتوم اسمها عاتكة بنت عبدالله الابنة التي
اراد بنو هشام بن مغيرة ان يزوجوها من علي بن ابي طالب
رضي الله عنه هي العوراء بنت ابي جهل بن هشام والله اعلم
ومنها العم والعمة وكلاهما من ذلك رافع بن خديج عن عمه
في حديث المخابرة عمه هو ظهير بن رافع الحارثي الانصاري
زياد بن علاقة عن عمه هو قطبة بن مالك الثعلبي عمة جابر بن
عبدالله ~~بالثا المثلثة~~ التي جعلت تبكي اباه يوم احد اسمها
فاطمة بنت عمرو بن حرام وسماها الواقدي هندا والله اعلم
ومنها الزوج والزوجة من ذلك حديث سبيعة
الاسلمية انها ولدت بعد وفاة زوجها بليال زوجها
هو سعد بن خولة الذي رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان مات بمكة وكان بدريا بروع بنت واشق وهي
بفتح البا عند اهل اللغة وشايع في السنة اهل الحديث كسرها

بالثاء المثلثة

زوجها اسمه هلال بن مرة الاشجعي على ما رويناه
من غير وجه زوجة عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي التي
كانت تحت رفاعة بن سموال القرظي فطلقها اسمها
تميمة بنت وهب وقيل تميمة بضم التاء وقيل سهيمة
والله اعلم **النوع الموفي ستين معرفة تواريخ الرواة**
وفيها معرفة وفيات الصحابة والمحدثين والعلماء
ومواليدهم ومقادير اعمارهم ونحو ذلك روينا عن سفيان
الثوري انه قال لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ
او كما قال وروينا عن حفص بن غياث انه قال
اذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين يعني احسبوا سنه
وسن من كتب عنه وهذا كنحو ما رويناه عن اسمعيل
بن عياش قال كنت بالعراق فاتاني اهل الحديث
فقالوا ها هنا رجل يحدث عن خالد بن معدان فاتيته
فقلت اي سنة كتبت عن خالد بن معدان فقال سنة ثلاث
عشرة يعني ومائة فقلت انت تزعم انك سمعت من
خالد بن معدان بعد موته بسبع سنين قال اسمعيل مات
خالد سنة ست ومائة **قلت** وقد روينا عن عفير بن معدان

سموال على وزن زلزال وزلزال كذا اسمع الواقي

المولد الموضع والوقت والميلاد الوقت لا غير مطرزي

قصة نحو هذه جرت له مع بعض من حدث عن خالد بن
معدان ذكو لحفير فيها ان خالدا مات سنة اربع ومائة ❊ وروينا
عن الحاكم ابي عبد الله قال لما قدم علينا ابو جعفر محمد بن
حاتم الكشي وحدث عن عبد بن حميد سالته عن مولده
فذكر انه ولد سنة ستين ومائتين فقلت لاصحابنا سمع هذا
الشيخ من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة ❊ وبلغنا
عن ابي عبد الله الحميدي الاندلسي انه قال ما تحريره ثلاثة
اشياء من علوم الحديث يجب تقديم التهمم بها العلل واحسن
كتاب وضع فيه كتاب الدارقطني والموتلف والمختلف
واحسن كتاب وضع فيه كتاب ابن ماكولا ووفيات
الشيوخ وليس فيه كتاب **قلت** فيها غير كتاب
ولكن من غير استقصاء وتعميم وتواريخ المحدثين مشتملة
على ذكر الوفيات ولذلك ونحوه سميت تواريخ واما ما فيها
من الجرح والتعديل ونحوهما فلا يناسب هذا الاسم والله اعلم
ولنذكر من ذلك عيونا احدها الصحيح في سن
سيدنا سيد البشر رسول الله صلى الله وسلم وصاحبيه ابي بكر
وعمر ثلاث وستون سنة وقبض صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين

حاشية
قال شيخنا رضي الله عنه
هي نسبة الى كش بلدة قريبة من سمرقند والمشهور
فيها كش بفتح الكاف والشين المنقوطة وذكر قوم
من الحفاظ انها بكسر الكاف وبالسين المهملة قرات
ذلك بخط ابي سعد السمعاني والله اعلم
طره المووه

ضحى

ضحى لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول سنة احدى
عشرة من الهجرة ❊ وتوفي ابو بكر في جمادى الاولى سنة ثلاث
عشرة وعمر في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وعثمان في ذي الحجة
سنة خمس وثلاثين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقيل ابن
تسعين وقيل غير ذلك وعلي في شهر رمضان سنة اربعين
وهو ابن ثلاث وستين وقيل ابن اربع وستين وقيل ابن
خمس وستين وطلحة والزبير جميعا في جمادى الاولى سنة
ست وثلثين وروينا عن الحاكم ابي عبد الله ان سنهما
كان واحدا كانا ابني اربع وستين وقد قيل غير ما ذكره الحاكم
❊ وسعد بن ابي وقاص سنة خمس وخمسين على الاصح وهو
ابن ثلاث وسبعين سنة ❊ وسعيد بن زيد سنة احدى و
خمسين وهو ابن ثلاث او اربع وسبعين ❊ وعبد الرحمن بن
عوف سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن خمس وسبعين سنة ❊
وابو عبيدة بن الجراح سنة ثماني عشرة وهو ابن ثمان وخمسين
سنة وفي بعض ما ذكرته خلاف لم اذكره والله اعلم **الثاني**
شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام
ستين سنة وماتا بالمدينة سنة اربع وخمسين احدهما حكيم

وهي ما قبل النبوة لكثرة جهلهم نوور

بكسر الحاء المهملة بعدها راء معجمة مخففة

ابن حزام وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث
عشرة سنة والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام
الانصاري وروى ابن اسحق انه وآباءه ثابتا والمنذر وحراما
عاش كل واحد منهم عشرين ومائة سنة وذكر ابو نعيم الحافظ
انه لا يعرف في العرب مثل ذلك لغيرهم وقد قيل ان حسان
مات سنة خمسين والله اعلم **الثالث** اصحاب المذاهب
الخمسة المتبوعة رضي الله عنهم فسفيان بن سعيد الثوري
ابو عبد الله مات بلا خلاف بالبصرة سنة احدى وستين ومائة
وكان مولده سنة سبع وتسعين ⁂ ومالك بن انس توفي
بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة قبل الثمانين بسنة واختلف
ذكره تأكيدا
في ميلاده فقيل في سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة سبع ⁂ وابو حنيفة
مات سنة خمسين ومائة ببغداد وهو ابن سبعين سنة ⁂ والشافعي
مات في آخر رجب سنة اربع ومائتين بمصر وولد سنة خمسين
ومائة واحمد بن محمد بن حنبل مات ببغداد في شهر ربيع الآخر
سنة احدى واربعين ومائتين وولد سنة اربع وستين ومائة
والله اعلم ⁂ **الرابع** اصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة
رضي الله عنهم فالبخاري ابو عبد الله ولد يوم الجمعة بعد صلوة

والله اعلم صح

اصحاب المذاهب الاربعة
ولد ابو حنيفة رح سنة ثمانين من الهجرة ومات سنة خمسين ومائة
ولد مالك ابن انس رح سنة ثمان وثمانين ومات سنة
تسع وسبعين ومائة وولد الامام الشافعي رح سنة خمسين
ومائة ومات سنة اربع ومائتين وولد احمد بن حنبل الشيباني رح
سنة اربع وستين ومائة ومات سنة احدى واربعين ومائتين

سنة صح
وقيل احدى وقيل سنة اربع صح

الجمعة

الجمعة لثلاث عشرة خلت من شوال سنة اربع وتسعين
ومائة ومات بخرتنك قرية غير صافية قريبا من سمرقند ليلة عيد الفطر
سنة ست وخمسين ومائتين فكان عمره اثنتين وستين سنة الا
ثلثة عشر يوما ومسلم بن الحجاج النيسابوري مات بها
لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين وهو
ابن خمس وخمسين سنة وابو داود السجستاني سليمان
بن الاشعث مات بالبصرة في شوال سنة خمس وسبعين
ومائتين ⁂ وابو عيسى محمد بن عيسى السلمي الترمذي مات
بها لثلاث عشرة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين
وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسوي مات سنة
ثلاث وثلثمائة والله اعلم **الخامس** سبعة من الحفاظ
في ساقتهم احسنوا التصنيف وعظم الانتفاع بتصانيفهم
في اعصارنا ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي
مات بها في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلثمائة وولد في
ذي القعدة سنة ست وثلاث مائة الحاكم ابو عبد الله بن
البيع النيسابوري مات بها في صفر سنة خمس واربعمائة
وولد بها في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين وثلاث مائة

النسائي

لابي الفتح البستي في سمرقند
للناس في اخراهم جنة وجنة الدنيا سمرقند
يا من يساوي ارض بلخ بها هل يستوي الحنظل والقند

ساقة العسكر آخره وقاتها جمع ساق
كقادة في قائد سوق

ثم ابو محمد عبد الغنى بن سعيد الازدى حافظ مصر ولد
فى ذى القعدة سنه اثنتين وثلثين وثلثمايه ومات بمصر
فى صفر سنه تسع واربعمايه ؞ ثم ابو نعيم احمد بن عبد الله الاصبهانى
الحافظ ولد سنه اربع وثلثين وثلثمايه ومات فى صفر
سنه ثلاثين واربع مايه باصبهان ؞ ومن الطبقة الاخرى
ابو عمر بن عبد البر النمرى حافظ اهل المغرب ولد فى شهر
ربيع الآخر سنه ثمان وستين وثلاث مايه ومات بشاطبة
من بلاد الاندلس فى شهر ربيع الآخر سنه ثلاث وستين
واربعمائه ؞ ثم ابو بكر احمد بن الحسين البيهقى ولد سنه
اربع وثمانين وثلاث مايه ومات بنيسابور فى جمادى
الاولى سنه ثمان وخمسين واربع مايه ونقل الى بيهق
فدفن بها ؞ ثم ابو بكر احمد بن على الخطيب البغدادى
ولد فى جمادى الآخرة سنه اثنتين وتسعين وثلاث مايه
ومات ببغداد فى ذى الحجه سنه ثلاث وستين واربعمايه
رحمهم الله وايانا والمسلمين اجمعين والله اعلم **النوع**
الحادى والستون معرفة الثقات والضعفاء
من رواة الحديث هذا من اجل نوع وافخمه فانه

المرقاه

معا
المرقاة الى معرفة صحة الحديث وسقمه ولاهل المعرفة بالحديث
فيه تصانيف كثيرة منها ما افرد فى الضعفاء ككتاب الضعفا
للبخارى والضعفاء للنسائى والضعفاء للعقيلى وغيرها
٥ ومنها فى الثقات فحسب ككتاب الثقات لابى حاتم
بن حبان ومنها ما جمع فيه بين الثقات والضعفاء
كتاريخ البخارى وتاريخ ابن ابى خيثمة وما اغزر فوائده ؞
وكتاب الجرح والتعديل لابن ابى حاتم الرازى روينا عن
صالح بن محمد الحافظ جزرة قال اول من تكلم فى الرجال شعبة
ابن الحجاج ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ثم بعده احمد بن
حنبل ويحيى بن معين وهولاء ؞ **قلت** يعنى انه
اشارة الى الذين تاخروا عنهم عاقبة
اول من تصدى لذلك وعنى به والا فالكلام فيهم جرحا
وتعديلا متقدم ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وجوز ذلك
صونا للشريعة ونفيا للخطاء والكذب عنها وكما جاز الجرح
فى الشهود جاز فى الرواة ؞ وروينا عن ابى بكر بن خلاد
قال قلت ليحيى بن سعيد اما تخشى ان يكون هولاء
الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيمة فقال

لأن يكونوا خصمائي أحبّ إليّ من أن يكون خصمي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لي لم لم تذبّ الكذب عن حديثي
وروينا أو بلغنا أن أبا تراب النخشبي الزاهد سمع من أحمد بن
حنبل شيئاً من ذلك فقال له يا شيخ لا تغتاب العلماء فقال له
ويحك هذا نصيحة ليس هذا غيبة. ثم إن على الآخذ في ذلك
أن يتقي الله تبارك وتعالى ويتثبت ويتوقى التساهل كيلا
يجرح سليماً ويسم بريئاً بسمة سوء يبقى عليه الدهر عارها وأحسب
أبا محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم وقد قيل إنه كان يعد من الأبدال
من مثل ما ذكرناه خاف فيما رويناه أو بلغنا أن يوسف
بن الحسين الرازي وهو الصوفي دخل عليه وهو يقرأ كتابه في
الجرح والتعديل فقال له كم من هؤلاء القوم قد حطوا رواحلهم
في الجنة منذ مائة سنة ومائتي سنة وأنت تذكرهم وتغتابهم
فبكى عبد الرحمن وبلغنا أيضاً أنه حدث وهو يقرأ كتابه ذلك
على الناس عن يحيى بن معين أنه قال إنا لنطعن على أقوام
لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة منذ أكثر من مائتي سنة فبكى عبد الرحمن
وارتعدت يداه حتى سقط الكتاب من يده **قلت**
وقد أخطأ فيه غير واحد على غير واحد فجرحوهم بما لا صحة

له من

[Margin note:] لا تغتاب معاً: اسمع الرواية بالرفع والفتح فالرفع على أنه نفي بمعنى النهي والفتح على أنه نهي حذف عنه نون التأكيد شاهد قوله: لا تهين الفقير علك أن تركع يوماً والدهر قد رفعه. والله أعلم

له من ذلك جرح أبي عبد الرحمن النسائي لأحمد بن صالح وهو حافظ
إمام ثقة لا يعلق به جرح أخرج عنه البخاري في صحيحه وقد كان
من أحمد إلى النسائي جفاء أفسد قلبه عليه وروينا عن أبي
يعلى الخليلي الحافظ قال اتفق الحفاظ على أن كلامه فيه تحامل
ولا يقدح كلام أمثاله فيه **قلت** النسائي إمام حجة في الجرح والتعديل
وإذا نسب مثله إلى مثل هذا كان وجهه أن عين السخط تبدي مساوي لها في
الباطن مخارج صحيحة تعمى عنها بحجاب السخط لا أن ذلك يقع من مثله تعمداً لقدح
يعلم بطلانه فاعلم هذا فإنه من النكت النفيسة المهمة وقد مضى الكلام في أحكام الجرح
والتعديل في النوع الثالث والعشرين والله أعلم **النوع الثاني والستون**
معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات هذا فن عزيز مهم
لم أعلم أحداً أفرده بالتصنيف واعتنى به مع كونه حقيقاً
بذلك جداً وهم منقسمون فمنهم من خلط لاختلاطه
وخرفه ومنهم من خلط لذهاب بصره أو لغير ذلك والحكم
فيهم أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط ولا يقبل
حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط أو أشكل أمره فلم
يدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده فمنهم عطاء بن
السائب اختلط في آخر عمره فاحتج أهل العلم برواية

[Interlinear gloss:] أبي جعفر المصري يروي عن ابن وهب

[Margin note, top:] [illegible] ... ضعيف ... [illegible]

[Margin note, left:] قلت ومن خطأ البيّن أيضاً جرحه للإمام الأعظم أبي حنيفة ... [illegible]

الاكابر عنه مثل سفيان الثوري وشعبة لان سماعهم
منه كان في الصحة وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه
اخراً وقال يحيى بن سعيد القطان في شعبة الاحاديثين
كان شعبة يقول سمعتهما باخرة عن زاذان ابو اسحق
السبيعي اختلط ايضا ويقال ان سماع سفيان بن عيينة منه
بعد ما اختلط ذكر ذلك ابو يعلى الخليلي سعيد بن اياس
الجريري اختلط وتغير حفظه قبل موته قال ابو الوليد الباجي
المالكي قال النسائي انكر ايام الطاعون وهو اثبت
عندنا من خالد الحذاء ما سمع منه قبل ايام الطاعون
سعيد بن ابي عروبة قال يحيى بن معين خلط سعيد بن
ابي عروبة بعد هزيمة ابرهيم بن عبد الله بن حسن بن حسين
سنة ثنتين واربعين يعني ومائة ومن سمع منه بعد ذلك
فليس بشيء ويزيد بن هرون صحيح السماع منه سمع منه
بواسط وهو يريد الكوفة واثبت الناس سماعاً منه عبدة
بن سليمان قلت وممن عرف انه سمع منه بعد اختلاطه
وكيع والمعافا بن عمران الموصلي بلغنا عن ابن عمار
الموصلي احد الحفاظ انه قال ليست روايتهما عنه بشيء انما

سماعهما بعد ما اختلط وقد روينا عن يحيى بن معين
انه قال لوكيع تحدث عن سعيد بن ابي عروبة وانما سمعت
منه في الاختلاط فقال رايتني حدثت عنه الا بحديث مستوٍ ارجح بانه مستقيم
المسعودي ممن اختلط وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن
مسعود الهذلي وهو اخو ابي العميس عتبة المسعودي ذكر الحاكم ابو عبد الله في كتاب
المزكين للرواة عن يحيى بن معين انه قال من سمع من المسعودي في
زمان ابي جعفر فهو صحيح السماع ومن سمع منه في ايام المهدي فليس سماعه بشيء
وذكر حنبل بن اسحق عن احمد بن حنبل انه قال سماع عاصم هو ابن علي
وابي النضر وهولاء من المسعودي بعد ما اختلط ربيعة الراي
ابن ابي عبد الرحمن استاذ مالك قيل انه تغير في آخر
عمره وترك الاعتماد عليه لذلك صالح بن نبهان مولى
التوأمة بنت امية ابن خلف روى عنه ابن ابي ذيب
والناس قال ابو حاتم بن حبان تغير في سنة خمس وعشرين
ومائة واختلط حديثه الاخير بحديثه القديم ولم يتميز فاستحق
الترك حصين بن عبد الرحمن الكوفي ممن اختلط وتغير
ذكره النسائي وغيره والله اعلم عبد الوهاب الثقفي
ذكر ابن ابي حاتم الرازي عن يحيى بن معين انه قال اختلط

بآخره سفيان بن عيينة وجدت عن محمد بن عبد الله بن
عمار الموصلي انه سمع يحيى بن سعيد القطان يقول اشهد ان
سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين فمن سمع منه
في هذه السنة وبعد هذا فسماعه لا شيء **قلت** توفي
بعد ذلك بنحو سنتين سنة تسع وتسعين ومائة عبد الرزاق
بن همام ذكر احمد بن حنبل انه عمي في آخر عمره فكان يلقن
فيتلقن فسماع من سمع منه بعد ما عمي لا شيء وقال النسائي
فيه نظر لمن كتب عنه بآخره **قلت** وعلى هذا يحمل قول عباس
بن عبد العظيم لما رجع من صنعاء والله لقد تجشمت الى
عبد الرزاق وانه لكذاب والواقدي اصدق منه **قلت**
قد وجدت فيما روي عن الطبراني عن اسحق بن ابراهيم
الدبري عن عبد الرزاق احاديث استنكرتها جدا فاحلت
امرها على ذلك فان سماع الدبري منه متأخر جدا قال
ابراهيم الحربي مات عبد الرزاق وللدبري ست سنين
ويحصل ايضا نظر في كثير من العوالي الواقعة عن تأخر
سماعه من سفيان بن عيينة واشباهه عارم محمد بن الفضل
ابو النعمان اختلط بآخره فما رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى

استنكرتها والمودة

كذا في طرة المودة

والدبري أربع في المودة

أربع سنين هو

بالنون واثبات ك في المودة

ويحصل نظر في كثير كذا في نسخة الواثق

الذهلي

الذهلي وغيرهما من الحفاظ ينبغي ان يكون مأخوذا عنه قبل
اختلاطه ابو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي
روينا عن الامام بن خزيمة انه قال حدثنا ابو قلابة بالبصرة قبل
ان يختلط ويخرج الى بغداد ومن بلغنا عنه ذلك من المتأخرين
ابو احمد الغطريفي الجرجاني وابو طاهر حفيد الامام بن خزيمة
ذكر الحافظ ابو علي البرذعي ثم السمرقندي في معجمه انه بلغه
انهما اختلطا في آخر عمرهما وابو بكر بن مالك القطيعي راوي
مسند احمد وغيره اختل في آخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف
شيئا مما يقرأ عليه **واعلم** ان من كان من هذا القبيل
محتجا بروايته في الصحيحين او احدهما فانا نعرف على الجملة ان
ذلك مما تميز وكان مأخوذا قبل الاختلاط والله اعلم

النوع الثالث والستون معرفة طبقات الرواة والعلماء

وذلك من المهمات التي افتضح بسبب الجهل
بها غير واحد من المصنفين وغيرهم وكتاب الطبقات
الكبير لمحمد بن سعد كاتب الواقدي كتاب حفيل كثير الفوائد
وهو ثقة غير انه كثير الرواية فيه عن الضعفاء ومنهم الواقدي
وهو محمد بن عمر الذي لا ينسبه والطبقة في اللغة عبارة عن القوم

يعني

ابن كان اهلا لاحد

المتشابهين وعند هذا فرب شخصين يكونان من طبقة
واحدة لتشابههما بالنسبة الى جهة ومن طبقتين بالنسبة
الى جهة اخرى لا يتشابهان فيها فانس بن مالك
الانصاري وغيره من اصاغر الصحابة مع العشرة وغيرهم
من اكابر الصحابة من طبقة واحدة اذا نظرنا الى تشابههم
في اصل صفة الصحبة وعلى هذا فالصحابة باسرهم طبقة اولى
والتابعون طبقة ثانية واتباع التابعين طبقة ثالثة
وهلم جرا واذا نظرنا الى تفاوت الصحابة في سوابقهم ومراتبهم
كانوا على ما سبق ذكره بضع عشرة طبقة ولا يكون
عند هذا انس وغيره من اصاغر الصحابة من طبقة العشرة
من الصحابة بل دونهم بطبقات :: والباحث الناظر
في هذا الفن يحتاج الى معرفة المواليد والوفيات ومن اخذوا
عنه ومن اخذ عنهم ونحو ذلك والله اعلم :: **النوع الرابع
والستون معرفة الموالي** من الرواة والعلماء
واهم ذلك معرفة الموالي المنسوبين الى القبائل بوصف
الاطلاق فان الظاهر في المنسوب الى قبيلة كما اذا قيل
فلان القرشي انه منهم صليبة فاذا بيان من قيل فيه قرشي

من اجل

من اجل كونه مولى لهم مهم **واعلم** ان فيهم من يقال
فيه مولى فلان او لبني فلان والمراد به مولى العتاقة
وهذا هو الاغلب في ذلك ومنهم من اطلق عليه لفظ
المولى والمراد به ولاء الاسلام :: ومنهم ابو عبد الله البخاري
فهو محمد بن اسمعيل الجعفي مولاهم نسب الى ولاء الجعفيين
لان جده واظنه الذي يقال له الاحنف اسلم وكان
مجوسيا على يد اليمان بن اخنس الجعفي جد عبد الله
بن محمد المسندي الجعفي احد شيوخ البخاري :: وكذلك
الحسن بن عيسى الماسرجسي مولى عبد الله بن المبارك
انما ولاؤه له من حيث كونه اسلم وكان نصرانيا على يديه
:: ومنهم من هو مولى بولاء الحلف والموالاة كمالك بن
انس الامام ونفره هم اصبحيون حميريون صليبة وهم موال
لتيم قريش بالحلف وقيل لان جده مالك بن ابي عامر
كان عسيفا على طلحة بن عبيد الله اي اجيرا وطلحة
يختلف بالتجارة فقيل مولى التيميين لكونه مع طلحة بن
عبيد الله التيمي وهذا قسم رابع في ذلك وهو نحو ما سلفناه
ازالنوع ٥٨ في مقسم انه قيل فيه مولى ابن عباس للزومه اياه وهذه

امثلة للمنسوبين الى القبايل مواليهم ابو البختري الطائي
سعيد بن فيروز التابعي هو مولى طيئ ⁘ ابو العالية رفيع الرياحي
التميمي التابعي كان مولى امراة من بني رياح ⁘ عبد الرحمن بن
هرمز الاعرج الهاشمي ابو داود الراوي عن ابي هريرة
وابن بحينة وغيرهما هو مولى بني هاشم الليث بن سعد
المصري الفهمي مولاهم ⁘ عبد الله بن المبارك المروزي الحنظلي
مولاهم ⁘ عبد الله بن وهب المصري القرشي مولاهم ⁘ عبد الله بن
صالح المصري كاتب الليث الجهني مولاهم ⁘ وربما نسب
الى القبيلة مولى مولاها كابي الحباب سعيد بن يسار
الهاشمي الراوي عن ابي هريرة وابن عمر كان مولى لمولى
بني هاشم لانه مولى شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم والله
اعلم ⁘ روينا عن الزهري قال قدمت على عبد الملك
بن مروان فقال من اين قدمت يا زهري قلت
من مكة قال فمن خلفت بها يسود اهلها قلت عطاء
بن ابي رباح قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت
من الموالي قال وبم سادهم قلت بالديانة والرواية قال
ان اهل الديانة والرواية لينبغي ان يسودوا فمن يسود

اهل اليمن

التيمي صح

نقط كان لم يكن في المقروءة

لفظ سني لم يكن في متن المقروءة

قوله روينا عن الزهري الى قوله ومن ضيعه سقط نقله من كتاب علوم الحديث للحاكم

اهل اليمن قال قلت طاوس بن كيسان قال فمن العرب
ام من الموالي قال قلت من الموالي قال وبم سادهم
قلت بما سادهم به عطاء قال انه لينبغي فمن يسود اهل
مصر قال قلت يزيد بن ابي حبيب قال فمن العرب ام من
الموالي قال قلت من الموالي قال فمن يسود اهل الشام
قال قلت مكحول قال فمن العرب ام من الموالي قال
قلت من الموالي عبد نوبي اعتقته امراة من هذيل قال فمن
يسود اهل الجزيرة قلت ميمون بن مهران قال فمن العرب
ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فمن يسود اهل
خراسان قال قلت الضحاك بن مزاحم قال فمن العرب
ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فمن يسود
اهل البصرة قال قلت الحسن بن ابي الحسن قال فمن العرب
ام من الموالي قال قلت من الموالي قال ويلك فمن
يسود اهل الكوفة قال قلت ابرهيم النخعي قال فمن العرب
ام من الموالي قال قلت من العرب قال ويلك يا زهري
فرجت عني والله لتسودن الموالي على العرب حتى يخطب
لها على المنابر والعرب تحتها قال قلت يا امير المؤمنين

حدثنا بكر بن عبد الفرج الزهري نا العباس بن الفرج الرياشي
نا عبد الملك بن قريب [illegible] دخل عبد الملك بن مروان
المسجد الحرام ورأى حلق العلم والذكر فاعجب بها فالتفت الى
الحلقة فقال لمن هذه الحلقة فقيل لعطاء ونظر الى اخرى
فقال لمن هذه فقيل لسعيد بن جبير ونظر الى اخرى فقال
لمن هذه فقيل لميمون بن مهران ونظر الى اخرى فقال لمن هذه فقيل
لمكحول ونظر الى اخرى فقال لمن هذه [illegible] وكل هؤلاء من ابناء الفرس
[illegible] الاحياء [illegible]
[illegible] قريش كنا فيا [illegible] علمتم
قريش فجمعهم فقال يا معشر قريش [illegible]
[illegible] الله علينا بمحمد صلى الله عليه وسلم [illegible] منهم
[illegible] ابناء الفرس [illegible]
[illegible] حتى غلبتكم ابناء فارس [illegible] فضل الله [illegible]
[illegible] ما رأيت كهذا الحي من الفرس [illegible]
[illegible] عبد الملك [illegible]
من كتاب المحدث الفاصل [illegible]
من اول [illegible] غلم [illegible]

انما هو امر الله ودينه من حفظه ساد ومن ضيّعه سقط ⁖ وفيما
رويه عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال لما مات العبادلة
صار الفقه في جميع البلدان الى الموالي الا المدينة فان الله
خصها بقرشي فكان فقيه اهل المدينة سعيد بن المسيب
غير مدافع **قلت** وفي هذا بعض الميل فقد كان حينئذ
من العرب غير ابن المسيب فقهاء ائمة مشاهير منهم الشعبي
والنخعي وجميع الفقهاء السبعة الذين منهم ابن المسيب
عربٌ الا سليمان بن يسار والله اعلم

النوع الخامس والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم

وذلك مما يفتقر حفاظ الحديث الى معرفته في كثير من
تصرفاتهم ومن مظانّ ذكره الطبقات لابن سعد وقد كانت
العرب انما تنتسب الى قبائلها فلما جاء الاسلام وغلب
عليهم سكنى القرى والمدائن حدث فيما بينهم الانتساب
الى الاوطان كما كانت العجم تنتسب واضاع كثير منهم
انسابهم فلم يبق لهم غير الانتساب الى اوطانهم ⁖ ومن
كان من الناقلة من بلد الى بلد واراد الجمع بينهما
في الانتساب فليبدأ بالاول ثم بالثاني المنتقل اليه

وحسن

وحسنٌ ان يدخل على الثاني كلمة ثم فيقال في الناقلة من
مصر الى دمشق مثلا فلان المصري ثم الدمشقي ⁖ ومن كان
من اهل قرية من قرى بلدة فجائز ان ينتسب الى القرية
والى البلدة ايضا والى الناحية التي منها تلك البلدة ايضا
ولنقتد بالحاكم ابي عبد الله الحافظ فنروي احاديث
باسانيدها منبهين على بلاد رواتها ومستحسن من الحافظ
ان يورد الحديث باسناده ثم يذكر اوطان رجاله
واحدا فواحدا وهكذا غير ذلك من احوالهم اخبرني
الشيخ المسند المعمّر ابو حفص عمر بن محمد بن المعمّر رحمه الله
بقراءتي عليه ببغداد قال انا ابو بكر محمد بن عبد الباقي
ابن محمد الانصاري قال انا ابو اسحق ابرهيم بن عمر
احمد البرمكي انا ابو محمد بن عبد الله بن ابرهيم بن ايوب
بن ماسي ثنا ابو مسلم ابرهيم بن عبد الله الكجي ثنا
محمد بن عبد الله الانصاري ثنا سليمان التيمي
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا هجرة بين المسلمين فوق ثلثة ايام او قال ثلاث
ليالٍ ⁖ اخبرني الشيخ المسند [illegible] ابو الحسن المؤيد بن

محمد بن علي المؤتي رحمه الله بقرائتي عليه بنيسابور وغودك
على يده من ذلك مرة على رأس قبر مسلم بن الحجاج
قال انا فقيه الحرم ابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي
عند قبر مسلم ح واخبرتني ام المؤيد زينب بنت ابي القسم
عبد الرحمن بن الحسن الشعري بقرائتي عليها بنيسا بور
مرة وبقراءة غيري مرة اخرى رحمها الله قلت
اخبرك اسمعيل بن ابي القاسم بن ابي بكر القاري قراءة
عليه قالا انا ابو حفص عمر بن احمد بن مسرور انا
ابو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي انا ابو مسلم ابرهيم بن
عبد الله الكجي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني
حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما
قلت يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما
قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك اياه ❁ الحديثان
عاليان في السماع مع نظافة السند وصحة المتن وانس
في الاول فمن دونه الى ابن مسلم بصريون ومن بعد ابي مسلم
الى شيخنا فيه بغداديون وفي الحديث الثاني

الشرفي

فمن دونه الى ابي مسلم كما ذكرناه بصريون ومن بعده
من ابن نجيد الى شيخنا نيسابوريون اخبرني
الشيخ الزكي ابو الفتح منصور بن عبد المنعم بن ابي
البركات ابن الامام ابي عبد الله محمد بن الفضل
الفراوي بقرائتي عليه بنيسابور رحمه الله قال انا جدي
ابو عبد الله محمد بن الفضل انا ابو عثمن سعيد بن
محمد بن البحيري رحمه الله انا ابو سعيد محمد بن عبد الله بن
حمدون انا ابو حاتم مكي بن عبدان انا عبد الرحمن
بن بشر صح انا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني عبدة
بفتح الباء المفرده ابن ابي لبابة ان ورادا مولى المغيرة بن شعبة اخبره ان
المغيرة بن شعبة كتب الى معوية كتب ذلك الكتاب له
وراد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
حين يسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت
ولا ينفع ذا الجد منك الجد المغيرة بن شعبة ووراد
وعبدة كوفيون وابن جريج مكي وعبد الرزاق صنعاني
يماني وعبد الرحمن بن بشر فشيخنا ومن بينهما الجعلون

لنيسابوريون و لله سبحانه الحمد الاتم على ما سبغ
من افضاله والصلوة والسلام الافضلان على سيدنا
محمد واله وعلى سائر النبيين وآل كلٍّ نهاية ما يسئال
السائلون وغاية ما يأمل الآملون آمين آمين آمين
وجد في نسخة الاصل المنقول بهذه النسخة منها
كتب من لفظ مؤلفه حالة املائه وعورض به من اوله
الى آخره عرض اتقان وتحرر ان شاء الله سبحانه وذلك
في مدة آخرها عشي يوم الجمعة سلخ المحرم سنة اربع وثلثين
وستمائة بدار الحديث الاشرفية بدمشق وهذا صورته
لفظ الشيخ ومن خطه نقل فرغ مصنفه من تصنيفه
واملائه بين صلوتي يوم الجمعة آخر المحرم من سنة اربع
وثلاثين وستمائة سوى ما بعد الحمد لله من صفة الكتاب
فانه املاه يوم الاحد ثاني صفر و هذا خطه عفا الله
عنه وعن والديه والمسلمين اجمعين واجازه في كتابه كما اجاز
جملة الفائزين بمثله من قبل آمين آمين املاه اجمع
بدار الحديث الملكية الاشرفية غفر الله لواقفها ولوالديه
في مدة تخللتها فترات صادف اولها يوم الجمعة

التاسع

التاسع من شهر رمضان سنة ~~اربعين~~ [ثلثين وستمائة]
~~خمس واربعين~~ وآخرها ~~ليلى قدر~~ [يوم الجمعة] المذكور
قبيل وكان فتح الدار للتحديث
واول مجلس حدث مولفها فيه
اول شهر رمضان المذكور
ولله الحمد كله ومنه
الخير كله وله الكمال كله
آخر

هذه النسخة قوبلت بالنسخة المقروءة على الشيخ ابن العراقي والمكتوبة
على ظهرها اجازته لكاتبها ابراهيم السرائي وهذه صورة الاجازة بخط ابن العراقي
الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى
وبعد فقد قرأ علي الشيخ الامام الفاضل الناسك برهان الدين
ابو سعيد ابراهيم بن سليمان بن عبد الرحمن السرائي نفع الله به كاتب
هذه النسخة جميع هذا الكتاب وهو علوم الحديث للشيخ الامام العلامة
الحافظ تقي الدين ابي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح من اوله
الى آخره واخبرته به عن الشيخين الحافظين الامامين بهاء الدين عبد الله
بن محمد بن علي بن خليل الاموي المكي وصلاح الدين ابي سعيد خليل بن
كيكلدي العلائي بقراءتي على الاول لجميع الكتاب وبسماعي على الثاني لبعض
الكتاب واجازة لباقيه قالا انا بجميعه ابو عبد الله محمد بن يوسف
بن محمد بن المهار الدمشقي بسماعه له على المؤلف وصح ذلك في مجالس
اخرها في السادس من شهر ربيع الآخر سنة اربع وتسعين وسبع مائة
واجزت له ان يرويه عني ويقرأه ويفيده لمن اراد وكذلك فليرو
عني ما يجوز لي وعني روايته كتبه عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي
حامدا الله تعالى

والنسخة المقروءة قوبلت بالنسخة المقروءة
على المصنف المكتوبة على ظهرها هذه الخطوط

بلغ من تحريره لنفسه العبد الفقير الى الله تعالى ابو بكر عبد الله بن عبد الكريم
بن الحسن ابي عبد الله بن اسماعيل بن محبوب الحميري الحنفي عفا الله عنه
في دار الحديث الاشرفية بدمشق المحروسة ضحى من نهار الاربعاء من ثاني
شهر صفر سنة احدى واربعين وستمائة فلله الحمد الاتم سبحانه وتعالى
على ما اولى من ذلك نفعنا الله به آمين آمين آمين

سمعت جميع هذا الكتاب على مملية شيخنا وسيدنا الامام العالم الصدر
البارع المحقق المتقن الحافظ مفتي الشام تقي الدين ابي عمرو عثمان بن
عبد الرحمن بن عثمان المعروف بابن الصلاح رضي الله عنه وارضاه بقراءة
الفقيه الامام العالم مجد الدين بن عمر بن يحيى بن عمر الكرجي لمعظمه فصح ذلك
في مجالس آخرها يوم الاحد التاسع من جمادى الاولى سنة احدى واربعين و ستمائة
وكتب ابو بكر عبد الله بن عبد الكريم بن ابي عبد الله بن محبوب عفا الله عنه
ونفعه به آمين وعارضته بالاصل من اوله الى آخره

صح له ذلك وفقه الله واياي وبلغ وكتب مؤلفه عفا الله عنه وعنهم آمين
واجزت له ان يروي عني جميع مروياتي ومنقولاتي من مؤلفاتي وغيرها
لافظا بالاجازة وهذا خط مؤلفه عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان عفا الله عنهم آمين